



مَوْسُوعَةُ الْأَعْمَالِ الْكَامِلَةِ
لِسَمَاحَةِ الْإِمَامِ
بُورِيفِ الْقِزْبَاوِيِّ

المجلد الثاني والثلاثون





حقوق الطبع محفوظة للمؤلف

الطبعة الأولى

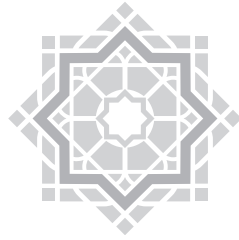
١٤٤٤ هـ - ٢٠٢٢ م



للطباعة والنشر والتوزيع



مَوْسُوعَةُ الْأَعْمَالِ الْكَامِلَةِ لِسَمَاحَةِ الْإِمَامِ بُيُوتِ الْقُرْطُبِيَّيْنِ



الْجُورُ الثَّالِثُ

الْفَقِيرُ وَالصَّوْلِي أَلْوَانُ جَدِيدَةٌ مِنَ الْفَقْهِ

- | | | | |
|----|---|----|---|
| ٦٥ | فِي فِقْهِه
الْأَوَّلِيَّاتِ | ٦٦ | أَوَّلِيَّاتِ الْحَرَكَةِ الْإِسْلَامِيَّةِ
فِي الْمَرَحَلَةِ الْقَادِمَةِ |
| ٦٧ | الْفَقْهُ الْإِسْلَامِي
بَيْنَ الْأَصَالَةِ وَالتَّجْدِيدِ | ٦٨ | زِرَاعَةُ الْأَعْضَاءِ فِي
ضَوْءِ الشَّرِيعَةِ الْإِسْلَامِيَّةِ |





مَوْسُوعَةُ الْأَعْمَالِ الْكَامِلَةِ
لِسَمَاحَةِ الْإِمَامِ
يُوسُفَ الْقُرْضَاوِيِّ



المحور الثالث

الفقه وأصوله
(ألوان جديدة من الفقه)



في فقه الأولويات

الإمام يوسف القرضاوي



من الدستور الإلهي للبشرية

﴿ أَجَعَلْتُمْ سِقَايَةَ الْحَاجِّ وَعِمَارَةَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ كَمَنْ ءَامَنَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ وَجَاهِدَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ لَا يَسْتَوُونَ عِنْدَ اللَّهِ وَاللَّهُ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الظَّالِمِينَ ﴾ * الَّذِينَ ءَامَنُوا وَهَاجَرُوا وَجَاهَدُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ بِأَمْوَالِهِمْ وَأَنْفُسِهِمْ أَعْظَمُ دَرَجَةً عِنْدَ اللَّهِ وَأُولَئِكَ هُمُ الْفَائِزُونَ ﴿ [التوبة: ١٩، ٢٠].

﴿ يَسْأَلُونَكَ عَنِ الْخَمْرِ وَالْمَيْسِرِ قُلْ فِيهِمَا إِثْمٌ كَبِيرٌ وَمَنْفَعٌ لِلنَّاسِ وَإِثْمُهُمَا أَكْبَرُ مِنْ نَفْعِهِمَا ﴾ [البقرة: ٢١٩].

﴿ فَلَوْلَا نَفَرَ مِنْ كُلِّ فِرْقَةٍ مِّنْهُمْ طَائِفَةٌ لِّيَتَفَقَّهُوا فِي الدِّينِ وَلِيُنذِرُوا قَوْمَهُمْ إِذَا رَجَعُوا إِلَيْهِمْ لَعَلَّهُمْ يَحْذَرُونَ ﴾ [التوبة: ١٢٢].

﴿ فَبَشِّرْ عِبَادِ ﴾ * الَّذِينَ يَسْتَمِعُونَ الْقَوْلَ فَيَتَّبِعُونَ أَحْسَنَهُ ﴿ [الزمر: ١٧، ١٨].



من مشكاة النبوة

عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «الإيمان بضع وسبعون - أو بضع وستون - شعبة: أعلاها لا إله إلا الله، وأدناها: إمطة الأذى عن الطريق». متفق عليه.

عن عمرو بن عبسة رضي الله عنه، قال: قال رجل: يا رسول الله، ما الإسلام؟ قال: «أن يسلم لله قلبك، وأن يسلم المسلمون من لسانك ويدك». قال: فأني الإسلام أفضل؟ قال: «الإيمان». قال: وما الإيمان؟ قال: «أن تؤمن بالله، وملائكته، وكتبه، ورسوله، والبعث بعد الموت». قال: فأني الإيمان أفضل؟ قال: «الهجرة». قال: وما الهجرة؟ قال: «أن تهجر السوء». قال: فأني الهجرة أفضل؟ قال: «الجهاد». قال: وما الجهاد؟ قال: «أن تقاتل الكفار إذا لقيتهم». قال: فأني الجهاد أفضل؟ قال: «من عقر جواده وأهريق دمه». رواه أحمد.

عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما، قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «إنما الناس كالإبل المائة، لا تكاد تجد فيها راحلة». متفق عليه.

عن شداد بن أوس، قال: ثنتان حفظتهما عن رسول الله ﷺ، قال: «إن الله كتب الإحسان على كل شيء، فإذا قتلتم فأحسنوا القتلة، وإذا ذبحتم فأحسنوا الذبح، وليحد أحدكم شفرته، فليرح ذبيحته». رواه مسلم.



بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

مقدمة

الحمد لله بنعمته تتم الصالحات، الذي هدانا لهذا، وما كنا لنهتدي لولا أن هدانا الله، وصلوات الله وتسليماته على رحمته المهداة للعالمين، سيدنا وإمامنا وأسوتنا وحبيبنا محمد، وعلى آله وصحبه، ومن اتبعهم بإحسان إلى يوم الدين.

(أما بعد)

فهذه الدراسة التي أقدمها اليوم تتحدث عن موضوع أعتبره غاية في الأهمية، لأنه يعالج قضية اختلال التَّسَبُّبِ واضطراب الموازين - من الوجهة الشرعيَّة - في تقدير الأمور والأفكار والأعمال، وتقديم بعضها على بعض، وأيها يجب أن يقدم، وأيها ينبغي أن يُؤخَّر، وأيها ترتيبه الأول، وأيها ترتيبه السبعين، في سلم الأوامر الإلهية والتوجيهات النبويَّة. ولا سيما مع ظهور الخلل في ميزان الأولويات عند المسلمين في عصرنا.

وقد كنت أطلقت عليه من قبل اسم «فقه مراتب الأعمال»، واخترت له اليوم ومنذ سنوات مصطلح «فقه الأولويات»؛ لأنه أشمل وأوسع وأدل على المقصود.

وتحاول هذه الدراسة أن تلقى الضوء على مجموعة من الأولويات التي جاء بها الشرع، وقامت عليها الأدلة، عسى أن تقوم بدورها في تقويم الفكر، وتسديد المنهج، وتأصيل هذا النوع من الفقه. وحتى يهتدي بها العاملون في الساحة الإسلامية والمُنظِّرون لهم، فيحرصوا على تمييز ما قدّمه الشرع وما أخّره، وما شدّد فيه وما يسّره، وما عظّمه الدين وما هوّن من أمره. لعل في هذا ما يحد من غلو الغالين، وما يقابله من تفريط المفرّطين، وما يُقَرِّب وجهات النظر بين العاملين المخلصين. ولا أزعّم أنّ هذه دراسة كاملة مستوعبة، فهي فتح للباب، وتمهيد للطريق. وقد يوفق الله لها من يزيدها تعميقاً وتأصيلاً. ولكل مجتهد نصيب.

وأختم هذه الكلمات بما قاله نبي الله شبيب ﷺ فيما حكاه القرآن عنه: ﴿إِنْ أُرِيدُ إِلَّا الْإِصْلَاحَ مَا اسْتَطَعْتُ وَمَا تَوْفِيقِي إِلَّا بِاللَّهِ عَلَيْهِ تَوَكَّلْتُ وَإِلَيْهِ أُنِيبُ﴾ [هود: ٨٨].

الدوحة في ربيع الآخر ١٤١٥هـ

الموافق سبتمبر سنة ١٩٩٤م

الفقير إلى عفو ربه

يوسف القرضاوي





حاجة أمتنا اليوم إلى فقه الأولويات

تمهيد:

من المفاهيم المهمة في فقهنا اليوم: ما نَبَّهْتُ عليه في عدد من كتبي، وهو ما أسميته «فقه الأولويات»، وكنت أطلقت عليه قبل - وخصوصًا في كتابي: «الصحوة الإسلامية بين الجحود والتطرف» -: «فقه مراتب الأعمال».

وأعني به: وضع كل شيء في مرتبته بالعدل، من الأحكام والقيم والأعمال، ثم يُقدَّم الأولى فالأولى، بناء على معايير شرعية صحيحة، يهدي إليها نور الوحي، ونور العقل: ﴿تُورُّ عَلَى نُورٍ﴾ [النور: ٣٥].

فلا يقدم غير المهم على المهم، ولا المهم على الأهم، ولا المرجوح على الراجح، ولا المفضول على الفاضل، أو الأفضل.

بل يقدم ما حقه التقديم، ويُؤخَّر ما حقه التأخير، ولا يكبِّر الصغير، ولا يُهَوِّن الخطير، بل يوضع كل شيء في موضعه بالقسطاس المستقيم، بلا طغيان ولا إخماس، كما قال تعالى: ﴿وَالسَّمَاءَ رَفَعَهَا وَوَضَعَ الْمِيزَانَ * أَلَّا تَطْغَوْا فِي الْمِيزَانِ * وَأَقِيمُوا الْوَزْنَ بِالْقِسْطِ وَلَا تُخْسِرُوا الْمِيزَانَ﴾ [الرحمن: ٧ - ٩].

وأساس هذا: أنَّ القيم والأحكام والأعمال والتكاليف متفاوتة في نظر الشرع تفاوتًا بليغًا، وليست كلها في رتبة واحدة، فمنها الكبير ومنها

الصغير، ومنها الأصلي ومنها الفرعي، ومنها الأركان ومنها المكملات، ومنها ما موضعه في الصُّلب، وما موضعه في الهامش، وفيها الأعلى والأدنى، والفاضل والمفضل.

وهذا واضح من النصوص نفسها، كما في قول الله تعالى: ﴿أَجَعَلْتُمْ سِقَايَةَ الْحَاجِّ وَعِمَارَةَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ كَمَنْ ءَامَنَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ وَجَهَدَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ لَا يَسْتَوُونَ عِنْدَ اللَّهِ وَاللَّهُ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الظَّالِمِينَ﴾ * الَّذِينَ ءَامَنُوا وَهَاجَرُوا وَجَهِدُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ بِأَمْوَالِهِمْ وَأَنْفُسِهِمْ أَعْظَمُ دَرَجَةً عِنْدَ اللَّهِ وَأُولَئِكَ هُمُ الْفَائِزُونَ ﴿[التوبة: ١٩، ٢٠].

وقول الرسول الكريم: «الإيمان بضع وسبعون شعبة: أعلاها لا إله إلا الله، وأدناها: إمطة الأذى عن الطريق»^(١).

وقد كان الصحابة رضي الله عنهم حريصين كل الحرص على أن يعرفوا الأولى من الأعمال، ليتقربوا إلى الله تعالى به، ولهذا كثرت أسئلتهم عن أفضل العمل، وعن أحب الأعمال إلى الله تعالى، كما في سؤال ابن مسعود وأبي ذر وغيرهما، وجواب النبي صلى الله عليه وسلم عن أسئلتهم. ولذا كثر في الأحاديث. أفضل الأعمال كذا، أو أحب الأعمال إلى الله كذا وكذا^(٢).

(١) متفق عليه: رواه البخاري بلفظ «بضع وستون» (٩) مختصراً، ومسلم (٣٥)، كلاهما في الإيمان، عن أبي هريرة.

(٢) مثل: «أفضل الصدقة أن تصدق وأنت صحيح شحيح الفقير، تخشى الفقر وتأمل الغنى». متفق عليه: رواه البخاري في الوصايا (٢٧٤٨)، ومسلم في الزكاة (١٠٣٢)، عن أبي هريرة. «أفضل الجهاد كلمة حق عند إمام جائر». رواه أبو داود في الملاحم (٤٣٤٤)، والترمذي في الفتن (٢١٧٤)، وقال: حديث حسن غريب من هذا الوجه. وابن ماجه في الفتن (٤٠١١)، عن أبي سعيد الخدري.

«أحب الأعمال إلى الله أدومها وإن قل». متفق عليه: رواه البخاري في الرقاق (٦٤٦٤)، ومسلم في صلاة المسافرين (٧٨٣)، عن عائشة.

وأكتفي هنا بذكر حديث واحد:

عن عمرو بن عبسة رضي الله عنه قال: قال رجل: يا رسول الله، ما الإسلام؟ قال: «أن يسلم لله قلبك، وأن يسلم المسلمون من لسانك ويدك»، قال: فأبي الإسلام أفضل؟ قال: «الإيمان»، قال: وما الإيمان؟ قال: «أن تؤمن بالله، وملائكته، وكتبه، ورسله، والبعث بعد الموت»، قال: فأبي الإيمان أفضل؟ قال: «الهجرة»، قال: وما الهجرة؟ قال: «أن تهجر السوء»، قال: فأبي الهجرة أفضل؟ قال: «الجهاد»، قال: وما الجهاد؟ قال: «أن تقاتل الكفار إذا لقيتهم»، قال: فأبي الجهاد أفضل، قال: «من عُقر جواده وأهريق دمه»^(١).

ومن تتبع ما جاء في القرآن الكريم، ثم ما جاء في السنة المطهرة في هذا المجال، جواباً عن سؤال، أو بياناً لحقيقة: رأى أنها قد وضعت أمامنا جملة معايير لبيان الأفضل والأولى، والأحب إلى الله تعالى من الأعمال والقيم والتكاليف، وبيان ما بينها من تفاوت كبير، ذكرت بعض الأحاديث نسبته، مثل: «صلاة الجماعة تفضل صلاة الفذ (الفرد) بسبع وعشرين درجة»^(٢)، «سبق درهم مائة ألف درهم»^(٣)،

= «خير دينكم أيسره». رواه أحمد (١٥٩٣٦)، وقال مخرّجوه: إسناده حسن. وصحح إسناده ابن حجر في الفتح (١٧٤/١)، عن الأعرابي الذي سمع رسول الله ﷺ.

(١) رواه أحمد (١٧٠٢٧)، وقال مخرّجوه: حديث صحيح. وابن ماجه في الجهاد (٢٧٩٤)، وقال الهيتمي في مجمع الزوائد (١٩٩): رواه أحمد والطبراني في الكبير بنحوه، ورجاله ثقات.

(٢) متفق عليه: رواه البخاري في الأذان (٦٤٥)، ومسلم في المساجد ومواضع الصلاة (٦٥٠)، عن ابن عمر.

(٣) رواه أحمد (٨٩٢٩)، وقال مخرّجوه: إسناده قوي. والنسائي (٢٥٢٧)، وابن حبان (٣٣٤٧)، والحاكم (٥٧٦/١)، وصحّحه، ثلاثتهم في الزكاة، عن أبي هريرة.

«رباط يوم وليلة خير من صيام شهر وقيامه»^(١)، «إِنَّ مقام أحدكم في سبيل الله أفضل من صلاته في بيته سبعين عامًا»^(٢).

وفي الجانب المقابل وضعت الشُّنَّة المطهرة معايير لبيان الأعمال السيئة، كما بينت تفاوتها عند الله، من كبائر وصغائر، وشبهات ومكروهات، وذكرت أحياناً بعض النسب بين بعضها وبعض، مثل: «درهم ربا يأكله الرجل، وهو يعلم، أشد عند الله من ستة وثلاثين زنية»^(٣).

وحذرت من أعمال اعتبرتها شرّاً من غيرها، وأسوأ ممّا سواها، مثل حديث: «شر ما في الرجل: شحّ هالِع، وجُبْنٌ خالِع»^(٤).
«شرُّ الناس: الذي يُسأل بالله، ثم لا يُعطي»^(٥).

«شرار أمتي: الثرثارون المُتَشَدِّقون المتفيهقون. وخيارُ أمتي: أحاسنهم أخلاقاً»^(٦).

- (١) رواه مسلم في الإمارة (١٩١٣)، وأحمد (٢٣٧٢٨)، عن سلمان الفارسي.
- (٢) رواه الترمذي (١٦٥٠)، وقال: حديث حسن. والحاكم (٦٨/٢)، وصحّحه على شرط مسلم، ووافقه الذهبي، كلاهما في الجهاد، وحسنه الألباني في صحيح الترغيب والترهيب (١٣٠١).
- (٣) رواه أحمد (٢١٩٥٧)، وقال مخرّجوه: ضعيف مرفوعاً. وصحّحوه الموقوف على كعب الأخبار. والطبراني في الأوسط (٢٦٨٢)، الدارقطني في البيوع (٢٨٤٣)، وقال الهيثمي في مجمع الزوائد (٦٥٧٣): رواه أحمد، والطبراني في الكبير، والأوسط، ورجال أحمد رجال الصحيح. وصحّحه الألباني في غاية المرام (١٧٢)، عن عبد الله بن حنظلة.
- (٤) رواه أحمد (٨٠١٠)، وقال مخرّجوه: إسناده صحيح. وأبو داود في الجهاد (٢٥١١)، وابن حبان في الزكاة (٣٢٥٠)، عن أبي هريرة.
- (٥) رواه أحمد (٢١١٦)، وقال مخرّجوه: إسناده صحيح. والترمذي في فضائل الجهاد (١٦٥٢)، وقال: حسن غريب. والنسائي في الزكاة (٢٥٦٩)، وصحّحه الألباني في الصحيحة (٢٥٥)، عن ابن عباس.
- (٦) رواه أحمد (١٧٧٣٢)، وقال مخرّجوه: حسن لغيره. وابن حبان في حسن الخلق (٤٨٢)، وقال المنذري في الترغيب والترهيب (٢٧٧/٣): رواه أحمد ورواته رواة الصحيح. وكذا قال الهيثمي في مجمع الزوائد (١٢٦٦٥)، عن أبي ثعلبة الخشني.

«أسرق الناس: الذي يسرق صلاته، لا يتم ركوعها ولا سجودها، وأبخل الناس: من بخل بالسلام»^(١).

كما بيّن القرآن أنّ الناس ليسوا متساوين في منازلهم، وإن كانوا متساوين في إنسانيتهم بأصل الخلقة، وإنّما هم متفاوتون بعلومهم وأعمالهم متفاوتا بعيدا.

يقول القرآن: ﴿يَتَأَيَّهَا النَّاسُ إِنَّا خَلَقْنَاكُمْ مِنْ ذَكَرٍ وَأُنْثَىٰ وَجَعَلْنَاكُمْ شُعُوبًا وَقَبَائِلَ لِتَعَارَفُوا إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِنْدَ اللَّهِ أَتْقَاكُمْ﴾ [الحجرات: ١٣].

﴿قُلْ هَلْ يَسْتَوِي الَّذِينَ يَعْلَمُونَ وَالَّذِينَ لَا يَعْلَمُونَ﴾ [الزمر: ٩].

﴿لَا يَسْتَوِي الْقَاعِدُونَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ غَيْرُ أُولِي الضَّرَرِ وَالْمُجَاهِدُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ بِأَمْوَالِهِمْ وَأَنْفُسِهِمْ فَضَّلَ اللَّهُ الْمُجَاهِدِينَ بِأَمْوَالِهِمْ وَأَنْفُسِهِمْ عَلَى الْقَاعِدِينَ دَرَجَةً وَكُلًّا وَعَدَ اللَّهُ الْحُسْنَىٰ وَفَضَّلَ اللَّهُ الْمُجَاهِدِينَ عَلَى الْقَاعِدِينَ أَجْرًا عَظِيمًا * دَرَجَتٍ مِنْهُ وَمَغْفِرَةً وَرَحْمَةً وَكَانَ اللَّهُ غَفُورًا رَحِيمًا﴾ [النساء: ٩٥، ٩٦].

﴿وَمَا يَسْتَوِي الْأَعْمَىٰ وَالْبَصِيرُ * وَلَا الظُّلُمْتُ وَلَا النُّورُ * وَلَا الظِّلُّ وَلَا الْحُرُورُ * وَمَا يَسْتَوِي الْأَحْيَاءُ وَلَا الْأَمْوَاتُ﴾ [فاطر: ١٩ - ٢٢].

﴿ثُمَّ أَوْرَثْنَا الْكِتَابَ الَّذِينَ اصْطَفَيْنَا مِنْ عِبَادِنَا فَمِنْهُمْ ظَالِمٌ لِّنَفْسِهِ وَمِنْهُمْ مُّقْتَصِدٌ وَمِنْهُمْ سَابِقٌ بِالْخَيْرَاتِ إِذْنِ اللَّهِ﴾ [فاطر: ٣٢].

وهكذا نجد أنّ الناس متفاوتون ويتفاضلون، كما تتفاوت الأعمال وتتفاضل، ولكن تفاضلهم إنّما هو بالعلم والعمل والتقوى والجهاد.

(١) رواه الطبراني في الأوسط (٣٣٩٢)، وفي الصغير (٣٣٥)، وجود إسناده المنذري في الترغيب والترهيب (٧٤٩)، وقال الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٧٢٢): رواه الطبراني في الثلاثة ورجاله ثقات. وصحّحه الألباني في صحيح الجامع (٩٦٦)، عن عبد الله بن مغفل.

اختلال ميزان الأولويات في الأمة:

من نظر إلى حياتنا في جوانبها المختلفة - مادية كانت أو معنوية، فكرية أو اجتماعية أو اقتصادية أو سياسية أو غيرها - وجد ميزان الأولويات فيها مختلاً كل الاختلال.

نجد في كل أقطارنا العربية والإسلامية مفارقات عجيبة: ما يتعلق بالفن والترفيه مقدم أبداً على ما يتعلق بالعلم والتعليم.

وفي الأنشطة الشبابية: نجد الاهتمام بالرياضة الأبدان مقدماً على الاهتمام بالرياضة العقول، وكأن معنى رعاية الشباب: رعاية الجانب الجسماني فيهم لا غير، فهل الإنسان بجسمه أو بعقله ونفسه؟

كنا نحفظ قديماً من قصيدة أبي الفتح البُستي الشهيرة^(١):

يا خادمَ الجسمِ كم تسعى لخدمته أطلبُ الربحَ ممّا فيه خسرانُ؟
أقبلُ على النَّفسِ، واستكملُ فضائلها فأنتَ بالنَّفسِ - لا بالجسمِ - إنسانُ!
وقبله حفظنا عن زهير بن أبي سُلمى في معلقته^(٢):

لسانُ الفتى نصفٌ، ونصفُ فؤاده فلم يبقَ إلّا صورةُ اللحمِ والدمِ!
ولكننا نرى اليوم: أنّ الإنسان بجسمه وعضلاته قبل كل شيء.

وفي الصيف الماضي (سنة ١٩٩٣) لم يكن لمصر كلها حديث، إلّا عن اللاعب الذي «يُعرض» للبيع، وارتفع سعره في سوق المساومة بين الأندية حتى بلغ نحو ثلاث أرباع المليون من الجنيهات!

(١) انظر ديوانه ص ١٨٣، تحقيق: درية الخطاب ولطفي الصقال، نشر مجمع اللغة العربية، دمشق، ١٩٩٨م.

(٢) انظر ديوانه ص ١١٢، شرح: أ. علي حسن فاعور، نشر دار الكتب العلمية، بيروت، ط ١، ١٤٠٨هـ.



وليتهم اهتموا بكل أنواع الرياضة، وخصوصًا التي ينتفع بها جماهير الناس في حياتهم اليومية، إنّما اهتموا بالرياضة المنافسات، وبخاصة كرة القدم، التي يلعب فيها عدة أفراد، وسائر الناس متفرجون!

إنّ نجوم المجتمع، وألمع الأسماء فيه، ليسوا هم العلماء ولا الأدباء، ولا أهل الفكر أو الدعوة، بل هم الذين يسمونهم «الفنانين والفنانات» ولاعبو الكرة، وأمثالهم.

الصحف والمجلات، والتلفزيونات والإذاعات، لا حديث لها إلّا عن هؤلاء وأعمالهم «وبطولاتهم» ومغامراتهم وأخبارهم مهما تكن تافهة، أمّا غيرهم فهم في ظل الظل، بل في أودية الصمت والنسيان.

يموت الفنان، فترتجّ الأرض لموته، وتمتلئ أنهار الصحف بالحديث عنه.

ويموت العالم أو الأديب أو الأستاذ الكبير، فلا يكاد يحس به أحد! وفي الجانب المالي: ترصد المبالغ الهائلة، والأموال الطائلة للرياضة والفن ورعاية الإعلام وحماية أمن الحاكم، الذي يسمونه زوارًا «أمن الدولة» ولا يستطيع أحد أن يعارض أو يحاسب: لِمَ هذا كله؟

في حين تشكو الجوانب التعليمية والصحية والدينية والخدمات الأساسية، من التقدير عليها، وادعاء العجز والتقصّف إذا طلبت بعض ما تريد لتطوير نفسها، ومواكبة عصرها، فالأمر كما قيل: تقدير هنا، وإسراف هناك! على نحو ما قاله ابن المقفع قديمًا: ما رأيت إسرافًا إلّا وبجانبه حق مضيع!

إخلال المتدينين اليوم بفقه الأولويات:

ولا يقف الإخلال بالأولويات اليوم عند جماهير المسلمين، أو المنحرفين منهم، بل الإخلال واقع من المنتسبين إلى الدين ذاته، لفقدان الفقه الرشيد، والعلم الصحيح.

إنَّ العلم هو الذي يبين راجح الأعمال من مرجوحها، وفاضلها من مفضولها، كما يبين صحيحها من فاسدها، ومقبولها من مردودها، ومسنونها من مبتدعها، ويعطي كل عمل «سعره»، وقيمته في نظر الشرع.

وكثيراً ما نجد الذين حرموا نور العلم ورشد الفقه، يذيون الحدود بين الأعمال فلا تميز، أو يحكمون عليها بغير ما حكم الشرع، فيُفَرِّطون أو يُفَرِّطون، وهنا يضع الدين بين الغالي فيه والجافي عنه.

وكثيراً ما رأينا مثل هؤلاء - مع إخلاصهم - يشتغلون بمرجوح العمل، ويدعون راجحة، وينهمكون في المفضول، ويغفلون الفاضل.

وقد يكون العمل الواحد فاضلاً في وقت مفضولاً في وقت آخر، راجحاً في حال مرجوحاً في آخر، ولكنهم - لقلّة علمهم وفقهم - لا يفرقون بين الوقتين، ولا يميزون بين الحالين.

رأيت من المسلمين الطيبين في أنفسهم من يتبرع ببناء مسجد في بلد حافل بالمساجد، قد يتكلف نصف مليون أو مليوناً أو أكثر من الجنيهات أو الدولارات، فإذا طالبت به ببذل مثل هذا المبلغ أو نصفه أو نصف نصفه في نشر الدعوة إلى الإسلام، أو مقاومة الكفر والإلحاد، أو في تأييد العمل الإسلامي لإقامة الشرع وتمكين الدين، أو نحو ذلك من الأهداف

الكبيرة التي قد تجد الرجال ولا تجد المال، فهيئات أن تجد أذنًا صاغية، أو إجابة ملبية، لأنهم يؤمنون ببناء الأحجار، ولا يؤمنون ببناء الرجال!

وفي موسم الحج من كل عام أرى أعدادًا غفيرة من المسلمين الموسرين يحرصون على شهود الموسم متطوعين، وكثيرًا ما يضيفون إليه العمرة في رمضان، ينفقون في ذلك عن سخاء، وقد يصطحبون معهم أناسًا من الفقراء على نفقتهم، وما كلف الله بالحج ولا العمرة هؤلاء.

فإذا طالبتهم ببذل هذه النفقات السنوية ذاتها لمحاربة اليهود في فلسطين، أو الصرب في البوسنة والهرسك، أو لمقاومة الغزو التنصيري في إندونيسيا، أو بنجلاديش، أو غيرها من بلاد آسيا وإفريقيا، أو إنشاء مركز للدعوة، أو تجهيز دعاة متخصصين متفرغين، أو تأليف أو ترجمة ونشر كتب إسلامية نافعة، لَوَّوا رؤوسهم، ورأيتهم يصدون وهم مستكبرون.

هذا مع أنَّ الثابت بوضوح في القرآن الكريم أنَّ جنس أعمال الجهاد أفضل من جنس أعمال الحج. كما قال تعالى: ﴿أَجَعَلْتُمْ سِقَايَةَ الْحَاجِّ وَعِمَارَةَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ كَمَنْ ءَامَنَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ وَجَاهَدَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ لَا يَسْتَوْنَ عِنْدَ اللَّهِ وَاللَّهُ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الظَّالِمِينَ * الَّذِينَ ءَامَنُوا وَهَاجَرُوا وَجَاهَدُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ بِأَمْوَالِهِمْ وَأَنْفُسِهِمْ أَعْظَمُ دَرَجَةً عِنْدَ اللَّهِ وَأُولَٰئِكَ هُمُ الْفَائِزُونَ * يُبَشِّرُهُمْ رَبُّهُمْ بِرَحْمَةٍ مِّنْهُ وَرِضْوَانٍ وَجَنَّتٍ لَهُمْ فِيهَا نَعِيمٌ مُّقِيمٌ﴾ [التوبة: ١٩ - ٢١].

هذا مع أنَّ حجهم واعتمادهم من باب التطوع والتفعل، أمَّا جهاد الكفر والإلحاد والعلمانية والتحلل، وما يسندها من قوى داخلية وخارجية، فهو الآن فريضة العصر، وواجب اليوم.

ومنذ ما يقرب من سنتين قبل موسم الحج، كتب صديقنا الكاتب الإسلامي المعروف الأستاذ فهمي هويدي، في مقال الثلاثاء الأسبوعي، يقول للمسلمين بصراحة: إنَّ إنقاذ البوسنة مقدم على فريضة الحج!

وقد سألني كثيرون ممن قرؤوا المقال عن مدى صحة هذا الكلام من الناحية الشرعية والفقهية. وقلتُ لهم حينذاك: إنَّ لكلام الكاتب وجهًا صحيحًا ومعتبرًا من ناحية الفقه، فإنَّ من المقرر شرعًا: أنَّ الواجبات المطلوبة فورًا مقدّمة على الواجبات التي تحتل التأخير. وفريضة الحج تحتل التأخير، وهو واجب على التراخي عند بعض الأئمة. أمَّا إنقاذ البوسنة من هلاك الجوع والبرد والمرض من ناحية، ومن خطر الإبادة الجماعية التي تُحضّر لها من ناحية أخرى، فهي فريضة فورية ناجزة، لا تقبل التأخير، ولا تحتل التراخي، فهي فريضة الوقت، وواجب اليوم على الأمة الإسلامية كلها.

ولا ريب أنَّ إقامة شعيرة الحج، وعدم تعطيل الموسم - فريضة أيضًا - لا نزاع فيها، ولكنها تتم بأهل الحرمين ومن حولهم ممن لا يكلفهم الحج كثيرًا من النفقات.

ومع هذا أرى أن ما قصد إليه الأستاذ هويدي يمكن أن يتحقق بما دون هذا، فإن أكثر الذين يزحمون موسم الحج كل عام هم من الذين أسقطوا عنهم الفريضة وحجوا من قبل. والذين لم يحجوا قبل ذلك لا يكونون من مجموع الحجيج أكثر من ١٥٪، فإذا كان الحجاج نحو مليونين (٢,٠٠٠,٠٠٠) فإن الذين يحجون منهم - عادة لأول مرة، لا يزيدون غالبًا عن ثلاثمائة ألف (٣٠٠,٠٠٠)!



فليت الذين يتطوعون بالحج - وهم الأكثرية - ومثلهم الذين يتطوعون بالعمرة طوال العام - وخصوصًا في شهر رمضان - يتنازلون عن حَجِّهم وعمرتهم، ويبذلون نفقاتهما في سبيل الله، أي في إنقاذ إخوانهم المسلمين والمسلمات، الذين يتعرضون للهلاك المادي والمعنوي، وللعدوان الغاشم، الذي يستبيح كل حرَماتهم، ولا يريد أن يُبقى لهم من باقية، والعالم المتقدم! يرى ويسمع، ولا يحرك ساكنًا، لأنَّ الغلبة لحق القوة، وليس لقوة الحق!

ولقد عرفتُ بعض المتدينين الطيبين في قطر، وفي غيرها من بلاد الخليج، وفي مصر، يحرصون غاية الحرص على أداء شعيرة الحج كل عام، وأعرف بعضهم يحج سنويًا منذ أربعين سنة، وهم مجموعة كبيرة من الأقارب، والأصدقاء والشركاء، ربما يصلون إلى مائة شخص. وقد ذكرت لهم في سنة ما، وكنت حاضرًا لتوي من إندونيسيا، وشاهدت ما يصنعه التنصير هناك من أعمال هائلة، وحاجة المسلمين الماسة إلى مؤسسات مقابلة، تعليمية وطبية واجتماعية.

وقلت لهؤلاء الإخوة الطيبين: ما رأيكم لو نؤتم هذا العام ترك الحج، والتبرع بنفقاته لمقاومة التنصير، (١٠٠) شخص كل شخص يتكلف (١٠,٠٠٠) جنيه = (١,٠٠٠,٠٠٠) مليون جنيه، يمكن أن تكون نواة قوية لمشروع كبير، ولعلنا لو بدأنا مثل هذا العمل وأعلنه لقلدنا آخرون، فكان لنا أجر من تبعنا.

ولكن الإخوة قالوا: إننا كلما جاء ذو الحِجَّة أحسنا برغبة - لا نستطيع مقاومتها - للحج والمناسك، ونحس بأرواحنا تحلّق هناك، ونشعر بسعادة غامرة كلما شهدنا الموسم مع الشاهدين.

وهذا ما قاله من قاله لبشر الحافي من قديم، ولو صح الفهم، وصدق الإيمان وعرف المسلم معنى فقه الأولويات: لكان عليه أن يشعر بسعادة أكبر، وروحانية أقوى، كلما استطاع أن يقيم بنفقات الحج مشروعًا إسلاميًا، يكفل الأيتام، أو يطعم الجائعين، أو يؤوي المشرّدين، أو يعالج المرضى، أو يعلم الجاهلين، أو يشغل العاطلين.

ولقد رأيت شبابًا مخلصين كانوا يدرسون في كليات جامعية في الطب أو الهندسة، أو الزراعة، أو الآداب، أو غيرها من الكليات النظرية، أو العملية، وكانوا من الناجحين بل المتفوقين فيها، فما لبثوا إلا أن أداروا ظهورهم لكلياتهم، وودعوها غير آسفين، بحجة التفرغ للدعوة والإرشاد والتبليغ، مع أنّ عملهم في تخصصاتهم هو من فروض الكفاية، التي تأثم الأمة جميعها إذا فرطت فيها، ويستطيعون أن يجعلوا من عملهم عبادة وجهادًا إذا أدّى بإتقان، وصحت فيه النية، والتزمت حدود الله تعالى.

ولو ترك كل مسلم مهنته فمن ذا يقوم بمصالح المسلمين؟ ولقد بُعث الرسول ﷺ وأصحابه يعملون في مهن شتى، فلم يطلب من أحد منهم أن يدع مهنته ليتفرغ للدعوة، وبقي كل منهم في عمله وحرفته، سواء قبل الهجرة أم بعدها. فإذا دعا داعي الجهاد، واستنّفروا، نفروا خِفَافًا وثِقَالًا، مجاهدين بأموالهم وأنفسهم في سبيل الله.

ولقد أنكر الإمام الغزالي^(١) على أهل زمنه توجّه جمهور متعلميهم إلى الفقه ونحوه، على حين لا يوجد في البلد من بلدان المسلمين إلا

(١) إحياء علوم الدين (٢١/١)، نشر دار المعرفة، بيروت.

طبيب يهودي أو نصراني، يوكل إليه علاج المسلمين والمسلمات، وتوضع بين يديه الأرواح والعورات، وتؤخذ عنه الأمور المتعلقة بالأحكام الشرعيّة، مثل جواز الفطر للصائم، والتيمم للجريح!

ورأيتُ آخرين يقيمون معارك يومية يُحمى وطيسها من أجل مسائل جزئية أو خلافية، مهملين معركة الإسلام الكبرى مع أعدائه الحاقدين عليه، والكارهين له، والطامعين فيه، والخائفين منه، والمتربصين به.

حتى الأقليات والجاليات التي تعيش هناك في ديار الغرب: في أمريكا وكندا وأوربا، وجدت من جعلوا أكبر همهم: الساعة أين تُلبس، أفي اليد اليمنى أم اليسرى؟

ولبس الثوب الأبيض بدل «القميص والبنطلون»: واجب أم سنّة؟ ودخول المرأة في المسجد: حلال أم حرام؟

والأكل على المنضدة، والجلوس على الكرسي للطعام، واستخدام الملعقة والشوكة هل يدخل في التشبه بالكفار أو لا؟

وغيرها... وغيرها من المسائل التي تأكل الأوقات، وتمزق الجماعات، وتخلق الحزازات، وتضيع الجهود والجهد، لأنّها جهود في غير هدف، وجهاد مع غير عدو.

ورأيت فتياناً ملتزمين متعبدين يعاملون آباءهم بقسوة، وأمّهاتهم بغلظة، وإخوانهم وأخواتهم بعنف، وحجتهم أنهم عصاة أو منحرفون عن الدين، ناسين أنّ الله تعالى أوصى بالوالدين حسناً، وإن كانا مشركين يجاهدان ولدهما على الشرك، ويحاولان بكل جهدهما فتنته عن إسلامه.

يقول تعالى: ﴿وَإِنْ جَاهَدَاكَ عَلَىٰ أَنْ تُشْرِكَ بِي مَا لَيْسَ لَكَ بِهِ عِلْمٌ فَلَا تُطِعْهُمَا وَصَاحِبُهُمَا فِي الدُّنْيَا مَعْرُوفًا﴾ [لقمان: ١٥].

فرغم المحاولة المصرة من الأبوين، التي سماها القرآن مجاهدة على الشرك، أمر بمصاحبتهم بالمعروف، لأن للوالدين حقاً لا يفوقه إلا حق الله ورسوله، ولهذا قال تعالى: ﴿أَنْ أَشْكُرَ لِي وَلَوْلَايَكَ إِلَى الْمَصِيرُ﴾ [لقمان: ١٤].

أما الطاعة لهما في الشرك فهي مرفوضة، ولا طاعة لمخلوق في معصية الخالق، وأما المصاحبة بالمعروف فلا مناص منها، ولا عذر في التخلي عنها.

كما أوصى تعالى بالأرحام وذوي القربى، قال تعالى: ﴿وَاتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي تَسَاءَلُونَ بِهِ وَالْأَرْحَامَ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا﴾ [النساء: ١].

ومما وقع فيه المسلمون في عصور الانحطاط ولا زال قائماً إلى اليوم:

١ - أنهم أهملوا - إلى حد كبير - فروض الكفاية المتعلقة بمجموع الأمة: كالتفوق العلمي والصناعي والحربي، الذي يجعل الأمة مالكة لأمر نفسها وسيادتها حقاً وفعلاً، لا دعوى وقولا... ومثل الاجتهاد في الفقه واستنباط الأحكام، ومثل نشر الدعوة إلى الإسلام، ومثل إقامة الحكم الشوري القائم على البيعة، والاختيار الحر، ومثل مقاومة السلطان الجائر، والمنحرف عن الإسلام، ناهيك بالمعادي له!

٢ - وأهملوا بعض الفرائض العينية، أو أعطوها دون قيمتها، مثل فريضة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، التي قدّمها القرآن على الصلاة والزكاة في وصف مجتمع الإيمان. قال تعالى: ﴿وَالْمُؤْمِنُونَ وَالْمُؤْمِنَاتُ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَاءُ بَعْضٍ يَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ وَيُقِيمُونَ الصَّلَاةَ وَيُؤْتُونَ

الزَّكَاةَ ﴿ [التوبة: ٧١]، وجعلها السبب الأول في خيرية الأمة: ﴿ كُنْتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ تَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَتَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ وَتُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ ﴾ [آل عمران: ١١٠]، وجعل إهمال هذه الفريضة عند بني إسرائيل سبيلاً إلى لعنتهم على لسان أنبيائهم ﴿ لُعِنَ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ بَنِي إِسْرَءِيلَ عَلَى لِسَانِ دَاوُدَ وَعِيسَى ابْنِ مَرْيَمَ ذَلِكَ بِمَا عَصَوْا وَكَانُوا يَعْتَدُونَ ﴾ [المائدة: ٧٨، ٧٩].

٣ - واهتموا ببعض الأركان أكثر من بعض، فاهتموا بالصوم أكثر من الصلاة، فلهذا لم يكد يوجد مسلم مفطر في نهار رمضان ولا مسلمة، وخصوصاً في القرى والريف، ولكن وُجد من المسلمين - والمسلمات خاصة - من يتكاسل عن الصلاة، ووجد من ينقضي عمره دون أن ينحني لله راکعاً ساجداً، كما أنَّ أكثر الناس اهتموا بالصلاة أكثر ممَّا اهتموا بالزكاة، مع أنَّ الله تعالى قرن بينهما في كتابه الكريم في (٢٨) موضعاً، حتى قال ابن مسعود: «أمرنا بإقامة الصلاة وإيتاء الزكاة، ومن لم يُزَكَّ فلا صلاة له»^(١).

وقال الصديق أبو بكر: «والله! لأقاتلن من فرَّق بين الصلاة والزكاة»^(٢)، وأجمع الصحابة على قتال مانعي الزكاة، كما قاتلوا أدعياء النبوة ومن اتبعهم من المرتدين، وكانت الدولة المسلمة أول دولة في التاريخ تقاتل من أجل حقوق الفقراء!

٤ - واهتموا ببعض النوافل أكثر من اهتمامهم بالفرائض والواجبات، كما هو ملاحظ عند كثير من المتدينين، الذين أكثروا من الأذكار

(١) رواه الطبراني (١٠٣/١٠)، وقال الهيثمي في مجمع الزوائد (٤٣٢٩): رواه الطبراني في الكبير وله إسناد صحيح.

(٢) متفق عليه: رواه البخاري في الزكاة (١٣٩٩، ١٤٠٠)، ومسلم في الإيمان (٢٠)، عن أبي هريرة.

والتساييح والأوراد، ولم يولوا هذا الاهتمام لكثير من الفرائض، وخصوصًا الاجتماعية، مثل: بر الوالدين، وصلة الأرحام، والإحسان بالجار، والرحمة بالضعفاء، ورعاية اليتامى والمساكين، وإنكار المنكر، ومقاومة الظلم الاجتماعي والسياسي.

٥ - واهتموا بالعبادات الفردية، كالصلاة والذكر، أكثر من اهتمامهم بالعبادات الاجتماعية التي يتعدى نفعها، كالجهاد، والفقه، والإصلاح بين الناس، والتعاون على البر والتقوى، والتواصي بالصبر والرحمة، والدعوة إلى العدل والشورى، ورعاية حقوق الإنسان عامة، والإنسان الضعيف خاصة.

٦ - وأخيرًا، اهتم كثير من الناس بفروع الأعمال، وأهملوا الأصول، مع قول الأقدمين: من ضيَّع الأصول، حُرِم الوصول. وأغفلوا أساس البناء كله، وهو العقيدة والإيمان والتوحيد، وإخلاص الدين لله.

٧ - وممَّا وقع فيه الخلل والاضطراب: اشتغال كثير من الناس بمحاربة المكروهات، أو الشبهات، أكثر ممَّا اشتغلوا بحرب المحرَّمات المنتشرة أو الواجبات المضیعة، مثل ذلك: الاشتغال بما اختلف في حِلِّه وحُرْمته عما هو مقطوع بتحريمه. وهنا كم أناس مولعون بهذه الخلافات، مثل مسائل التصوير والغناء والنقاب ونحوها، وكأنما لا هم لهم إلَّا إدارة المعارك الملتهبة حولها، ومحاولة سوق الناس قسرًا إلى رأيهم فيها، في حين هم غافلون عن القضايا المصيرية الكبرى التي تتعلق بوجود الأمة ومصيرها وبقائها على الخريطة.

ومن ذلك: انصراف الكثيرين إلى مقاومة الصغائر مع إغفال الكبائر الموبقات، سواء أكانت موبقات دينية: كالعرافة، والسحر، والكهانة،



واتخاذ القبور مساجد، والنذر، والذبح للموتى، والاستعانة بالمقبورين، وسؤالهم قضاء الحاجات، وكشف الكربات، ونحو ذلك ممّا كدر صفاء عقيدة التوحيد. أم موبقات اجتماعية وسياسية، مثل: ضياع الشورى، والعدالة الاجتماعية، وغياب الحرية، وحقوق الشعوب، وكرامة الإنسان، وتوسيد الأمر إلى غير أهله، وتزوير الانتخابات، ونهب ثروة الأمة، وإقرار الامتيازات الأسرية والطبقية، وشيوع السرف والترف المدمر.

هذا الخلل الكبير الذي أصاب أمتنا اليوم في معايير أولوياتها، حتى أصبحت تُصغّر الكبير، وتُكبّر الصغير، وتُعظّم الهين، وتُهوّن الخطير، وتؤخّر الأول، وتُقدّم الأخير، وتهمل الفرض وتحصر على النفل، وتكثر للصغائر، وتستهيّن بالكبائر، وتعترك من أجل المختلف فيه، وتصمت عن تضييع المتفق عليه... كل هذا يجعل الأمة اليوم في أمس الحاجة - بل في أشد الضرورة - إلى «فقه الأولويات»، لتبدئ فيه وتعيد، وتناقش وتحاور، وتستوضح وتبين، حتى يقتنع عقلها، ويطمئن قلبها، وتستضيء بصيرتها، وتتجه إرادتها بعد ذلك إلى عمل الخير وخير العمل.

* * *





ارتباط فقه الأولويات بأنواع أخرى من الفقه

علاقة فقه الأولويات بفقه الموازنات:

وفقه الأولويات هذا يرتبط بأنواع أخرى من الفقه نبهنا على أشياء منها في بعض ما كتبناه من قبل.

فهو يرتبط بـ «فقه الموازنات»، وقد تحدّثُ عنه في كتابي «أولويات الحركة الإسلامية»، ونقلت عن شيخ الإسلام ابن تيمية فيه كلامًا نافعًا. وأهم ما يقوم عليه فقه الموازنات:

١ - الموازنة بين المصالح أو المنافع أو الخيرات المشروعة بعضها وبعض.

٢ - والموازنة كذلك بين المفسد أو المضار، أو الشرور الممنوعة بعضها وبعض.

٣ - والموازنة أيضًا بين المصالح والمفسد أو الخيرات والشرور، إذا تصادمت وتعارض بعضها ببعض.

الموازنة بين المصالح بعضها وبعض:

ففي القسم الأول - المصالح - نجد أنَّ المصالح التي أقرّها الشرع ليست في رتبة واحدة، بل هي - كما قرّر الأصوليون - مراتب أساسية ثلاث: الضروريات، والحاجيات، والتحسينات.

فالضروريات: ما لا حياة بغيره. والحاجيات: ما يمكن العيش بغيره ولكن مع مشقة وحرص. والتحسينات: ما يزين الحياة ويجملها، وهو ما نسميه عرفاً بـ «الكَماليات».

وفقه الموازنات - وبالتالي فقه الأولويات - يقتضي منا:

تقديم الضروريات على الحاجيات، ومن باب أولى على التحسينات.

وتقديم الحاجيات على التحسينات والمكملات.

كما أنّ الضروريات في نفسها متفاوتة، فهي كما ذكر العلماء خمس: الدين، والنفس، والنسل، والعقل، والمال. وبعضهم أضاف إليها سادسة، وهي: العرض.

فالدين هو أولها وأهمها، وهو مقدم على كل الضروريات الأخرى، حتى النفس.

كما أنّ النفس مقدّمة على ما عداها.

وفي الموازنة بين المصالح

تُقدّم المصلحة المتيقنة على المصلحة المظنونة أو الموهومة.

وتقدم المصلحة الكبيرة على المصلحة الصغيرة.

وتُقدّم مصلحة الجماعة على مصلحة الفرد.

وتُقدّم مصلحة الكثرة على مصلحة القلة.

وتُقدّم المصلحة الدائمة على المصلحة العارضة أو المنقطعة.

وتُقدّم المصلحة الجوهرية والأساسية على المصلحة الشكلية والهامشية.



وتُقدّم المصلحة المستقبلية القوية على المصلحة الآنية الضعيفة.

وفي صلح الحديبية: رأينا النبي ﷺ، يغلب المصالح الجوهرية والأساسية والمستقبلية، على المصالح والاعتبارات الشكلية، التي يتشبث بها بعض الناس. فقبل من الشروط ما قد يُظن - لأول وهلة - أن فيه إجحافاً بالجماعة المسلمة، أو رضا بالدون... ورضي أن تُحذف «البسمة» المعهودة من وثيقة الصلح، ويكتب بدلها: «باسمك اللهم»، وأن يحذف وصف الرسالة الملاصق لاسمه الكريم: «محمد رسول الله»، ويُكتفي باسم «محمد بن عبد الله»! ليكسب من وراء ذلك «الهدنة» التي يتفرغ فيها لنشر الدعوة، ومخاطبة ملوك العالم، ولا غرو أن سمّاها القرآن: «فتحاً مبيناً»... والأمثلة على ذلك كثيرة.

الموازنة بين المفاسد أو المضار بعضها وبعض:

وفي القسم الثاني - المفاسد والمضار - نجد أنّها كذلك متفاوتة كما تفاوتت المصالح.

فالمفاسد التي تعطل ضرورياً، غير التي تعطل حاجياً، غير التي تعطل تحسينياً.

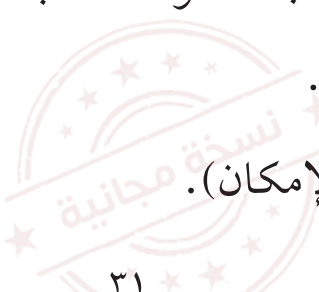
والمفسدة التي تضر بالمال دون المفسدة التي تضر بالنفس، وهذه دون التي تضر بالدين والعقيدة.

والمفاسد أو المضار متفاوتة في أحجامها وفي آثارها وأخطارها.

ومن هنا قرّر الفقهاء جملة قواعد ضابطة لأهم أحكامها. منها:

(لا ضرر ولا ضرار).

(الضرر يُزال بقدر الإمكان).



- (الضرر لا يُزال بضرر مثله أو أكبر منه).
 (يُرتكب أخف الضررين وأهون الشرّين).
 (يُتحمل الضرر الأدنى لدفع الضرر الأعلى).
 (يُتحمل الضرر الخاص لدفع الضرر العام).

الموازنة بين المصالح والمفاسد عند التعارض:

وإذا اجتمع في أمر من الأمور مصلحة ومفسدة، أو مضرة ومنفعة، فلا بد من الموازنة بينهما. والعبرة للأغلب والأكثر، فإن للأكثر حكم الكل. فإذا كانت المفسدة أكثر وأغلب على الأمر، من المنفعة أو المصلحة التي فيه - وجب منعه، لغلبة مفسدته، ولم تعتبر المنفعة القليلة الموجودة فيه.

وهذا ما ذكره القرآن في قضية الخمر والميسر في إجابته عن السائلين عنهما: ﴿يَسْأَلُونَكَ عَنِ الْخَمْرِ وَالْمَيْسِرِ قُلْ فِيهِمَا إِثْمٌ كَبِيرٌ وَمَنْفَعَةٌ لِلنَّاسِ وَإِثْمُهُمَا أَكْبَرُ مِنْ نَفْعِهِمَا﴾ [البقرة: ٢١٩].

وبالعكس إذا كانت المنفعة هي الأكبر والأغلب، فيُجاز الأمر ويشرع، وتُهدر المفسدة القليلة الموجودة به.

ومن القواعد المهمة هنا:

(أن درء المفسدة مقدم على جلب المصلحة).

يكمل هذه قاعدة أخرى مهمة، وهي:

(أنّ المفسدة الصغيرة تُغتفر من أجل المصلحة الكبيرة).



(وتُغتفر المفسدة العارضة من أجل المصلحة الدائمة).

(ولا تُترك مصلحة محققة من أجل مفسدة متوهمة).

إن فقه الموازنات هذا له أهمية كبيرة في واقع الحياة، وخصوصًا في باب السياسة الشرعيّة، لأنّها أساسًا تقوم على رعايته، وهو في غاية الأهمية لفقه الأولويات.

كيف نعرف المصالح والمفاسد:

والمصالح المرعية: إما مصالح دنيوية، أو مصالح أخروية، أو مصالح دنيوية وأخروية معًا. ومثل ذلك المفاسد من غير شك. وكل منها له طريق إلى معرفته من العقل أو من الشرع أو من كليهما.

كلام عز الدين بن عبد السلام:

وقد فصل الإمام عز الدين بن عبد السلام «فيما تعرف به المصالح والمفاسد وفي تفاوتهما».

وما أبلغ ما قاله هنا في كتابه الفريد «قواعد الأحكام في مصالح الأناس»: «ومعظم مصالح الدنيا ومفاسدها معروف بالعقل، وذلك معظم الشرائع؛ إذ لا يخفي على عاقل قبل ورود الشرع أن تحصيل المصالح المحضة، ودرء المفاسد المحضة عن نفس الإنسان وعن غيره: محمود حسن، وأن تقديم أرجح المصالح فأرجحها: محمود حسن، وأن درء أفسد المفاسد فأفسدها: محمود حسن، وأن تقديم المصالح الراجعة على المرجوحة: محمود حسن، وأن درء المفاسد الراجعة على المصالح المرجوحة: محمود حسن.

واتفق الحكماء على ذلك. وكذلك الشرائع: على تحريم الدماء والأبضاع والأموال والأعراض، وعلى تحصيل الأفضل فالأفضل من الأقوال والأعمال.

وإن اختلف في بعض ذلك، فالغالب أن ذلك لأجل الاختلاف في التساوي والرجحان، فيتحير العباد عن التساوي ويتوقفون إذا تحيروا في التفاوت والتساوي.

وكذلك الأطباء يدفعون أعظم المَرَضَيْن بالتزام بقاء أدناهما، ويجلبون أعلى السلامتين والصحتين ولا يبالون بفوات أدناهما، ويتوقفون عند الحيرة في التساوي والتفاوت، فإنَّ الطب كالشرع وُضع لجلب مصالح السلامة والعافية، ولدرء مفسد المعاطب والأسقام، ولدرء ما أمكن درؤه من ذلك، ولجلب ما أمكن جلبه من ذلك. فإن تعذر درء الجميع أو جلب الجميع، فإن تساوت الرتب: تخير، وإن تفاوتت: استعمل الترجيح عند عرفانه، والتوقف عند الجهل به، والذي وضع الشرع هو الذي وضع الطب، فإن كل واحد منهما موضع لجلب مصالح العبادة ودرء مفسدهم.

وكما لا يحلّ الإقدام للتوقف في الرجحان في المصالح الدينية حتى يظهر له الراجح، فكذلك لا يحل للطبيب الإقدام مع التوقف في الرجحان إلى أن يظهر له الراجح، وما يحيد عن ذلك في الغالب إلّا جاهل بالمصالح والأصلح، والفساد والأفسد، فإنَّ الطباع مجبولة على ذلك بحيث لا يخرج عنه إلّا جاهل غلبت عليه الشقاوة، أو أحمق زادت عليه الغباوة. فمن حرّم ذبح الحيوان من الكفرة، رام ذلك مصلحة للحيوان فحاد عن الصواب؛ لأنّه قدم مصلحة حيوان خسيس على مصلحة حيوان نفيس، ولو



خلوا عن الجهل والهوى لقدّموا الأحسن على الأخس، ولدفعوا الأقبح بالتزام القبيح: ﴿فَمَنْ يَهْدِي مَنْ أَضَلَّ اللَّهُ وَمَا لَهُمْ مِنْ نَاصِرِينَ﴾؟! [الروم: ٢٩]. فمن وفقه الله وعصمه: أطلعه على دقّ ذلك وجله، ووفقه للعمل بمقتضى ما أطلعه عليه، فقد فاز، وقليل ما هم. قال (الشاعر):

وقد كُنَّا نعدُّهُمُ قليلاً فقد صاروا أقلّ من القليل^(١)!

وكذلك المجتهدون في الأحكام، من وفقه الله وعصمه من الزلل: أطلعه الله على الأدلة الراجحة فأصاب الصواب، فأجره على قصده وصوابه، بخلاف من أخطأ الرجحان، فإن أجره على قصده واجتهاده، ويعفى عن خطئه وزلّيه. وأعظم من ذلك: الخطأ فيما يتعلق بالأصول.

واعلم أن تقديم الأصلح فالأصلح، ودرء الأفسد فالأفسد: مركز في طبائع العباد، نظراً لهم من رب الأرباب، كما ذكرنا في هذا الكتاب، فلو خيّرت الصبي الصغير بين اللذيذ والألذ: لاختر الألد، ولو خيّر بين الحسن والأحسن: لاختر الأحسن، ولو خيّر بين فلس ودرهم: لاختر الدرهم، ولو خيّر بين درهم ودينار: لاختر الدينار ولا يُقدّم الصالح على الأصلح: إلّا جاهل بفضل الأصلح، أو شقي متجاهل لا ينظر إلى ما بين المرتبتين من التفاوت^(٢).

وأما مصالح الآخرة ومفاسدها، فلا تعرف إلّا بالنقل.

(١) ينسب إلى زين الدين علي القرشي العتبي، كما في الدر الفريد وبيت القصيد للمستعصي (٣٧٨/١٠)، تحقيق: د. كامل سلمان الجبوري، نشر دار الكتب العلمية، بيروت، ط ١، ١٤٣٦هـ - ٢٠١٥م.

(٢) قواعد الأحكام في مصالح الأنام (٥/١ - ٧)، تحقيق: طه عبد الرؤوف سعد، نشر مكتبة الكليات الأزهرية، القاهرة، ١٤١٤هـ - ١٩٩١م.



ومصالح الدارين ومفاسدهما في رتب متفاوتة. فمنها ما هو في أعلاها، ومنها ما هو في أدناها، ومنها ما يتوسط بينهما، وهو منقسم إلى متفق عليه ومختلف فيه.

فكل مأمور به ففيه مصلحة الدارين أو إحداهما، وكل منهي عنه ففيه مفسدة فيهما أو في إحداهما، فما كان من الاكتساب محصلاً لأحسن المصالح، فهو أفضل الأعمال، وما كان منه محصلاً لأقبح المفاسد، فهو أرذل الأعمال. فلا سعادة أصلح من العرفان والإيمان وطاعة الرحمن، ولا شقاوة أقبح من الجهل بالديان، والكفر والفسوق والعصيان.

ويتفاوت ثواب الآخرة بتفاوت المصالح في الأغلب، ويتفاوت عقابها بتفاوت المفاسد في الأغلب، ومعظم مقاصد القرآن: الأمر باكتساب المصالح وأسبابها، والزجر عن اكتساب المفاسد وأسبابها، فلا نسبة بمصالح الدنيا ومفاسدها إلى مصالح الآخرة ومفاسدها؛ لأن مصالح الآخرة خلود الجنان ورضا الرحمن، مع النظر إلى وجهه الكريم، فيا له من نعيم مقيم!

ومفاسدها خلود النيران وسخط الديان، مع الحجب عن النظر إلى وجهه الكريم، فيا له من عذاب أليم!

والمصالح ثلاثة أنواع: أحدها مصالح المباحات، الثاني مصالح المندوبات، الثالث مصالح الواجبات.

والمفاسد نوعان: أحدهما مفاسد المكروهات، الثاني مفاسد المحرمات.

ما تُعرف به مصالح الدارين ومفاسدهما:

أمّا مصالح الدارين وأسبابها ومفاسدهما: فلا تُعرف إلا بالشرع، فإن خفي منها شيء طُلب من أدلة الشرع، وهي الكتاب والسنة والإجماع



والقياس المعبر والاستدلال الصحيح، وأمّا مصالح الدنيا وأسبابها ومفاسدها: فمعروفة بالضرورات والتجارب والعادات والظنون المعبرات، فإن خفي شيء من ذلك طُلب من أدلته ومن أراد أن يعرف المتناسبات والمصالح والمفاسد - راجحهما ومرجوحهما - فليعرض ذلك على عقله، بتقدير أنّ الشرع لم يرد به، ثم يبني عليه الأحكام، فلا يكاد حكم منها يخرج عن ذلك، إلّا ما تعبد الله به عباده، ولم يقفهم على مصلحته أو مفسدته، وبذلك تعرف حسن الأعمال وقبحها، مع أنّ الله وَجَّلَ لا يجب عليه جلب مصالح الحسن، ولا درء مفاسد القبيح، كما لا يجب عليه خلق ولا رزق ولا تكليف ولا إثابة ولا عقوبة، وإنّما يجلب مصالح الحسن، ويدرأ مفاسد القبيح: طَوَّلًا منه على عباده وتفضلاً^(١).

المقصد من كتاب قواعد الأحكام:

قال الإمام ابن عبد السلام في بيان المقصد من كتابه:

«الغرض بوضع هذا الكتاب: بيان مصالح الطاعات والمعاملات وسائر التصرفات ليسعى العباد في تحصيلها، وبيان مقاصد المخالفات ليسعى العباد في درئها، وبيان مصالح العبادات ليكون العباد على خبر منها، وبيان ما يُقدم من بعض المصالح على بعض، وما يُؤخّر من بعض المفاسد على بعض، وما يدخل تحت اكتساب العبيد دون ما لا قدرة لهم عليه ولا سبيل لهم إليه، والشرعية كلها مصالح: إما تدرأ مفاسد أو تجلب مصالح، فإذا سمعت الله يقول: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا﴾ فتأمل وصيته بعد ندائه، فلا تجد إلّا خيرًا يحثك عليه أو شرًّا يزجرك عنه، أو جمعًا بين الحثّ والزجر، وقد أبان في كتابه ما في بعض الأحكام من

(١) قواعد الأحكام في مصالح الأنام (١/١ - ١٠)

المفاسد حثًا على اجتناب المفاسد، وما في بعض الأحكام من المصالح حثًا على إتيان المصالح»^(١).

علاقة فقه الأولويات بفقه المقاصد:

ويرتبط فقه الأولويات كذلك بـ «فقه مقاصد الشريعة»، فمن المتفق عليه، أن أحكام الشريعة في مجموعها معللة، وأن وراء ظواهرها مقاصد هدف الشرع إلى تحقيقها.

فإن من أسماء الله تعالى (الحكيم) الذي تكرر في القرآن بضعًا وتسعين مرة. والحكيم لا يشرع شيئًا عبثًا ولا اعتباطًا، كما لا يخلق شيئًا باطلاً، سبحانه.

حتى التعبدات المحضة في الشرع لها مقاصدها، ولهذا علل القرآن العبادات ذاتها، فالصلاة ﴿تَنْهَى عَنِ الْفَحْشَاءِ وَالْمُنْكَرِ﴾ [العنكبوت: ٤٥]، والزكاة ﴿تُطَهِّرُهُمْ وَتُزَكِّيهِمْ بِهَا﴾ [التوبة: ١٠٣]، والصيام ﴿لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ﴾ [البقرة: ١٨٣]، والحج ﴿لِيَشْهَدُوا مَنَافِعَ لَهُمْ وَيَذْكُرُوا اسْمَ اللَّهِ﴾ [الحج: ٢٨].

ومن حسن الفقه في دين الله: أن ندرك مقصود الشرع من التكليف، حتى نعمل على تحقيقه، وحتى لا نشدد على أنفسنا، وعلى الناس فيما لا يتصل بمقاصد الشرع وأهدافه.

ومن هنا لا أرى مبررًا للتشديد في ضرورة إخراج صدقة الفطر من الأطعمة في كل البيئات في عصرنا، حتى المدنية والحضرية منها، فليست هي مقصودة لذاتها، إنما المقصود إغناء الفقير في هذا اليوم الأغر عن السؤال والطواف.

(١) قواعد الأحكام (١٠/١ - ١١).

ولا أرى معنى للتشديد في رمي الجمار في الحج قبل الزوال، وإن ترتب على ذلك شدة الزحام وموت المئات تحت الأقدام، كما حدث في الموسم الماضي، فليس في الشرع ما يدل على أن هذا أمر مقصود لذاته. بل المقصود هو ذكر الله، والمطلوب هو التيسير ورفع الحرج.

ومن المهم هنا: التفريق بين المقاصد الثابتة والوسائل المتغيرة، فنكون في الأولى في صلابة الحديد، وفي الثانية في ليونة الحرير. وقد وضّحنا ذلك في كتابنا «كيف نتعامل مع السُّنة النبويّة»^(١).

علاقة فقه الأولويات بفقه النصوص:

كما يرتبط فقه الأولويات من غير شك أيضاً بـ «فقه نصوص الشريعة» الجزئية، بحيث يربط بينها وبين المقاصد الكلية، والقواعد العامة، فتُرد الجزئيات إلى كلياتها، والفروع إلى أصولها.

ومن الضروري هنا: التمييز بين القطعي والظني من النصوص، وبين المحكم والمتشابه منها. وفهم الظني في ضوء القطعي، والمتشابه في إطار المحكم.

وألزم ما يكون هذا الفقه بالنسبة إلى السُّنة النبويّة، فهي التي كثيراً ما يقع الخلط في فهمها أكثر من القرآن، نظراً لتعرضها للتفصيلات، ودخولها في الكثير من الجزئيات والتطبيقات. ولأن فيها ما هو للتشريع وهو الأصل، وما ليس للتشريع كحديث تأبير النخل وما على شاكلته. وفيها ما هو للتشريع الدائم، وما هو للتشريع الطارئ، وما هو للتشريع العام وما هو للتشريع الخاص، وقد فصل ذلك المحققون من العلماء.

(١) انظر: فصل: التمييز بين الوسيلة المتغيرة والهدف الثابت للسنة.

وقد بيّنا ذلك في حديثنا عن «الجانب التشريعي في السُّنة» في مجلة
مركز بحوث السُّنة والسيرة. وفي كتابنا: «السُّنة مصدرًا للمعرفة
والحضارة»^(١) فليرجع إليهما من أراد التوسع. وبالله التوفيق.



(١) نشره مركز بحوث السُّنة والسيرة النبويّة بجامعة قطر، ثم طبع عدة طبعات في دار الشروق،
القاهرة.

أولوية الكيف على الكم

من الأولويات المهمة شرعاً: تقديم الكيف والنوع على الكم والحجم، فليست العبرة بالكثرة في العدد، ولا بالضخامة في الحجم: إنما المدار على النوعية والكيفية.

لقد ذم القرآن الأكثرية إذا كان أصحابها ممن لا يعقلون أو لا يعلمون أو لا يؤمنون أو لا يشكرون: كما نطقت بذلك آيات وفيرة من كتاب الله: ﴿بَلْ أَكْثَرُهُمْ لَا يَعْقِلُونَ﴾ [العنكبوت: ٦٣]، ﴿وَلَكِنَّ أَكْثَرَ النَّاسِ لَا يَعْلَمُونَ﴾ [الأعراف: ١٨٧]، ﴿وَلَكِنَّ أَكْثَرَ النَّاسِ لَا يُؤْمِنُونَ﴾ [هود: ١٧]، ﴿وَلَكِنَّ أَكْثَرَ النَّاسِ لَا يَشْكُرُونَ﴾ [البقرة: ٢٤٣].

﴿وَلَنْ تَطْعَ أَكْثَرُ مَنْ فِي الْأَرْضِ يُضِلُّوكَ عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ﴾ [الأنعام: ١١٦].

في حين مدح القرآن القلة المؤمنة العاملة الشاكرة، كما في قوله تعالى: ﴿إِلَّا الَّذِينَ ءَامَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ وَقَلِيلٌ مَّا هُمْ﴾ [ص: ٢٤]، ﴿وَقَلِيلٌ مِّنْ عِبَادِيَ﴾ [سبأ: ١٣]، ﴿وَأَذْكُرُوا إِذْ أَنْتُمْ قَلِيلٌ مُّسْتَضْعَفُونَ فِي الْأَرْضِ﴾ [الأنفال: ٢٦]، ﴿فَلَوْلَا كَانَ مِنَ الْقُرُونِ مِن قَبْلِكُمْ أُولُوا بَقِيَّةَ يَنَهُوتَ عَنِ الْفَسَادِ فِي الْأَرْضِ إِلَّا قَلِيلًا مِّمَّنْ أَنجَيْنَا مِنْهُمْ﴾ [هود: ١١٦].

ولهذا ليس المهم أن يكثر عدد الناس، ولكن المهم أن يكثر عدد المؤمنين الصالحين منهم.

يذكر كثيرون الحديث النبوي: «تناكحوا تناسلوا تكثروا؛ فإني مكاثِّرُ بكم الأمم»^(١)، ولكن الرسول الكريم لن يباهي الأمم بالجهلة، ولا بالفسقة ولا بالظالمين، إنّما يباهي بالطيبين العاملين النافعين.

وقد قال عليه السلام: «الناس كإبلٍ مائةٍ لا تجد فيها راحلة»^(٢) دلالة على ندرة النوع الجيد في الناس، كندرة الراحلة الصالحة للسفر والركوب والحمل في الإبل، حتى إنّ المائة لا يكاد يوجد فيها واحدة من هذا النوع.

والتفاوت في بني الإنسان أكثر منه في جميع الفصائل والأنواع الأخرى من الحيوان وغيره. حتى جاء في الحديث: «ليس شيءٌ خيراً من أَلْفِ مثله إلاّ الإنسان»^(٣).

إننا مولعون بالكم وبالكثرة في كل شيء وإبراز الأرقام بالألوف والملايين، ولا يعنينا كثيراً ما وراء هذا الكثرة، ولا ماذا تحمل هذه الأرقام.

لقد أدرك الشاعر العربي الجاهلي أهمية النوع على الكم فقال:

تَعَيَّرْنَا أَنَّا قَلِيلٌ عَدِيدُنَا فَقُلْتُ لَهَا: إِنَّ الْكِرَامَ قَلِيلٌ
وَمَا ضَرَرْنَا أَنَّا قَلِيلٌ، وَجَارُنَا عَزِيزٌ، وَجَارُ الْأَكْثَرِينَ ذَلِيلٌ^(٤)

(١) رواه أبو داود (٢٠٥٠)، والنسائي (٣٢٢٧)، كلاهما في النكاح، وأبو عوانة (٤٠١٨)، وابن حبان في النكاح (٤٠٥٦)، وقال الأرناؤوط: إسناده قوي. وصحّحه الألباني في صحيح أبي داود (١٧٨٩)، عن معقل بن يسار.

(٢) متفق عليه: رواه البخاري في الرقاق (٦٤٩٨)، ومسلم في فضائل الصحابة (٢٥٤٧)، عن ابن عمر.

(٣) رواه الطبراني (٢٣٨/٦)، وقال الهيثمي في مجمع الزوائد (٩٦١٨): رواه الطبراني، ورجاله رجال الصحيح غير إبراهيم بن محمد بن يوسف وهو ثقة. وحسن إسناده العراقي في تخريج الإحياء ص ٨٩٩، وقال الألباني في الصحيحة (٢١٨٣)، عن سلمان الفارسي.

(٤) من شعر السمّوع بن عاديا، كما في ديوانه ص ٦٧، صنعة أبي عبد الله نفطويه، تحقيق: د. واضح الصمد، نشر دار الجيل، بيروت، ط ١، ١٤١٦هـ - ١٩٩٦م.

والقرآن ذكر لنا كيف انتصر جنود طالوت، وهم قلة على جنود جالوت، وهم كثرة: ﴿فَلَمَّا فَصَلَ طَالُوتُ بِالْجُنُودِ قَالَ إِنَّ اللَّهَ مُبْتَلِيكُمْ بِنَهَرٍ فَمَنْ شَرِبَ مِنْهُ فَلَيْسَ مِنِّي وَمَنْ لَمْ يَطْعَمْهُ فَإِنَّهُ مِنِّي إِلَّا مَنِ اغْتَرَفَ غُرْفَةً بِيَدِهِ فَشَرَبُوا مِنْهُ إِلَّا قَلِيلًا مِّنْهُمْ فَلَمَّا جَاوَزَهُ هُوَ وَالَّذِينَ آمَنُوا مَعَهُ قَالُوا لَا طَاقَةَ لَنَا الْيَوْمَ بِجَالُوتَ وَجُنُودِهِ قَالَ الَّذِينَ يَظُنُّونَ أَنَّهُمْ مُلْكُوا اللَّهَ كَم مِّنْ فِتْنَةٍ قَلِيلَةٍ غَلَبَتْ فِئَةٌ كَثِيرَةٌ بِإِذْنِ اللَّهِ وَاللَّهُ مَعَ الصَّابِرِينَ﴾ إلى أن قال: ﴿فَهَزَمُوهُمْ بِإِذْنِ اللَّهِ﴾ [البقرة: ٢٤٩ - ٢٥١].

وذكر لنا القرآن كيف انتصر الرسول وأصحابه في بدر، وهم قلة على المشركين وهم كثرة، كما قال تعالى: ﴿وَلَقَدْ نَصَرَكُمُ اللَّهُ بِبَدْرِ وَأَنْتُمْ أَذِلَّةٌ فَاتَّقُوا اللَّهَ لَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ﴾ [آل عمران: ١٢٣]، ﴿وَاذْكُرُوا إِذْ أَنْتُمْ قَلِيلٌ مُّسْتَضْعَفُونَ فِي الْأَرْضِ تَخَافُونَ أَنْ يَنْخَظَّكُمْ النَّاسُ فَأَوَّكُوا وَأَيَّدَكُمْ بِنَصْرِهِ﴾ [الأنفال: ٢٦].

على حين كاد المسلمون يخسرون المعركة في حنين، إذ نظروا إلى الكم لا كيف وغرّتهم الكثرة، وأهملوا القوة الروحية، والحيطة العسكرية، فدارت الدائرة عليهم أولاً، حتى يتعلموا وينتبهوا أو يتوبوا، ثم فتح الله عليهم وأيدهم بجنود لم يروها.

يقول الله تعالى: ﴿لَقَدْ نَصَرَكُمُ اللَّهُ فِي مَوَاطِنَ كَثِيرَةٍ وَيَوْمَ حُنَيْنٍ إِذْ أَعْجَبَتْكُمْ كَثْرَتُكُمْ فَلَمْ تُغْنِ عَنْكُمْ شَيْئًا وَضَاقَتْ عَلَيْكُمْ الْأَرْضُ بِمَا رَحُبَتْ ثُمَّ وَلَّيْتُم مُّدْبِرِينَ﴾ * ثُمَّ أَنْزَلَ اللَّهُ سَكِينَتَهُ عَلَى رَسُولِهِ وَعَلَى الْمُؤْمِنِينَ وَأَنْزَلَ جُنُودًا لَّمْ تَرَوْهَا وَعَذَّبَ الَّذِينَ كَفَرُوا وَذَلِكَ جَزَاءُ الْكَافِرِينَ﴾ [التوبة: ٢٥، ٢٦].

ولقد بين القرآن أن الإنسان إذا اجتمع له الإيمان وقوة الإرادة المعبر عنها بالصبر، يمكن أن تتضاعف طاقته إلى عشرة أضعاف أعدائه ممن

لا يملك إيمانه وإرادته: يقول تعالى: ﴿يَتَأْتِيهَا النَّبِيُّ حَرَضِ الْمُؤْمِنِينَ عَلَى الْقِتَالِ إِنْ يَكُنْ مِنْكُمْ عَشْرُونَ صَابِرُونَ يَغْلِبُوا مِائَتِينَ وَإِنْ يَكُنْ مِنْكُمْ مِائَةٌ يَغْلِبُوا أَلْفًا مِنَ الَّذِينَ كَفَرُوا بِأَنَّهُمْ قَوْمٌ لَا يَفْقَهُونَ﴾ [الأنفال: ٦٥].

وهذا في حالة القوة، أمّا في حالة الضعف فيمكن أن تكون طاقته ضعف طاقة خصمه، كما أشارت إلى ذلك الآية اللاحقة في سورة الأنفال: ﴿أَكُنْ خَفَّفَ اللَّهُ عَنْكُمْ وَعَلِمَ أَنَّ فِيكُمْ ضَعْفًا فَإِنْ يَكُنْ مِنْكُمْ مِائَةٌ صَابِرَةٌ يَغْلِبُوا مِائَتِينَ وَإِنْ يَكُنْ مِنْكُمْ أَلْفٌ يَغْلِبُوا أَلْفِينَ بِإِذْنِ اللَّهِ﴾ [الأنفال: ٦٦].

المدار إذن على الإيمان والإرادة، لا على العدد والكثرة.

ومن قرأ سيرة الرسول ﷺ علم أن عنايته كانت بالنوع لا بالكم.

ومن قرأ سير أصحابه وخلفائه، رأى ذلك بجلاء ووضوح أيضاً.

بعث عمر بن الخطاب عمرو بن العاص لفتح مصر، ومعه أربعة آلاف جندي فقط، ثم طلب منه مدداً، فأمدّه بأربعة آلاف، ومعهم أربعة قال عمر: كل واحد منهم بألف، واعتبر المجموع اثني عشر ألفاً^(١)! ولن يُغلب اثنا عشر ألفاً من قلة.

لقد كان عمر مؤمناً بأن العبرة بنوع الرجال وقدراتهم ومواهبهم، لا بأعدادهم وأحجامهم.

رُوي عنه أنّه جلس يوماً مع بعض أصحابه في دار رحبة، فقال لهم: تمنوا، فقال أحدهم: أتمنى أن يكون لي ملء هذه الدار دراهم من فضة أنفقها في سبيل الله، وتمنى آخر أن يكون له ملؤها ذهباً ينفقه في سبيل الله،

(١) فتوح مصر والمغرب لابن عبد الحكم ص ٨٢ - ٨٣، نشر مكتبة الثقافة الدينية، ١٤١٥هـ.

أمّا عمر فقال: لكنّي أتمنى ملء هذه الدار رجالاً مثل أبي عبيدة بن الجراح، ومعاذ بن جبل، وسالم مولى أبي حذيفة، فأستعملهم في سبيل الله^(١).

وفي عصرنا بلغ عدد المسلمين في العالم، ما يجاوز المليار وربع المليار من البشر. ولكنّهم للأسف الشديد كما وصفهم الحديث الذي رواه أحمد وأبو داود عن ثوبان: «يوشك أن تتداعى عليكم الأمم من كل أفق، كما تداعى الأكلة إلى قصعتها»، قالوا: أمّن قلّة نحن يومئذ يا رسول الله؟ قال: «بل أنتم كثير، ولكنكم غثاء غثاء السيل، ولينزعنّ الله من صدور عدوكم المهابة منكم، وليقذفنّ في قلوبكم الوهن»، قالوا: وما الوهن يا رسول الله؟ قال: «حبّ الدنيا وكرهية الموت»^(٢).

لقد بيّن هذا الحديث أنّ الكثرة وحدها لا تُغني، إذا كانت منتفخة من الخارج، واهنة من الداخل، كما في المراحل «الغثائية» من حياة الأمة، التي تتصف الأمة فيها بما يتصف به الغثاء من الخفة، وعدم التجانس، وفقدان الهدف والطريق، كما هو شأن غثاء السيل.

العناية إذن يجب أن تتجه إلى الكيف والنوع لا مجرد الكم. والمقصود بـ «الكم» هنا: كل ما يُعبّر عن مقدار الجانب المادي وحده، من كثرة العدد، أو سعة المساحة أو كبر الحجم، أو ثقل الوزن، أو طول المدة، أو غير ذلك ممّا يدخل في هذا المجال.

وما قلناه في كثرة العدد نقوله في الأمور الأخرى.

(١) رواه أحمد في فضائل الصحابة (١٢٨٠)، والحاكم في معرفة الصحابة (٢٢٥/٣، ٢٢٦)، وسكت عنه، وصحّحه الذهبي على شرط الشيخين.

(٢) رواه أحمد (٢٢٣٩٧)، وقال مخرّجوه: إسناده حسن. وأبو داود في الملاحم (٤٢٩٧)، وصحّحه الألباني في السلسلة الصحيحة (٩٥٨)، عن ثوبان.

فالإنسان مثلاً لا يُقاس بطول قامته، أو قوة عضلاته، أو ضخامة جسمه، أو جمال صورته، فهذه كلها خارجة عن جوهره وحقيقة إنسانيته، فما الجسم - في النهاية - إلا غلاف الإنسان ومطيته، أمّا حقيقة الإنسان فما هو إلا العقل والقلب.

وقد وصف الله تعالى المنافقين بقوله: ﴿وَإِذَا رَأَيْتَهُمْ تُعْجِبُكَ أَجْسَامُهُمْ﴾ [المنافقون: ٤].

كما وصف عاداً على لسان نبيه هود بقوله: ﴿وَزَادَكُمْ فِي الْخَلْقِ بَصْطَةً﴾ [الأعراف: ٦٩].

ولكن هذه البسطة في الخلق جعلتهم يغترون ويستكبرون كما قال تعالى: ﴿فَأَمَّا عَادٌ فَاسْتَكْبَرُوا فِي الْأَرْضِ بِغَيْرِ الْحَقِّ وَقَالُوا مَنْ أَشَدُّ مِنَّا قُوَّةً أَوَلَمْ يَرَوْا أَنَّ اللَّهَ الَّذِي خَلَقَهُمْ هُوَ أَشَدُّ مِنْهُمْ قُوَّةً﴾ [فصلت: ١٥].

وفي الحديث الصحيح: «إنه ليأتي الرجل العظيم السمين يوم القيامة، فلا يزن عند الله جناح بعوضة^(١). اقرؤوا إن شئتم: ﴿فَلَا نُقِيمُ لَهُمْ يَوْمَ الْقِيَمَةِ وَزَنًا﴾ [الكهف: ١٠٥]».

وصعد ابن مسعود يوماً شجرة، فظهرت ساقاه، وكانتا دقيقتين نحيلتين، فضحك بعض الصحابة من ذلك، فقال النبي ﷺ: «أتضحكون من دقة ساقيه؟ والذي نفسي بيده: لهما أثقل في الميزان من جبل أحد»^(٢).

(١) متفق عليه: رواه البخاري في التفسير (٤٧٢٩)، ومسلم في صفات المنافقين (٢٧٨٥)، عن أبي هريرة.

(٢) رواه أحمد (٣٩٩١)، وقال مخرّجوه: صحيح لغيره. والطبراني (٨٤٥٢)، والبخاري (٣٣٠٥)، وابن حبان في مناقب الصحابة (٧٠٦٩)، وحسنه الألباني في غاية المرام (٤١٦)، عن ابن مسعود.

ليس المهم إذن ضخامة الجسم، إذا لم يكن يسكنه عقل ذكي، وفؤاد نقي، وقديماً قال العرب: «ترى الفتیان كالنخل، وما يدريك ما الدّخل»^(١). وقال حسن بن ثابت يهجو قومًا^(٢):

لا بأس بالقوم من طولٍ ومن قصرٍ جسمُ البغالِ وأحلامُ العَصافيرِ!

ليس معنى هذا: أن الإسلام لا يقيم وزنًا لصحة الجسم وقوته. كلا، فهو يهتم بذلك غاية الاهتمام. وقد مدح الله طالوت بقوله: ﴿وَزَادَهُ بَسْطَةً فِي الْعِلْمِ وَالْجِسْمِ﴾ [البقرة: ٢٤٧]. وفي الصحيح: «إن لجسدك عليك حقًا»^(٣)، «المؤمن القوي خير وأحبُّ إلى الله من المؤمن الضعيف»^(٤)، ولكنّه لا يجعلها معيار الفضل.

وكما أن ضخامة الجسم وقوته ليس هي مقياس الرجولة، ولا معيار الفضل في الإنسان، فكذلك جمال الوجه وحسن الصورة.

وفي الحديث: «إنَّ الله لا ينظرُ إلى أجسادكم ولا صُوركم، ولكن ينظر إلى قلوبكم»^(٥).

وقد مدح أحد الشعراء عبد الملك بن مروان بقوله:

(١) انظر: الأمثال لأبي عبيد القاسم بن سلام ص ١٣٠، تحقيق: د. عبد المجيد قطامش، نشر دار المأمون للتراث، ط ١، ١٤٠٠هـ - ٨٠١٩م، والمستقصى في أمثال العرب للزمخشري (٢٦/٢)، نشر دار الكتب العلمية، بيروت، ط ٢، ١٩٨٧م.

(٢) انظر: ديوان حسان ص ١٢٩، شرح: أ. عبد أ. علي مهنا، نشر دار الكتب العلمية، بيروت، ط ٢، ١٩٩٤م.

(٣) متفق عليه: رواه البخاري (١٩٧٥)، ومسلم (١١٥٩)، كلاهما في الصيام، عن عبد الله بن عمرو.

(٤) رواه مسلم في القدر (٢٦٦٤)، أحمد (٨٧٩١)، عن أبي هريرة.

(٥) رواه مسلم في البر والصلة (٢٥٦٤) (٣٣)، وأحمد (٧٨٢٧)، عن أبي هريرة.

يَأْتَلِقُ التَّاجُ فَوْقَ مَفْرِقِهِ عَلَى جَيْنٍ كَأَنَّهُ الذَّهَبُ!

فلام الشاعر، لأنّه مدحه بما يشبه مدح الغيد الحسان، وقال له: هلاًّ قلت فيّ ما قلت في مصعب بن الزبير:

إِنَّمَا مَصْعَبٌ شَهَابٌ مِنَ اللَّهِ تَجَلَّتْ بُنُورُهُ الظُّلُمَاءُ
حَكْمُهُ حَكْمٌ قُوَّةٌ لَيْسَ فِيهِ جَبْرُوتٌ مِنْهُ وَلَا كِبَرِيَاءُ^(١)

أجل.. إنّما يُقاس الرجال بما في رؤوسهم من علم، وما في قلوبهم من إيمان، وما يثمره الإيمان من عمل، على أنّ العمل في نظر الإسلام لا يُقاس بحجمه ولا عدده، إنّما يُقاس بمدى إحسانه وإتقانه، وإحسان العمل في الإسلام ليس نافلة، بل هو فريضة كتبها الله على المؤمنين، كما كتب عليهم الصيام وغيره من الفرائض.

يقول الرسول ﷺ: «إِنَّ اللَّهَ كَتَبَ الْإِحْسَانَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ، فإذا قُتِلْتُمْ فَأَحْسِنُوا الْقِتْلَةَ، وإذا ذُبِحْتُمْ فَأَحْسِنُوا الذَّبْحَ، وَلِيُحَدِّدْ أَحَدُكُمْ شَفْرَتَهُ، وَلِيُرِّخَ ذُبِيحَتَهُ»^(٢).

والأصل في كلمة «كتب»: أنّها تفيد الوجود والفرضية.

ويقول: «إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ مِنَ الْعَامِلِ، إِذَا عَمِلَ أَنْ يُحْسِنَ»^(٣).

(١) الشاعر هو عبيد الله بن قيس الرقيات، والقصة رواها ابن عساكر في تاريخ دمشق (٩٣/٣٨)، (٩٤)، وانظر: ديوان عبيد الله بن قيس الرقيات ص ٩١، رواية أبي سعيد الحسن السكري عن أبي جعفر بن حبيب، تحقيق: د. محمد يوسف نجم، نشر دار صادر، بيروت. غير أن فيه: ملكه ملك قوة.

(٢) رواه مسلم في الصيد والذبائح (١٩٥٥)، وأحمد (١٧١١٣)، عن شداد بن أوس.

(٣) رواه الطبراني (١٩٩/١٩)، وأبو نعيم في معرفة الصحابة (٥٨٦٧)، والبيهقي في شعب الإيمان (٤٩٣٢)، عن كليب الجرمي.

فكما أن الله تعالى كتب الإحسان في العمل وأوجبه، فهو يحبه ويحب صاحبه.

بل إن القرآن لا يكتفي من المكلفين بعمل «الحسن»، بل يدعوهم إلى عمل «الأحسن». قال تعالى: ﴿وَاتَّبِعُوا أَحْسَنَ مَا أُنْزِلَ إِلَيْكُمْ مِنْ رَبِّكُمْ﴾ [الزمر: ٥٥].

﴿فَبَشِّرْ عِبَادِ * الَّذِينَ يَسْتَمِعُونَ الْقَوْلَ فَيَتَّبِعُونَ أَحْسَنَهُ﴾ [الزمر: ١٧، ١٨].

بل القرآن يأمر بجدال المخالفين بالتي هي أحسن: ﴿وَجَدِلْهُمْ بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ﴾ [النحل: ١٢٥].

ويأمر بدفع السيئة بالتي هي أحسن: ﴿وَلَا تَسْتَوِ الْحَسَنَةُ وَلَا السَّيِّئَةُ ادْفَعْ بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ﴾ [فصلت: ٣٤].

وينهى عن قربان مال اليتيم إلا بالتي هي أحسن: ﴿وَلَا تَقْرَبُوا مَالَ الْيَتِيمِ إِلَّا بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ حَتَّىٰ يَبْلُغَ أَشُدَّهُ﴾ [الأنعام: ١٥٢].

بل جعل القرآن الغاية من خلق الأرض وما عليها، وخلق الموت والحياة، وخلق السماوات والأرض وما بينهما: ابتلاء المكلفين: ﴿أَيُّهُمْ أَحْسَنُ عَمَلًا﴾ [الكهف: ٧].

كما نطقت بذلك عدة آيات في كتاب الله: [هود: ٧، والملك: ٢، والكهف: ٧]، فكان التسابق بينهم ليس بين الحسن والسيئ، بل بين الحسن والأحسن. وينبغي أن يكون هم الإنسان المؤمن التطلع أبداً إلى الأحسن والأرفع. وفي الحديث: «إذا سألت الله الجنة، فاسأله الفردوس، فإنه أوسط الجنة، وأعلى الجنة، وفوقه عرش الرحمن»^(١).

(١) رواه البخاري في الجهاد والسير (٢٧٩٠)، عن أبي هريرة.

وفي حديث جبريل المشهور تفسير «الإحسان»، حين سأل عنه جبريل فقال النبي ﷺ: «الإحسان: أن تعبد الله كأنك تراه، فإن لم تكن تراه فإنه يراك»^(١).

وهذا تفسير لمعنى الإحسان في العبادة، وأنه يعني المراقبة والإخلاص لله تعالى، فالأعمال المقبولة عند الله تعالى لا ينظر إلى صورتها ولا إلى كمّها، بل إلى جوهرها وكيفها. فكم من عمل مستوف لظاهر الشكل، ولكنه فاقد للروح الذي يهبه الحياة. ولذا لا يعتد به الدين، ولا يضعه في ميزان القبول.

يقول الله تعالى: ﴿فَوَيْلٌ لِلْمُصَلِّينَ * الَّذِينَ هُمْ عَنْ صَلَاتِهِمْ سَاهُونَ * الَّذِينَ هُمْ يُرَاءُونَ﴾ [الماعون: ٤ - ٦].

ويقول الرسول ﷺ في شأن الصّوم: «من لم يدع قول الزور والعمل به، فليس لله حاجة في أن يدع طعامه وشرابه»^(٢)، ويقول: «رُبَّ صائم ليس له من صيامه إلا الجوع، ورُبَّ قائم ليس له من قيامه إلا السهر»^(٣).

يقول تعالى: ﴿وَمَا أُمِرُوا إِلَّا لِيَعْبُدُوا اللَّهَ مُخْلِصِينَ لَهُ الدِّينَ حُنَفَاءَ﴾ [البينة: ٥]، ويقول الرسول الكريم: «إنما الأعمال بالنيات وإنما لكل امرئ ما نوى، فمن كانت هجرته إلى الله ورسوله، فهجرته إلى الله ورسوله، ومن كانت هجرته إلى دنيا يصيبها أو امرأة يتزوجها، فهجرته إلى ما هاجر إليه»^(٤).

(١) متفق عليه رواه البخاري (٥٠)، ومسلم (٩)، كلاهما في الإيمان، عن أبي هريرة.

(٢) رواه البخاري في الصوم (١٩٠٣)، عن أبي هريرة.

(٣) رواه أحمد (٨٨٥٦)، وقال مخرّجوه: إسناده جيد. وابن ماجه (١٦٩٠)، والحاكم (٤٣١/١)،

وصحّحه على شرط البخاري، ووافقه الذهبي، كلاهما في الصوم، عن أبي هريرة.

(٤) متفق عليه: رواه البخاري في بدء الوحي (١)، ومسلم في الإمارة (١٩٠٧)، عن عمر بن الخطاب.

ولهذا غني علماء الإسلام بهذا الحديث، وبدأ به البخاري جامعه الصحيح، واعتبره بعضهم ربع الإسلام، وبعضهم ثلث الإسلام، لما للنية من أهمية في قبول الأعمال، واعتبروه ميزاناً لباطن الأعمال، كما أن حديث: «من عمل عملاً ليس عليه أمرنا، فهو رد»^(١) - أي مردود على صاحبه - يُعتبر ميزاناً لظاهر العمل.

وسُئل أبو علي الفضيل بن عياض عن «أحسن العمل» في قوله تعالى: ﴿لِيَبْلُوَكُمْ أَيُّكُمْ أَحْسَنُ عَمَلًا﴾ [هود: ٧، الملك: ٢] فقال: أحسن العمل: أخلصه وأصوبه. قيل له: ما أخلصه وما أصوبه؟ فقال: إن الله لا يقبل العمل ما لم يكن خالصاً صواباً، فإذا كان صواباً ولم يكن خالصاً: لم يُقبل، وإذا كان خالصاً ولم يكن صواباً: لم يُقبل، وخلصه: أن يكون لله، وصوبه: أن يكون على السُنّة^(٢).

وهذا معنى أحسن العمل في أمر الدين والتعبّد، وأمّا الإحسان في أمر الدنيا، فهو الوصول به إلى درجة الجودة التي ينافس فيها غيره، بل يتفوق عليه، فلا مجال في الحياة إلّا للمتقين.

ومن الأحاديث النبويّة التي لها دلالة في هذا المقام: ما رواه مسلم وغيره.

عن أبي هريرة مرفوعاً: «من قتل وزغاً في أول ضربة كتبت له مائة حسنة، وفي الثانية دون ذلك، وفي الثالثة دون ذلك»^(٣).

(١) متفق عليه: رواه البخاري في الصلح (٢٦٩٧)، ومسلم في الحدود (١٧١٨)، عن عائشة.

(٢) رواه أبو نعيم في حلية الأولياء (٩٥/٨).

(٣) رواه مسلم في السلام (٢٢٤٠)، وأحمد (٨٦٥٩)، وأبو داود في الأدب (٥٢٦٣)، عن أبي هريرة.

فالحديث يرشد إلى أهمية إتقان العمل وحسن أدائه، ولو كان في أمر صغير كقتل الوزغة (ما يُسمّيه العامة: البُرص)، فهذا من إحسان القتل: «فإن قتلتم فأحسنوا القِثْلَةَ»^(١). وفي القتل السريع إراحة للمقتول أيًا كان. وكما لا تُقاس الأعمال بكمها وحجمها، كذلك لا تُقاس أعمال الناس بطولها.

فقد يعمّر الإنسان عمرًا طويلًا، ولكن لا بركة فيه. وقد لا يطول عمره، ولكنّه حافل بأعمال الخير، وخير العمل.

وفي هذا يقول ابن عطاء الله في حكمه: رُبَّ عمر اتسعت آماده، وقلّت أمداؤه، ورُبَّ عمر قليلة آماده، كثيرة أمداؤه! من بورك له في عمره، أدرك في يسير من الزمن من ممن الله تعالى، ما لا يدخل تحت دوائر العبارة، ولا تحلقه الإشارة!

وحسبنا أنّ النبي ﷺ في ثلاث وعشرين سنة - هي كل زمن البعثة - بارك الله في حياته فأسس أعظم دين، وربّي أفضل جيل، وأنشأ خير أمة، وأقام أعدل دولة، وانتصر على الوثنية الكافرة، واليهودية الغادرة، وورّث أمته - بعد كتاب الله - سُنّة هادية، وسيرة جامعة.

وأبو بكر رضي الله عنه في سنتين ونصف: استطاع أن يسحق المتنبئين الكذّابين، ويعيد المرتدين إلى حظيرة الإسلام، ويجندهم في فتح فارس والروم، وأن يؤدب مانعي الزكاة، ويحفظ للفقراء حقوقهم التي فرض الله لهم في أموال الأغنياء، ويسجل التاريخ أنّ الدولة الإسلامية هي أول من قاتل من أجل حقوق الفقراء.

(١) سبق تخريجه ص ٤٦.

وعمر بن الخطاب في عشر سنوات: فتح الفتوح في الخارج، وأرسى قواعد دولة العدل والشورى في الداخل، وسنَّ سُننًا حسنة لمن بعده (أوليات عمر)، ورسَّخ دعائم الفقه الجماعي، وخصوصًا فقه الدولة، القائم على اعتبار المقاصد، والموازنة بين المصالح، والتكافل بين الأجيال، وجرَّأ الناس على النصِّص للحاكم ونقده: لا خير فيكم إذا لم تقولوها، ولا خير فينا إذا لم نسمعها^(١). مع زهد في الدنيا، وقوة في الحق، وتحقيق للعدالة والمساواة بين الناس جميعًا، إلى حد الاقتصاص من ولاية الأقاليم وأبنائهم.

وعمر بن عبد العزيز في ثلاثين شهرًا (هي كل مدة خلافته): أحيا الله به من سنن العدل والهدى، وأمات به من بدع الجور والضلالة، ورد من المظالم، وأقر من الحقوق: ما أعاد للناس الثقة بالإسلام، فأمنت الأنفس من خوف، وطعم الناس من جوع، وانتشر الرخاء، حتى أصبح صاحب المال يهمله: أين يضع زكاته، فقد أغنى الله الناس.

والإمام الشافعي عاش أربعًا وخمسين سنة - قمرية - (١٥٠ - ٢٠٤هـ) وخلف وراءه هذه الكنوز العلمية الجليلة الأصيلة.

والإمام الغزالي عاش أربعًا وخمسين سنة (٤٥٠ - ٥٠٥هـ)، وترك للأمة هذه الثروة العلمية المتنوعة الهائلة.

والإمام النووي عاش خمسًا وأربعين سنة (٦٣١ - ٦٧٦هـ) ترك فيها تراثًا نفع الله به المسلمين كافة: في الحديث وفي الفقه، من الأربعين النووية في الحديث إلى شرح مسلم، ومن المناهج في الفقه إلى روضة الطالبين والمجموع... وفي غيرها نجد له تهذيب الأسماء واللغات.

(١) رواه ابن شبة في تاريخ المدينة (٧٧٣/٢).



والأئمة الآخرون مثل: ابن العربي والسرخسي وابن الجوزي
وابن قدامة والقرافي وابن تيمية وابن القيم والشاطبي وابن خلدون
وابن حجر وابن الوزير وابن الهمام والسيوطي والدهلوي والشوكاني
وغيرهم ملؤوا الأرض علماً وفضلاً.

إنَّ مِنَ النَّاسِ مَنْ يَمُوتُ قَبْلَ مَوْتِهِ، وَيَنْتَهِي عَمْرُهُ وَهُوَ مُحْسُوبٌ
عَلَى الْأَحْيَاءِ. وَمِنْهُمْ مَنْ يَحْيَا بَعْدَ مَوْتِهِ، وَيَخْلَفُ مِنْ صَالِحِ الْأَعْمَالِ،
أَوْ نَافِعِ الْعِلْمِ، أَوْ صَالِحِ الذُّرِّيَّةِ وَالتَّلَامِيذِ: مَا يُضِيفُ إِلَى عَمْرِهِ أَعْمَارًا
تَطُولُ وَتَطُولُ.





الأولويات في مجال العلم والفكر

أولوية العلم على العمل:

من أهم الأولويات المعتبرة شرعاً: أولوية تقديم العلم على العمل. فالعلم يسبق العمل، وهو دليله ومرشده. وفي حديث معاذ: «العلم إمام، والعمل تابعه»^(١).

ولهذا وضع الإمام البخاري باباً في كتاب العلم من جامعه الصحيح جعل عنوانه «باب: العلم قبل القول والعمل»، وقال شراحه: أراد به أن العلم شرط في صحة القول والعمل، فلا يعتبران إلا به، فهو متقدم عليهما، مصحح للنية، المصححة للعمل. قالوا: فنَبّه البخاري على ذلك، حتى لا يسبق إلى الذهن - من قولهم: بأن العلم لا ينفع إلا بالعمل - تهوين أمر العلم، والتساهل في طلبه^(٢).

واحتج البخاري لما ذكره ببعض الآيات والأحاديث الدالة على دعواه.

(١) رواه أبو نعيم في حلية الأولياء (٢٣٨/١)، وابن عبد البر في جامع بيان العلم (٢٦٩) موقوفاً. ورواه ابن عبد البر مرفوعاً (٢٦٨)، وقال عقبه: وهو حديث حسن جداً ولكن ليس له إسناد قوي. والصواب وقفه.

(٢) ذكره الحافظ في الفتح (١٦٠/١)، نقلاً عن ابن المنير.

فمن الآيات قوله تعالى: ﴿فَاعْلَمْ أَنَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَاسْتَغْفِرْ لِذَنْبِكَ وَلِلْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ﴾ [محمد: ١٩]. فأمر رسوله بالعلم بالتوحيد أولاً، ثم ثنى بالاستغفار، وهو عمل. والخطاب وإن كان للنبي ﷺ، فهو متناول لأئمة.

ومنها قوله تعالى: ﴿إِنَّمَا يَخْشَى اللَّهَ مِنْ عِبَادِهِ الْعُلَمَاءُ﴾ [فاطر: ٢٨]، فالعلم هو الذي يورث الخشية، الدافعة إلى العمل.

ومن الأحاديث: قوله ﷺ: «من يُرد الله به خيراً يُفقهه في الدين»^(١)، لأنه إذا فقه عمل، وأحسن ما عمل.

ومما يُستأنس به لتقديم العلم على العمل: أن أول ما نزل من القرآن: ﴿اقْرَأْ﴾، والقراءة مفتاح العلم. ثم نزل العمل في مثل: ﴿يَا أَيُّهَا الْمَدْيَنِيُّ قُمْ فَأَنْذِرْ﴾ وَرَبِّكَ فَكَبِّرْ ﴿وَيَا بَاكَ فَطَهِّرْ﴾ [المدثر: ١ - ٤].

وإنما كان العلم مُقَدِّماً على العمل، لأنه هو الذي يميز الحق من الباطل في الاعتقادات، والصواب من الخطأ في المقولات، والمسنون من المبتدع في العبادات، والصحيح من الفاسد في المعاملات، والحلال من الحرام في التصرفات، والفضيلة من الرذيلة في الأخلاق، والمقبول من المردود في المعايير، والراجح من المرجوح في الأقوال والأعمال.

ولهذا وجدنا كثيراً من المصنفين من علمائنا السابقين: يبدوون مصنفاتهم بـ «كتاب العلم».

مثل ما صنع الإمام الغزالي في كتابيه: «إحياء علوم الدين»، و«منهاج العابدين». وكذلك فعل الحافظ المنذري في كتابه «الترغيب والترهيب»،

(١) متفق عليه: رواه البخاري في العلم (٧١)، ومسلم في الكسوف (١٠٣٧)، عن معاوية.

فبعد ذكر أحاديث في النية والإخلاص واتباع الكتاب والسنة - بدأ بكتاب «العلم».

وفقه الأولويات الذي نتحدث عنه مبناه ومداره على العلم. فبه نعرف ما حقه أن يُقدّم، وما شأنه أن يُؤخّر. وبدون هذا العلم نخبط خبط عشواء.

وما أصدق ما قاله الخليفة الراشد عمر بن عبد العزيز: مَنْ عمل في غير علم كان ما يُفسد أكثر ممّا يُصلح^(١).

وهذا واضح في بعض الفئات من المسلمين، الذين لم تكن تنقصهم التقوى أو الإخلاص والحماس، وإنّما كان ينقصهم العلم والفهم بمقاصد الشرع، وحقائق الدين.

وهذا ما وُصف به الخوارج الذي قاتلوا عليّ بن أبي طالب رضي الله عنه، على فضله ومكانته في نصرة الإسلام، وقُربه من رسول الله نسباً وصهرًا وحُبًّا، واستحلوا دمه ودماء من سواهم من المسلمين، يتقربون بذلك إلى الله!

وهؤلاء امتداد لمن اعترض على قسمة رسول الله صلى الله عليه وآله بعض الأموال، فقال له بجلافة وجهالة: اعدل! فقال: «ويلك! ومن يعدل إذا لم أعدل؟! قد خبتُ - إذن - وخسرتُ إن لم أكن أعدل»^(٢).

وفي رواية: أن هذا الجلف الجافي قال له: يا رسول الله، اتق الله! قال: «أولستُ أحقّ أهل الأرض أن يتقي الله؟!»^(٣).

(١) رواه ابن عبد البر في جامع بيان العلم (١٣٢)، والخطيب في الفقيه والمتفقه (١٠٩/١).

(٢) متفق عليه: رواه البخاري في المناقب (٣٦١٠)، ومسلم في الزكاة (١٠٦٤)، عن أبي سعيد الخدري.

(٣) متفق عليه: رواه البخاري في المغازي (٤٣٥١)، ومسلم في الزكاة (١٠٦٤) (١٤٤).

لم يفقه هذا ومثله سياسة تأليف القلوب، وما تجلبه من مصالح عظيمة للأمة، وقد شرعها الله في كتابه، وأجاز الصرف فيها من الصدقات، فكيف من الغنائم والفبيء؟

ولما سأل بعض الصحابة قتل هذا المتطاول منعه الرسول الكريم. وحذر من ظهور طائفة على شاكلته وصفهم بقوله: «تَحْقِرُونَ صَلَاتَكُمْ مَعَ صَلَاتِهِمْ، وَصِيَامَكُمْ مَعَ صِيَامِهِمْ، وَعَمَلَكُمْ مَعَ عَمَلِهِمْ، يَقْرَأُونَ الْقُرْآنَ لَا يَجَاوِزُ حَنَاجِرَهُمْ، يَمْرُقُونَ مِنَ الدِّينِ كَمَا يَمْرُقُ السَّهْمُ مِنَ الرَّمِيَّةِ»^(١).

ومعنى «لا يجاوز حناجرهم»: أي لا تفقهه قلوبهم، ولا تستضيء به عقولهم، ولا ينتفعون بما تلوا منه، رغم كثرة الصلاة والصيام.

ومما وصفهم به كذلك: أنهم «يقتلون أهل الإسلام، وَيَدْعُونَ أَهْلَ الْأَوْثَانِ»^(٢).

فآفة هؤلاء ليست في ضمائرهم ولا نيّاتهم، بل في عقولهم وأفهامهم. ولهذا وُصفوا في حديث آخر بأنهم: «حدثاء الأسنان، سفهاء الأحلام»^(٣).

وإنما أتى هؤلاء من قلة العلم، ونقص الفقه، فلم ينتفعوا بكتاب الله، مع أنهم يتلونونه رطبًا، لكنها تلاوة بلا فقه، وربما فقهوه فقها أعوج، يناقض ما أراد به مُنْزله تبارك وتعالى.

ولهذا حذر الإمام الجليل الحسن البصري من الإيغال في التعبد والعمل، قبل التحصن بالعلم والتفقه، وقال في ذلك كلمته البليغة

(١) تنمة الحديث السابق.

(٢) متفق عليه: رواه البخاري في أحاديث الأنبياء (٣٣٤٤)، ومسلم في الزكاة (١٠٦٤) (١٤٣)، عن أبي سعيد الخدري.

(٣) متفق عليه: رواه البخاري في المناقب (٣٦١١)، ومسلم في الزكاة (١٠٦٦)، عن علي بن أبي طالب.

المعبرة: «العامل على غير علم كالسالك على غير طريق، والعامل على غير علم يُفسد أكثر ممّا يُصلح، فاطلبوا العلم طلبًا لا يضر بالعبادة، واطلبوا العبادة طلبًا لا يضر بالعلم، فإن قومًا طلبوا العبادة وتركوا العلم، حتى خرجوا بأسيافهم على أمة محمد ﷺ، ولو طلبوا العلم لم يدلهم على ما فعلوا»^(١).

العلم شرط في كل عمل قيادي «سياسي أو عسكري أو قضائي»:

ومن هنا كان العلم شرطًا في كل عمل قيادي، سواء أكان عملًا سياسيًا إداريًا، مثل عمل يوسف عليه السلام الذي قال له ملك مصر: ﴿إِنَّكَ الْيَوْمَ لَدَيْنَا مَكِينٌ أَمِينٌ﴾ ﴿قَالَ أَجْعَلْنِي عَلَى خَزَائِنِ الْأَرْضِ إِنِّي حَفِيظٌ عَلِيمٌ﴾ [يوسف: ٥٤، ٥٥]، فأشار إلى مؤهلاته الخاصة التي ترشحه لهذا العمل الكبير الذي كان يشمل المالية والاقتصاد والتخطيط والزراعة والتمويل في ذلك الحين. وقوام هذه المؤهلات أمران: الحفظ (وهو يعني الأمانة)، والعلم، ويراد بالعلم هنا: الخبرة به والكفاية فيه.

وهذا يوافق ما جاء على لسان ابنة الشيخ الكبير في سورة القصص: ﴿إِنَّكَ خَيْرٌ مِّنْ أَسْتَجَرْتَ الْقَوِيُّ الْأَمِينُ﴾ [القصص: ٢٦].

أم كان العمل عسكريًا: كما قال تعالى في تعليل اختيار طالوت ملكًا على أولئك الملأ من بني إسرائيل: ﴿قَالَ إِنَّ اللَّهَ اصْطَفَاهُ عَلَيْكُمْ وَزَادَهُ بَسْطَةً فِي الْعِلْمِ وَالْجِسْمِ﴾ [البقرة: ٢٤٧].

أم كان هذا العمل قضائيًا، حتى إنهم اشترطوا في القاضي - كما اشترطوا في الخليفة - أن يكون مجتهدًا، فلم يكتفوا في مثله أن يكون

(١) جامع بيان العلم (١/٥٤٥).

عالمًا مقلدًا لغيره؛ لأنَّ الأصل في العلم هو معرفة الحق بدليله، دون التزام بموافقة زيد أو عمرو من الناس، أمّا من قلّد غيره من البشر من غير أن تكون له حُجّة، أو كانت له حُجّة واهية غير ناهضة: فليس هذا من العلم في شيء.

وإنّما قبلوا قضاء المقلّد، مثلما قبلوا ولاية من لا فقه له، للضرورة. غير أن هناك حدًّا أدنى من العلم لا بد أن يكون لديه، وإلا قضى على جهل فكان من أهل النار.

وفي الحديث الذي رواه بريدة عن رسول الله ﷺ أنّه قال: «القضاة ثلاثة، اثنان في النار، وواحد في الجنة: رجل علّم الحق فقضى به؛ فهو في الجنة، ورجل قضى للناس على جهل؛ فهو في النار، ورجل عرف الحق فجار في الحكم؛ فهو في النار»^(١).

ضرورة العلم للمفتي:

ومثل القضاء: الفتوى، فلا يجوز أن يفتي الناس إلّا عالم متمكن في علمه، فقيه في دينه، وإلّا حرّم الحلال، وأحلّ الحرام، وأسقط الواجبات، أو ألزم الناس بما لم يلزمهم الله، وأقرّ المبتدعات، أو بدّع المشروعات، وكفّر أهل الإيمان، أو برّر كفر أهل الكفر. وهذا كله أو بعضه يقع ثمرة لغياب العلم والفقه، ولا سيما مع الجراءة على الفتيا، واستباحة حرمتها لكل من هبّ ودبّ. كما نرى ذلك في عصرنا، الذي أصبح أمر الدين فيه

(١) رواه أبو داود في الأقضية (٣٥٧٣)، والترمذي في الأحكام (١٣٢٢)، وابن ماجه في الأحكام (٢٣١٥)، والنسائي في الكبرى في القضاء (٥٩٢٢)، وصحّحه ابن الملقّن في البدر المنير (٥٥٢/٩)، والعراقي في تخريج أحاديث الإحياء ص ٧٨، والسيوطي في الصغير (٦١٨٩)، والألباني في غاية المرام (١٧٥)، عن بُريدة.



كلًا مباحًا يرعاه كل من شاء، من كل من له لسان ينطق، أو قلم يخط، مع شدة تحذير القرآن والسُّنة وسَلَف الأمة من اقتحام هذا الحمى الخطير، دون مؤهلاته وشروطه، وما أصعب استجماعها والتمكن منها!

ولقد شدد النبي ﷺ النكير على من تسرعوا بالفتوى في عهده، فأفتوا رجلاً به جراحة أصابته جنابة أن يغتسل، دون رعاية لما به من جراح، فكان ذلك سبباً في موته، فقال ﷺ: «قتلوه قتلهم الله! ألا سألوا إذ لم يعلموا! فإنما شفاء العي السؤال، إنما كان يكفيه أن يتيمم»^(١).

فانظر كيف اعتبر النبي ﷺ فتواهم قتلاً له، ودعا عليهم بقوله: «قتلهم الله!»! الفتوى الجاهلة إذن قد تقتل، وقد تدمر. ولهذا نقل ابن القيم وغيره الإجماع على تحريم الإفتاء في دين الله بغير علم، وأدخله في ضمن قوله تعالى: ﴿وَأَنْ تَقُولُوا عَلَى اللَّهِ مَا لَا نَعْلَمُونَ﴾ [الأعراف: ٣٣].

ونقل من الأحاديث وآثار الصحابة وأقوال السلف ما يسد الطريق على الأدعياء والمتطفلين، وأنصاف العلماء.

قال ابن سيرين: لأن يموت الرجل جاهلاً خيراً له من أن يقول ما لا يعلم^(٢).

وقال أبو حُصَيْن الأشعري: إن أحدهم ليفتي في المسألة، ولو وردت على عمر لجمع لها أهل بدر^(٣)!

(١) رواه أبو داود في الطهارة (٣٣٦)، والدارقطني في الطهارة (٧٢٩)، ونقل عن شيخه فيه أبي بكر ابن أبي داود قوله: هذه سنة تفرد بها أهل مكة، وحملها أهل الجزيرة، لم يروه عن عطاء، عن جابر غير الزبير بن خريق، وليس بالقوي، وخالفه الأوزاعي فرواه عن عطاء، عن ابن عباس، وهو الصواب. وحسنه الألباني في صحيح أبي داود (٣٦٤)، دون قوله: «إنما كان يكفيه...».

(٢) رواه البيهقي في المدخل (٨٠٤).

(٣) رواه ابن عساكر في تاريخ دمشق (٤١٠/٣٨).

فكيف لو رأى جرأة أهل عصرنا؟!

وقال ابن مسعود وابن عباس: مَنْ أفتى الناس في كل ما يسألونه عنه، فهو مجنون^(١)!

وقال أبو بكر: أَيُّ سماء تُقْلُنِي، وأي أرض تُظِلُّنِي: إذا قلت ما لا أعلم^(٢)؟!

وقال عليّ: وأبردّها على كبدي - ثلاث مرات - أن يُسأل الرجل عما لا يعلم، فيقول: الله أعلم^(٣)!

وكان ابن المسيب سيد التابعين لا يكاد يفتي إلّا قال: اللهم سلّمني، وسلّم مني^(٤)!

وهذا كله دليل على خطر الفتوى، وضرورة التأهل لها بالعلم الراسخ، والأفق الواسع، مع الورع العاصم من اتباع هوى النفس أو أهواء الغير.

ومن هنا يعجب المرء غاية العجب من شبان من طُلاب العلم الشرعي - وكثيرًا ما يكونون دخلاء عليه - يفتون باستعجال واستعلاء في أعوص المسائل، وأخطر القضايا، ويتناولون على العلماء الكبار، بل يناطحون الأئمة العظام، والصحابة الأعلام، ويقولون في غرور وانتفاخ: هم رجال، ونحن رجال!!

(١) رواه البيهقي في المدخل (٧٩٨، ٧٩٩)

(٢) رواه ابن أبي شيبة في فضائل القرآن (٣٠٧٢٧).

(٣) رواه الدارمي في المقدمة (١٨١).

(٤) انظر: إعلام الموقعين لابن القيم (١٦٥/٢ - ١٦٨)، تحقيق: محمد محيي الدين عبد الحميد،

نشر مطبعة السعادة، مصر.

وأول ما يفتقرون إليه هو معرفة قدر أنفسهم، ثم فقه مقاصد الشرع، وفقه حقائق الواقع، ولكن الغرور حجاب كثيف دون ذلك، ولا حول ولا قوة إلا بالله.

ضرورة العلم للداعية والمعلم:

وإذا كان العلم مطلوباً للقضاء والفتوى، فهو مطلوب كذلك للدعوة والتربية. فقد قال الله تعالى لرسوله: ﴿قُلْ هَذِهِ سَبِيلِي أَدْعُو إِلَى اللَّهِ عَلَىٰ بَصِيرَةٍ أَنَا وَمَنِ اتَّبَعَنِي﴾ [يوسف: ١٠٨].

فكل داعٍ إلى الله - من أتباع محمد ﷺ - يجب أن تكون دعوته على بصيرة. ومعنى هذا: أن يكون على بينة من دعوته، ومعرفة مستبصرة بما يدعو إليه. فيعلم: إلام يدعو؟ ومن يدعو؟ وكيف يدعو؟

ولهذا قالوا عن الرباني: هو الذي يَعْلَم ويعمل ويُعَلِّم. وإليه يشير قوله تعالى: ﴿وَلَكِنْ كُونُوا رَبَّانِيَْنَ بِمَا كُنْتُمْ تُعَلِّمُونَ الْكِتَابَ وَبِمَا كُنْتُمْ تَدْرُسُونَ﴾ [آل عمران: ٧٩]، وفسّر ابن عباس الربانيين فقال: حُلَمَاءُ فُقَهَاء^(١).

ويقال: الرباني: الذي يربي الناس بصغار العلم قبل كباره.

قالوا: والمراد بصغار العلم: ما وضح من مسأله، وبكباره: ما دق منها.

وقيل: يعلمهم جزئياته قبل كلياته، أو فروعها قبل أصولها، أو مقدماته قبل نتائجها^(٢).

(١) ذكره البخاري معلقاً في كتاب العلم (٢٤/١) قبل الحديث (٦٨). وقال الحافظ في فتح الباري

(١٦١/١): هذا وصله ابن أبي عاصم بإسناد حسن، والخطيب بإسناد آخر حسن.

(٢) فتح الباري (١٦٢/١).

والمقصود هو: التدرج في التعليم، ومراعاة ظروف المتعلمين، وقدراتهم، والترقي بهم من درجة إلى أخرى.

ومما يوجبه العلم في مقام الدعوة والتعليم: أن يأخذ الداعية والمعلم الناس بالتيسير لا التعسير، وبالتبشير لا التنفير. كما في الحديث المتفق عليه: «يَسِّرُوا وَلَا تُعَسِّرُوا، وبَشِّرُوا وَلَا تَنْفِرُوا»^(١).

قال الحافظ في شرح الحديث: المراد تأليف من قرب إسلامه، وترك التشديد عليه في الابتداء. وكذلك الزجر عن المعاصي، ينبغي أن يكون بالتدريج، لأنَّ الشيء إذا كان في ابتدائه سهلاً، حُبِّبَ إلى من يدخل فيه، وتلقاه بانسباط، وكانت عاقبته غالباً بالازدياد، بخلاف ضده^(٢).

وليس التيسير مقصوداً على قريب العهد بالإسلام، كما قد يُفهم من كلام الحافظ، بل هو أمر عام ودائم، ولكنَّه ألزم ما يكون لحديث العهد بالإسلام أو بالتوبة، أو بكل من يحتاج إلى التخفيف من مريض أو كبير سن أو ذي حاجة.

ومن مقتضيات العلم: أن يجرعوا من المعارف الدينية ما يطيقونه، وتسيغه معدتهم العقلية، ولا يحدثوا بما تنكره عقولهم، فيكون ذلك فتنة عليهم أو على بعضهم.

وفي هذا يقول علي رضي الله عنه: حدثوا الناس بما يعرفون، ودعوا ما ينكرون: أتريدون أن يكذب الله ورسوله^(٣)؟!؟

(١) متفق عليه: رواه البخاري في العلم (٦٩)، ومسلم في الجهاد والسير (١٧٣٤)، عن أنس.

(٢) فتح الباري (١/١٦٣).

(٣) رواه البخاري في العلم (١٢٧).



ويقول ابن مسعود رضي الله عنه : ما أنت بمحدث قومًا حديثًا لا تبلغه عقولهم، إلاَّ كان لبعضهم فتنة ^(١).

* * *



(١) رواه مسلم في المقدمة (١١/١).



أولوية الفهم على مجرد الحفظ

وأحب أن أنبه هنا - ونحن نتحدث عن أسبقية العلم على العمل - على أمر مهم، يدخل في فقه الأولويات أيضًا. وهو: أولوية علم الدراية على علم الرواية، وبعبارة أخرى: أولوية الفهم والفقه على مجرد الاستيعاب والحفظ. والعلم الحقيقي هو الذي يتمثل في الفهم والهضم.

والإسلام إنما يريد منا: التفقه في الدين، لا مجرد تعلم الدين، كما في قوله تعالى: ﴿فَلَوْلَا نَفَرَ مِنْ كُلِّ فِرْقَةٍ مِنْهُمْ طَائِفَةٌ لِيَتَفَقَّهُوا فِي الدِّينِ وَلِيُنذِرُوا قَوْمَهُمْ إِذَا رَجَعُوا إِلَيْهِمْ لَعَلَّهُمْ يَحْذَرُونَ﴾ [التوبة: ١٢٢].

وفي الحديث الصحيح: «من يُرد الله به خيرًا يُفَقِّهه في الدين»^(١).

والفقه شيء أعمق وأخص من العلم، إنه الفهم، والفهم الدقيق، ولذا نفاه الله تعالى عن الكفار والمنافقين، حين وصفهم بأنهم: ﴿قَوْمٌ لَا يَفْقَهُونَ﴾ [الأنفال: ٦٥، الحشر: ١٣].

وفي حديث أبي هريرة: «الناس معادن كمعادن الذهب والفضة، خيارهم في الجاهلية خيارهم في الإسلام إذا فقهوا»^(٢).

(١) سبق تخريجه ص ٥٤.

(٢) متفق عليه: رواه البخاري في أحاديث الأنبياء (٣٣٨٣)، ومسلم في البر والصلة (٢٦٣٨).

وفي حديث أبي موسى في الصحيحين: «مَثَل ما بعثني الله به من الهدى والعلم كَمَثَل الغيث الكثير، أصاب أرضاً، فكان منها نقيّة قبلت الماء، فأُنبتت الكلاً والعُشب الكثير، وكان منها أجادب أمسكت الماء، فنفع الله بها النَّاس، فشَرَبوا وسقَّوا وزرعوا، وأصابت منها طائفة أخرى، إنّما هي قيعان لا تمسك ماءً، ولا تنبت كلاً. فذلك مَثَل مَنْ فقه في دين الله ونفعه ما بعثني الله به، فعِلِم وعِلْم، ومثل مَنْ لم يرفع بذلك رأساً ولم يقبل هدى الله الذي أُرسلْتُ به»^(١).

فالحديث يمثل ما جاءت به النبوة من الهدى والعلم: بالغيث العام الذي يُحيي الأرض الميتة، كما تُحيي علوم الدين القلوب الميتة. كما يمثل أنواع الناس في تلقيهم لهذا العلم: بأنواع الأرض المختلفة.

فأعلى الأصناف هو الذي يفقه العلم وينتفع به ويُعلِّمه، فهو كالأرض الطبية النقية التي تشرب الماء، فتنتفع به وتُنبت الكلاً والعُشب الكثير.

وأدنى من ذلك - النوع الثاني: من لهم قلوب حافظة، وليست لهم أفهام ثاقبة، ولا رسوخ لهم في العقل يستنبطون به المعاني والأحكام.. فهؤلاء يحفظونه حتى يأتي طالب محتاج متعطش لما عندهم من العلم، أهل للنفع والانتفاع، فيأخذهم منهم، فينتفع به. فهؤلاء نفعوا بما بلغوا. فهذا الصنف بمنزلة الأرض الجدباء التي يستقر فيها الماء فتمسكه، حتى يأتي من يشرب ويسقي ويزرع. وهذا هو المشار إليه في الحديث المشهور: «نَضَّرَ الله أَمراً سَمِعَ مَقالتي فوعاها، فأداها كما سمعها، فَرُبَّ حاملٍ فقهٍ غير فقيه، ورُبَّ حاملٍ فقهٍ إلى من هو أفقه منه»^(٢).

(١) متفق عليه: رواه البخاري في العلم (٧٩)، ومسلم في الفضائل (٢٢٨٢).

(٢) رواه أحمد (٢١٥٩٠)، وقال مخرّجوه: إسناده صحيح. وأبو داود (٣٦٦٠)، والترمذي (٢٦٥٦)، وقال: حسن. كلاهما في العلم. وابن ماجه في المقدمة (٢٣٠)، عن زيد بن ثابت.



والنوع الثالث: هو الذين ليس لهم فهم ولا حفظ، ولا علم ولا عمل. فهم كالأرض السبخة التي لا تقبل الماء، ولا تمسكه لغيرها.

فدلّ هذا الحديث على أن أرفع أصناف الناس درجة عند الله وعند رسوله: هم أهل الفهم والفقه، وبعدهم أهل الحفظ، ومن هنا كان فضل «الدراية» على «الرواية»، وفضل «الفقهاء» على «الحُفَاز».

وفي خير قرون الأمة - القرون الثلاثة الأولى - كانت المكانة والصدارة لـ «الفقيه» وفي عصور الانحدار والتراجع: كانت المكانة والصدارة لـ «الحافظ»!

لا أريد أن أقول: إنّ الحفظ ليس له أي قيمة مطلقاً، وإنّ الذاكرة في الإنسان لا جدوى لها، فهذا غير صحيح. ولكن أقول: إنّ الحفظ هو مجرد خزن للحقائق والمعلومات، ليستفاد منه بعد ذلك. فالحفظ ليس مقصوداً لذاته، وإنّما هو وسيلة لغيره. والخطأ الذي وقع فيه المسلمون هو اهتمامهم بالحفظ أكثر من الفهم، وإعطائه أكثر من حقه وقدره.

ولهذا نجد مبالغة في تكريم حُفَاز القرآن الكريم، على ما لذلك من فضل، حتى إن مسابقات تُعقد في عدد من الأقطار، تُقدّم فيها جوائز قيمة، تبلغ عشرات الآلاف للشخص الواحد، وهذا أمر يُقدّر ويُشكر.

ولكن لم يرصد مثل هذه الجوائز ولا نصفها ولا ربعها للنابعين في العلوم الشرعيّة المختلفة: من التفسير والحديث والفقه وأصوله والعقيدة والدعوة، مع أن حاجة الأمة إلى هؤلاء أكثر، ونفعهم أعظم وأغزر.



وممّا يُعاب به التعليم العام في أوطاننا: أنّه يعتمد على الحفظ و«الصَّم» لا على الفهم والهضم. ولهذا ينسى المرء غالبًا ما تعلّمه بعد أداء الامتحان، ولو أنّ ما تعلمه كان مبنياً على الفهم والفقه والتمثيل: لرسخ في ذهنه، ولم يتعرض بهذه السرعة للزوال.

* * *



أولوية المقاصد على الظواهر

وممّا يدخل في «الفقه» المراد: الغوص في مقاصد الشريعة، ومعرفة أسرارها وعللها، وربط بعضها ببعض، وردّ فروعها إلى أصولها، وجزئياتها إلى كلياتها، وعدم الاكتفاء بالوقوف عند ظواهرها، والجمود على حرفية نصوصها.

فمن المعلوم الذي دلّت عليه النصوص المتكاثرة من الكتاب والسنة، كما دلّ عليه استقراء الأحكام الجزئية في مختلف أبواب العبادات والمعاملات، وسائر العلاقات الأسرية والاجتماعية والسياسية والدولية: أنّ للشارع أهدافاً في كل ما شرعه أمراً أو نهياً، أو إباحة، فلم يشرع شيئاً تحكماً ولا اعتباطاً، بل شرعه لحكمة تليق بكماله تعالى، وعلمه ورحمته وبره بخلقه. فإن من أسمائه «العليم الحكيم». فهو حكيم فيما شرع وأمر، كما أنّه حكيم فيما خلق وقدر. تتجلى حكمته في عالم الأمر، كما تجلت في عالم الخلق: ﴿أَلَا لَهُ الْخَلْقُ وَالْأَمْرُ﴾ [الأعراف: ٥٤]، فكما أنّه لم يخلق شيئاً عبثاً، كذلك لم يشرع شيئاً جزافاً.

وكما قال أولو الألباب في خلقه: ﴿رَبَّنَا مَا خَلَقْتَ هَذَا بَطِلاً سُبْحَانَكَ﴾ [آل عمران: ١٩١] نقول نحن في شرعه: ربنا ما شرعت هذا إلا لحكمة!



وآفة كثير ممن اشتغلوا بعلم الدين: أنهم طفوا على السطح، ولم ينزلوا إلى الأعماق، لأنهم لم يؤهلوا للسباحة فيها، والغوص في قرارها، والتقاط لآلئها، فشغلتهم الظواهر، عن الأسرار والمقاصد، وألهتهم الفروع عن الأصول، وعرضوا دين الله وأحكام شريعته على عباده، تفاريق متناثرة لا يجمعها جامع، ولا ترتبط بucle، فظهرت الشريعة على ألسنتهم وأقلامهم كأنها قاصرة عن تحقيق مصالح الخلق، والقصور ليس في الشريعة، وإنما هو في أفهامهم، التي قطعت الروابط بين الأحكام بعضها وبعض، ولم يبالوا أن يفرقوا بين المتساويين، ويجمعوا بين المختلفين، وهو ما لم تأت به الشريعة قط، كما بين ذلك المحققون الراسخون.

وكثيراً ما أدت هذه الحرفية الظاهرية إلى تحجير ما وسع الله، وتفسير ما يسر الشرع، وتجميد ما من شأنه أن يتطور، وتقييد ما من شأنه أن يتجدد ويتحرر.

* * *



أولوية الاجتهاد على التقليد

ومن هذا الباب: أولوية الاجتهاد والتجديد على التكرار والتقليد. وهذا مرتبط بفقه المقاصد الذي أشرنا إليه، وبقضية الفهم والحفظ أيضًا. فالعلم عند السلف من علماء الأمة ليس هو مجرد معرفة الأحكام، وإن كان عن طريق تقليد الغير، وتبني قوله، ولو لم تكن له حجة مقنعة، فهو يعرف الحق بالرجال، ويتبع الأشخاص لا الأدلة.

العلم عندهم هو: العلم الاستقلالي، الذي يتبع فيه الحجة، ولا يبالي أوافق زيدًا أو عمرًا من الناس، فهو يسير مع الدليل حيثما سار، ويدور مع الحق الذي يقتنع به حيثما دار.

استدل ابن القيم على منع التقليد وذمه بقوله تعالى: ﴿وَلَا تَقْفُ مَا لَيْسَ لَكَ بِهِ عِلْمٌ﴾ [الإسراء: ٣٦]، قال: والتقليد ليس بعلم باتفاق أهل العلم. وذكر في «إعلام الموقعين»: أكثر من ثمانين وجهًا في إبطال التقليد، والرد على شبهات أنصاره^(١).

وإذا كان الجمود على ظواهر النصوص مذمومًا، كما هو شأن الظاهرية القدامى والجدد، فأدخل منه في الذم: الجمود على ما قاله

(١) انظر: إعلام الموقعين (٢/ ١٦٨ - ٢٦٠).



السابقون، دون مراعاة لتغير زماننا عن زمانهم، وحاجاتنا عن حاجاتهم، ومعارفنا عن معارفهم. وأحسب لو تأخر بهم الزمن حتى رأوا ما رأينا، وعاشوا ما عشنا - وهم أهل الاجتهاد والنظر - لغيّروا كثيرًا من فتاواهم واجتهاداتهم. كيف وقد غير أصحابهم من بعدهم كثيرًا منها، لاختلاف العصر والزمان، رغم قُرب ما بين أولئك وهؤلاء؟ بل كيف وقد غيّر الأئمة أنفسهم كثيرًا من أقوالهم في حياتهم، تبعًا لتغير اجتهادهم، بتأثير السن أو النضج أو الزمان أو المكان؟

حتى إنّ الإمام الشافعي رحمته الله كان له مذهب قبل أن يستقر في مصر عُرف باسم «القديم»، ومذهب بعد استقراره في مصر عُرف باسم «الجديد». وما ذاك إلاّ لأنّه رأى ما لم يكن قد رأى، وسمع ما لم يكن قد سمع.

والإمام أحمد قد رُوي عنه في القضية الواحدة عدة روايات متباينة، وما ذاك إلاّ لأن فتواه تختلف باختلاف الظروف والأحوال.

* * *

أولوية الدراسة والتخطيط لأُمور الدنيا

وإذا كنا نقول بضرورة سبق العلم على العمل في أمور الدين، فنحن نؤكد ضرورة ذلك في شؤون الدنيا أيضاً.

فنحن في عصر يؤسس كل شيء على العلم. ولم يعد يقبل الارتجال والغوغائية في أمر من أمور الحياة.

فلا بد لأي عمل جاد من الدراسة قبل العزم عليه، ولا بد من الاقتناع بجدواه قبل البدء فيه، ولا بد من التخطيط قبل التنفيذ، ولا بد من الاستعانة بالأرقام والإحصاءات قبل الإقدام على العمل.

ولقد ذكرت في كتب ودراسات أخرى لي: أَنَّ الإحصاء والتخطيط والدراسة قبل العمل، كلها من صميم الإسلام، والرسول ﷺ كان أول من أمر بعمل إحصائي منظم لمن آمن به بعد هجرته إلى المدينة. ولقد ظهر أثر التخطيط في سيرته في صور ومواقف شتى^(١).

وأولى الناس بالتخطيط لغدهم: رجال الحركة الإسلامية، فلا يدعون الأمور تجري في أعنتها، من غير انتفاع بتجارب الأمس، ولا رصد لوقائع اليوم، ولا تقويم للصواب والخطأ في الاجتهادات، ولا مقدار

(١) انظر كتابنا: الرسول والعلم ص ٤٧ - ٥٢، نشر مكتبة وهبة، القاهرة، ط ٢، ١٤٢٧هـ - ٢٠٠٦م.



المكاسب والخسائر في المسيرة بين الأمس واليوم، ولا معرفة دقيقة بما لدينا من طاقات وإمكانات، مادية ومعنوية، ظاهرة أو كامنة، مستغلة أو مهدرة. وما هي مصادر القوة ونقاط الضعف عندنا، وكذلك عند خصومنا. ومن هم خصومنا الحقيقيون؟ من الخصوم الدائمون والخصوم العارضون؟ من منهم يمكن كسبه؟ ومن لا يمكن كسبه؟ من يمكن محاورته ومن لا يمكن؟ فلا ينبغي التسوية بين الخصوم وهم - في الواقع - متفاوتون.

إنَّ هذا كله لا يُعرف إلاَّ بالعلم والدراسة الموضوعية، البعيدة عن حكم العواطف، المتحررة من تأثيرات الظروف الشخصية والبيئية والوقتيّة ما استطاع الإنسان أن يتجرد، فإنَّ التحرر الكامل والمطلق يكاد يكون مستحيلاً.



الأولويات في الآراء الفقهية

وما ذكرناه من أولوية الفهم على الحفظ، وأولوية المقاصد على الظواهر، وأولوية الاجتهاد على التقليد، نحتاج إليه هنا في الأحكام الشرعية الاجتهادية، والآراء الفقهية إذا اختلفت وتباينت، فكيف نُرجِّح بينها، ونُقَدِّم بعضها على بعض؟

إنَّ الترجيح هنا لا يتم اعتباطاً، وخبط عشواء، كما لا يُتَّبَع فيه الهوى، بل لا بد فيه من معايير يُرْجَع إليها، ويعوَّل عليها.

وفي كتب الأصول باب طويل الذيول، كبير الأهمية، حول التعادل والترجيح، وقد يعبر عنه باسم «التعارض والترجيح».

كما تعرض له أئمة الحديث في علوم الحديث، فيما يتعلق بالسُّنَّة بعضها وبعض.

ولكنني هنا أريد أن أنبّه على أشياء معينة لها أهمية خاصة بالنظر إلى واقعنا المعاصر، وما يَمُور به من أفكار، وما يعترك فيه من آراء، سواء بين المسلمين وخصومهم من المتغربين والعلمانيين. أم كان بين المدارس والتيارات الإسلامية المختلفة بعضها وبعض، ولا سيما الذين يعملون في ساحة الدعوة والإصلاح والعمل الإسلامي، بأهدافه المتنوعة، ومناهجه المتباينة، وفصائله المتعددة.

ما الآراء التي لا تحتمل الخلاف قط، ولا يُقبل فيها رأي آخر، ولا مجال فيها لتسامح؟

وما الآراء التي تقبل نسبة - ولو ضئيلة - من التسامح؟

والآراء التي تتسع للكثير من الخلاف والتسامح؟

التفريق بين القطعي والظني:

فمن المقرر لدى أهل العلم: أنّ ما ثبت بالاجتهاد غير ما ثبت بالنص، وأن ما ثبت بالنص وأُيد بالإجماع المتيقن غير ما ثبت بالنص واختلف فيه، والاختلاف فيه دليل على أنّه أمر اجتهادي، والأمر الاجتهادي لا ينكر فيها عالم على آخر، لكن يناقش بعضهم بعضاً فيها بالاحترام المتبادل. كما أن ما ثبت بالنص يختلف كثيراً من حيث قطعته وظنيته.

والقطعية والظنية تتعلق بثبوت النص وبدلالته.

فمن النصوص ما هو ظني الثبوت، ظني الدلالة معاً.

ومنها: ما هو ظني الثبوت، قطعي الدلالة.

ومنها: ما هو قطعي الثبوت، ظني الدلالة.

ومنها: ما هو قطعي الثبوت، قطعي الدلالة معاً.

وظنية الثبوت تختص بالسُّنة غير المتواترة. والمتواتر: ما رواه جمع عن جمع من أول السند إلى منتهاه يستحيل عادة تواطؤهم على الكذب، والآحاد غيره.



وَمِنْ العلماء من قال: إِنَّ التواتر في السُّنَّة عزيز، ولا يكاد يوجد. ومنهم مَنْ توسَّع في ذلك، حتى ذكر بعض الأحاديث الضعيفة، التي رفضها مثل الشيخين، فليحذر من دعوى التواتر بغير برهان.

ومنهم مَنْ أَلْحَق بالتواتر أحاديث احتفت بها القرائن مثل تلقي الأمة لها بالقبول مثل أحاديث «الصحيحين» التي لم يتعقبها أحد من العلماء المعترين.

وظنية الدلالة تشمل السُّنَّة والقرآن جميعًا: فمعظم النصوص فيها تحتمل تعدد الأفهام والتفسيرات؛ لأن ألفاظ اللُّغة بطبيعتها فيها الحقيقة والمجاز، والكناية، والخاص والعام، والمطلق والمقيّد، وتحتمل الدلالة المطابقة، والدلالة التضمنية، والدلالة الالتزامية.

وكثيرًا ما تخضع الأفهام لعقول الناس وظروفهم واتجاهاتهم النفسية والعقلية. فالمشدد يفهم من النص غير ما يفهمه الميسر. ولذا عرف تراثنا شدائد ابن عمر، ورُخص ابن عباس. وذو الأفق الواسع يفهم منه غير ما يفهمه ذو الأفق الضيق. والمقاصدي الذي يعني بفحوى النص وروحه، يفهم منه غير ما يفهمه الظاهري الحرفي، الذي يجمد على ظاهره لا يحيد عنه. وفي قضية الأمر بصلاة العصر في بني قريظة أبلغ دليل على ذلك.

ولله حكمة في أن جعل النصوص قابلة لمثل هذا التعدد، لتسع الناس جميعًا، باتجاهاتهم المتباينة. ولهذا أنزل كتابه الخالد، منه آيات محكمات هن أم الكتاب، وآخر متشابهات.

ولو شاء الله أن يجمع الناس على فهم واحد، ورأي واحد، لأنزل كتابه كله آيات محكمات، وجعل النصوص كلها قاطعات.

والقرآن كله قطعي الثبوت من غير شك، ولكن أكثر آياته - في جزئياتها - ظنية الدلالة، ولذا اختلف الفقهاء في الاستنباط منها.

ولكن القضايا الكبرى مثل الألوهية والنبوة والجزاء وأصول العبادات وأمّهات الأخلاق «فضائل وذرائل»، والأحكام الأساسية للأسرة والميراث، والحدود والقصاص، ونحو ذلك قد بينتها آيات محكمات، تقطع النزاع، وتجمع الكل على كلمة سواء.

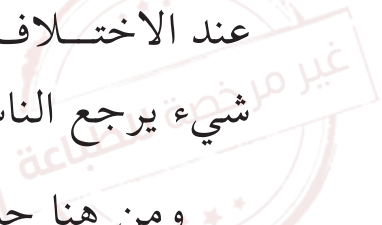
وأكدت هذه القضايا: السُّنَّة النبويّة قولاً وفعلاً وتقريراً. كما أكدها الإجماع اليقيني من علماء الأمة، واقترن بها التطبيق العملي من الأمة. ومن هنا: لا يجوز الخلط - جهلاً أو قصداً - بين النصوص بعضها وبعض.

فقد يعذر من يَرُدُّ نصّاً ظنيّاً في ثبوته، إذا قام لديه دليل على عدم ثبوته عنده.

وقد يُعذر مَنْ يَرُدُّ رأياً في نص ظني في دلالته، أو يفسره تفسيراً جديداً غير ما فسر به الأولون، ولكنّه محتمل.

وقد لا يُعذر هذا ولا ذاك، في ردهما النص الظني، إذا كان ظاهر التحمل، أو التلفيق. ولكنّه لا يُكفّر ويخرج من المِلَّة بسبب موقفه هذا، أقصى ما فيه أن يبدع، أي يُرمي بالبدعة، والخروج عن النهج المعتاد لأهل السُّنَّة، وحسابه على الله تعالى. وليس هذا لكل مَنْ هبَّ ودبَّ، بل للمحققين من أهل العلم الثقات.

إنّما الذي يُرفض حقّاً ويُنبذ قائله: هو رد النصوص القطعية الثبوت والدلالة جميعاً، فهذه - وإن كانت قليلة - تُعتبر في غاية الأهمية في

الدين؛ لأنها هي التي تجسد الوحدة العقيدية والفكرية والشعورية والعملية للأمة المسلمة، وهي التي يُحتكم إليها عند النزاع، ويُرجع إليها عند الاختلاف، فإذا غدت هي الأخرى مثار نزاع واختلاف، فإلى أي شيء يرجع الناس؟! 

ومن هنا حذرنا في كتبنا من تلك المؤامرة الفكرية التي تعمل على تحويل القطعيات إلى ظنيات، والمحكمات إلى متشابهات، مثل الذين يجادلون في آية تحريم الخمر: ﴿إِنَّمَا الْخَمْرُ وَالْمَيْسِرُ وَالْأَنْصَابُ وَالْأَزْلَمُ رِجْسٌ مِّنْ عَمَلِ الشَّيْطَانِ فَاجْتَنِبُوهُ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ﴾ [المائدة: ٩٠]، والتشكيك في دلالة كلمة «فاجتنبوه» على التحريم.

ومثل الذين يجادلون في تحريم الربا، ومثل الذين يجادلون في تحريم لحم الخنزير، ومثل الذين يجادلون في ميراث المرأة، أو في قوامية الرجل على الأسرة، أو في وجوب الحجاب «بمعنى لبس الخمار والملابس المحتشمة» أو غير ذلك مما ثبت بنصوص قطعية الثبوت والدلالة، وانهقد عليها إجماع الأمة، واستقرت عليه فقها وعملا، نظرا وتطبيقا، أربعة عشر قرنا من الزمان.

إنّ هذه الأمور الواضحة البينة من الدين هي ممّا يطلق عليه العلماء «ما علم من الدين بالضرورة» أي يعرفه الخاص والعام من المسلمين، دون حاجة إلى إقامة دليل عليها، لأن أدلتها متكاثرة ومعروفة، وراسخة في وجدان الأمة.

وهذه هي التي يُحكم على جاحدها بالكفر، وينبغي قبل هذا الحكم أن تُزاح عن صاحبها الشبهة، وتُقام عليه الحجة، ويُقطع عنه العذر، وبعد ذلك يُعزل عن جسم الأمة، ويُقضي عليه بالانفصال منها.

فينبغي التركيز على القطعيات المجمع عليها، لا على الظنيات المختلف فيها، والذي أضاع الأمة إنّما هو إضاعتها للقطعيات، والمعركة بين دعاة الإسلام اليوم في أنحاء العالم الإسلامي وبين دعاة العلمانية اللادينية، إنّما تدور حول القطعيات: قطعيات العقيدة، وقطعيات الشريعة، وقطعيات الفكر، وقطعيات السلوك.

إنّ هذه القطعيات هي التي يجب أن تكون أساس التفقيه والتثقيف، وأساس الدعوة والإعلام، وأساس التربية والتعليم، وأساس الوجود الإسلامي كله.

وإنّ من أخطر الأشياء على الدعوة الإسلامية، وعلى العمل الإسلامي: جرّ الناس باستمرار إلى الأمور الخلافية، التي لا ينتهي الخلاف فيها، وإدارة الملاحم الساخنة حولها وتصنيف الناس على أساس مواقفهم منها، وتحديد الولاء لهم أو البراءة منهم بناء على ذلك.

وهذا مع أننا قد وضحنا بالأدلة القاطعة في كتابنا «الصحوة الإسلامية بين الاختلاف المشروع والتفرق المذموم» أن هذا النوع من الاختلاف ضرورة، ورحمة، وسعة، وأن إزالته غير ممكنة، وغير مفيدة.

ليس معنى كلامي ألا نتكلم في أمر خلافي قط، ولا نرجّح رأياً على رأي في قضية عقدية أو فقهية أو سلوكية، فهذا مستحيل، وما عمل العلماء إذن إذا لم يُصَحِّحُوا وَيُضَعِّفُوا وَيُرَجِّحُوا وَيَخْتَارُوا؟

إنّما الذي أنكره: أن يكون هذا هو شغلنا الشاغل، وأن نُعْنِي بالمختلف فيه أكثر من عنايتنا بالمتفق عليه، وأن نهتم بالظني في حين أعرض الناس عن القطعي.

كما أنّ من الخطل والخطر: أن نعرض على الناس القضايا المختلف فيها اختلافاً كبيراً، على أنّها قضايا مسلمة لا نزاع فيها ولا خلاف عليها، متجاهلين رأي الآخرين، الذين لهم وجهتهم ولهم أدلتهم، مهما يكن رأينا نحن فيها، وعدم اعتبارنا لها.

وكثيراً ما يكون الرأي الآخر هو رأي الجمهور الأكبر من علماء الأمة، وهو - وإن لم يكن معصوماً لأنّه ليس بإجماع مستيقن - لا يجوز أن يهوّن من شأنه.

وذلك مثل الذين يدعون إلى وجوب تغطية الوجه ولبس النقاب، معتبرين أنّ رأيهم هو الصواب الذي لا يحتمل الخطأ، مشددين النكير على من خالفهم، مع أنهم يخالفون رأي الجمهور الأعظم من الأئمة والفقهاء، كما يخالفون الأدلة الواضحة النيرة من الكتاب والسنة وعمل الصحابة.

ولقد ساءني أن أحد الدعاة قال في خطبة له مسجلة: إنّ كشف وجه المرأة مثل كشف فرجها! وهذا غلو عظيم، لا يصدر من ذي فقه وبصيرة.

وأودُّ أن أنبه هنا: أن آراء بعض العلماء المعتبرين قد تكون شاذة في بيئة معينة، وفي عصر معين؛ لأنّها سابقة لزمانها، ثم لا يثبت أن يأتي عصر آخر تجد فيه من يؤيدها ويشهرها، حتى تغدو هي عماد الفتوى، كما حدث لآراء الإمام ابن تيمية رحمته الله.

* * *



الأولويات في مجال الفتوى والدعوة

أولوية التخفيف والتيسير على التشديد والتعسير:

ومن الأولويات المطلوبة هنا، وخصوصاً في مجال الإفتاء والدعوة: تقديم التخفيف والتيسير على التشديد والتعسير.

فقد دلت النصوص من الكتاب والسنة أنّ التيسير والتخفيف أحبُّ إلى الله تعالى وإلى رسوله ﷺ.

يقول الله تعالى: ﴿يُرِيدُ اللَّهُ بِكُمُ الْيُسْرَ وَلَا يُرِيدُ بِكُمُ الْعُسْرَ﴾ [البقرة: ١٨٥].

ويقول سبحانه: ﴿يُرِيدُ اللَّهُ أَنْ يُخَفِّفَ عَنْكُمْ وَخُلِقَ الْإِنْسَانُ ضَعِيفًا﴾ [النساء: ٢٨].

ويقول عز وجل: ﴿مَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيَجْعَلَ عَلَيْكُمْ مِنْ حَرَجٍ﴾ [المائدة: ٦].

ويقول الرسول الكريم: «خير دينكم أيسره»^(١)، «أحبُّ الأديان إلى الله الحنيفية السمحة»^(٢).

(١) سبق تخريجه حاشية ص ١١.

(٢) رواه أحمد (٢١٠٧)، وقال مخرّجوه: صحيح لغيره. والبخاري في الأدب المفرد (٢٨٧)، والطبراني (٢٢٧/١١)، عن ابن عباس.

وتقول عائشة: ما خَيْرُ رسول ﷺ بين أمرين، إِلَّا أخذ أيسرهما ما لم يكن إثماً، فإذا كان إثماً كان أبعد الناس عنه^(١).

ويقول ﷺ: «إِنَّ اللهَ يَحِبُّ أَنْ تُؤْتَى رُخْصَتُهُ، كَمَا يُكْرَهُ أَنْ تُؤْتَى مَعْصِيَتُهُ»^(٢).

ويتأكد ترجيح الرخصة واختيار التيسير، إذا ظهرت الحاجة إليها، لضعف أو مرض أو شيخوخة أو لشدة مشقة، أو غير ذلك من المَرَجَّحات. روى جابر بن عبد الله قال: كان رسول الله ﷺ في سفر، فرأى زحاما ورجلا قد ظَلَّ عليه، فقال: «ما هذا؟» فقالوا: صائم، فقال: «ليس من البرِّ الصيام في السفر»^(٣). يعني: في مثل هذا السفر الشاق.

أمَّا إذا لم يكن في السفر مثل هذه المشقة، فيجوز له أن يصوم، بدليل ما روته عائشة: أن حمزة بن عمرو الأسلمي قال للنبي ﷺ: أأصوم في السفر؟ وكان كثير الصيام، فقال: «إِنْ شِئْتَ فَصُمْ، وَإِنْ شِئْتَ فَأَفْطِرْ»^(٤).

وكان الخليفة الراشد عمر بن عبد العزيز يقول بشأن الصوم والفطر للمسافر، واختلاف الفقهاء: أيهما أفضل، كان يقول: أفضلهما أيسرهما عليه^(٥). وهذا قول مقبول، فمن الناس من يكون الصوم مع الناس أهون

(١) متفق عليه: رواه البخاري في المناقب (٣٥٦٠)، في الفضائل (٢٣٢٧).

(٢) رواه أحمد (٥٨٦٦)، وقال مخرَّجوه: صحيح. وابن خزيمة في الصيام (٢٠٢٧)، وابن حبان في الصلاة (٢٧٤٢)، وقال الأرنؤوط: إسناده قوي. وصحَّحه الألباني في إرواء الغليل (٥٦٤)، عن ابن عمر.

(٣) متفق عليه: رواه البخاري (١٩٤٦)، ومسلم (١١١٥)، كلاهما في الصيام.

(٤) متفق عليه: رواه البخاري (١٩٤٣)، ومسلم (١١٢١)، كلاهما في الصيام.

(٥) ذكره المنذري في الترغيب والترهيب (١٦١٣)، وقال: وهذا قول مجاهد وقتادة.

عليه من أن يقضي بعد ذلك والناس مفطرون، وغيره بعكسه، فما كان أيسر عليه فهو الأفضل في حقه.

ودعا ﷺ إلى تعجيل الفطور، وتأخير السحور، تيسيراً على الصائم.

ونجد كثيراً من الفقهاء في بعض الأحكام التي تختلف فيها الأنظار: يرجحون منها ما يكون أيسر على الناس، وخصوصاً في أبواب المعاملات، وقد اشتهرت عنهم هذه العبارة: هذا القول أرفق بالناس!

هذا ومما أحمد الله تعالى عليه أنني تبنت منهج «التيسير» في الفتوى، و«التبشير» في الدعوة، اتباعاً للمنهج النبوي الكريم، فقد بعث ﷺ أبا موسى ومعاذاً إلى اليمن وأوصاهما بقوله: «يَسِّرُوا وَلَا تَعْسِّرُوا وَبَشِّرُوا وَلَا تَنْفَرُوا، وَتَطَاوَعَا»^(١).

وروى عنه أنس أنه قال: «يَسِّرُوا وَلَا تَعْسِّرُوا، وَبَشِّرُوا وَلَا تُنْفَرُوا»^(٢).

قلت مرة في إجابتي عن الأسئلة بعد إحدى المحاضرات: إنني إذا وجدت أمامي قولين متكافئين أو متقاربين في مسألة شرعية، وكان أحدهما أحوط، والآخر أيسر، فإني أفتي لعموم الناس بالأيسر، وأرجحه على الأحوط.

فقال لي بعض الإخوة الحاضرين: وما دليلك على ترجيح الأيسر على الأحوط؟

(١) متفق عليه: رواه البخاري (٣٠٣٨)، ومسلم (١٧٣٣) كلاهما في الجهاد، عن أبي موسى الأشعري.

(٢) سبق تخريجه ص ٦٢.

قلت: دليلي هَـذِي النبي ﷺ: أَنَّهُ مَا خَيْرُ بَيْنَ أَمْرَيْنِ إِلَّا اخْتَارَ أَيْسَرَهُمَا. وأمره للأئمة في صلاة الجماعة أن يخففوا عن المأمومين، لأن فيهم الضعيف والكبير وذا الحاجة.

قد يُفتي العالم بالأحوط لبعض أهل العزائم والمتورعين من المتدينين، أمّا العموم، فالأولى بهم الأيسر.

وعصرنا أكثر من غيره حاجة إلى إشاعة التيسير على الناس بدل التعسير، والتبشير بدل التنفير. ولا سيما من كان حديث عهد بإسلام، أو كان حديث عهد بتوبة.

وهذا واضح تمام الوضوح في هَـذِي النبي ﷺ في تعليمه الإسلام لمن يدخل فيه، فهو لا يُكثّر عليه الواجبات، ولا يُثقله بكثرة الأوامر والنواهي، وإذا سأله عما يطلبه الإسلام منه، اكتفى بتعريفه بالفرائض الأساسية، ولم يُغرقه بالنوافل، فإذا قال له الرجل: لا أزيد على هذا ولا أنقص منه، قال: «أفلح إن صدق»، أو «دخل الجنة إن صدق»^(١).

بل رأيناه ﷺ يُشدّد النكير على من يُشدّد على الناس، ولا يراعي ظروفهم المختلفة، كما فعل مع بعض الصحابة الذين كانوا يؤمون الناس، ويُطيلون في الصلاة طويلاً اشتكى منه بعض مأموميهـم.

فقد أنكر على معاذ بن جبل تطويله، وقال له: «أفتان أنت يا معاذ؟ أفتان أنت يا معاذ؟ أفتان أنت يا معاذ؟!»^(٢).

(١) متفق عليه: رواه البخاري في الصوم (١٨٩١)، ومسلم في الإيمان (١١)، عن طلحة بن عبيد الله.

(٢) متفق عليه: رواه البخاري في الأذان (٧٠١)، ومسلم في الصلاة (٤٦٥)، كما رواه أحمد

(١٤١٩٠)، عن جابر.

وعن أبي مسعود الأنصاري: أن رجلاً قال: والله يا رسول الله، إنني لأتأخر عن صلاة الغداة «الصبح» من أجل فلان، ممّا يطيل بنا! فما رأيت رسول الله ﷺ في موعظة أشد غضباً منه يومئذ! ثم قال: «إن منكم مُنْفَرِّين، فأَيُّكم ما صَلَّى بالناس فليتَجَوَّز (يخفف)؛ فإن فيهم الضعيف والكبير وذا الحاجة»^(١).

وقد ذكرت بعض الروايات أن هذا الذي طول بالناس كان أباي بن كعب، وهو من هو علماً وفضلاً، وأحد الذين جمعوا القرآن. ولكن هذا لم يمنع أن ينكر النبي ﷺ عليه، كما أنكر على معاذ، برغم حبه له وثناؤه عليه.

ويقول خادمه وصاحبه أنس: ما صليت وراء إمام قط أخف صلاة، ولا أتم صلاة من النبي ﷺ، وإن كان ليسمع بكاء الصبي، فيخفف، مخافة أن تُفْتَن أمه^(٢).

وعنه أنه ﷺ قال: «إنني لأدخل في الصلاة، وأنا أريد إطالتها، فأسمع بكاء الصبي، فأتجَوَّز في صلاتي، ممّا أعلم من شِدَّة وَجْد أمّه من بكائه»^(٣).

ويروي عنه أبو هريرة قوله: «إذا صَلَّى أحدكم للناس فليُخَفِّف، فإن فيهم السقيم، والضعيف والكبير، وإذا صَلَّى أحدكم لنفسه فليطوّل ما شاء»^(٤).

(١) متفق عليه: رواه البخاري في الأذان (٧٠٤)، ومسلم في الصلاة (٤٦٦).

(٢) متفق عليه: رواه البخاري في الأذان (٧٠٨)، ومسلم في الصلاة (٤٧٠).

(٣) متفق عليه: رواه البخاري في الأذان (٧٠٩)، ومسلم في الصلاة (٤٧٠).

(٤) متفق عليه: رواه البخاري في الأذان (٧٠٣)، ومسلم في الصلاة (٤٦٧).

وكان النبي ﷺ أشد ما يكون إنكارًا للتشديد إذا كَوَّن اتجاهًا، وتبناه جماعة، ولم يكن مجرد نزعة فردية عارضة، وهذا ما نلاحظه في إنكاره على الثلاثة الذين اتخذوا خطأ في التعبد غير خطه، وإن كانوا لا يريدون إلا الخير ومزيد التقرب إلى الله تعالى.

عن أنس رضي الله عنه قال: جاء ثلاثة رهط إلى بيوت أزواج النبي ﷺ يسألون عن عبادة النبي ﷺ، فلما أخبروا كأنهم تقالُّوها وقالوا: أين نحن من النبي ﷺ وقد غُفِرَ له ما تقدَّم من ذنبه وما تأخر؟!

قال أحدهم: أمّا أنا فأصلي الليل أبداً. وقال آخر: وأنا أصوم ولا أفطر. وقال آخر: وأنا أعتزل النساء فلا أتزوج أبداً.

فجاء رسول الله ﷺ إليهم فقال: «أنتم الذين قلتم كذا وكذا؟ أمّا والله - إنني لأخشاكم لله وأتقاكم له، لكنني أصوم وأفطر، وأصلي وأرقد، وأتزوج النساء، فمن رغب عن سنتي فليس مني»^(١).

وعن ابن مسعود رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال: «هلك المتنطعون»! قالها ثلاثاً^(٢).

المتنطعون: المتعمقون المشددون في غير موضع التشديد.

وعن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال: «إن الدين يُسر، ولن يشاد الدين أحدٌ إلا غلبه، فسددوا وقاربوا، وأبشروا، واستعينوا بالغُدوة والروحة، وشيءٍ من الدُّلجة»^(٣) رواه البخاري، وفي رواية له: «سددوا وقاربوا، واغدوا وروحوا، وشيءٍ من الدُّلجة، القصدُ القصدُ تبَلَّغوا»^(٤).

(١) متفق عليه: رواه البخاري (٥٠٦٣)، ومسلم (١٤٠١)، كلاهما في النكاح.

(٢) رواه مسلم في العلم (٢٦٧٠)، وأحمد (٣٦٥٥).

(٣) رواه البخاري في الإيمان (٣٩)، عن أبي هريرة.

(٤) رواه البخاري في الرقاق (٦٤٦٣).

وقوله ﷺ: «إِلَّا غَلِبَهُ»: أي غلبه الدين وعجز ذلك المشأد عن مقاومة الدين لكثرة طرقه. «الغدوة»: سير أول النهار. و«الروحة»: آخر النهار. و«الدلجة»: آخر الليل. وهذا استعارة وتمثيل، ومعناه: استعينوا على طاعة الله ﷻ بالأعمال في وقت نشاطكم وفراغ قلوبكم، بحيث تستلذون العبادة ولا تسأمون، وتبلغون مقصودكم، كما أَنَّ المسافر الحاذق يسير في هذه الأوقات، ويستريح هو ودابته في غيرها فيصل المقصود بغير تعب، والله أعلم.

وقد هالني ما سمعت في نشرات الأخبار، وما قرأته في الصحف: أن سلطات الحج في المملكة السعودية أعلنت عن موت (٢٧٠) مائتين وسبعين حاجًا في مرمى الجمرات، قتلوا وطئًا بالأقدام في غمرة الزحام الهائل على الرمي بعد الزوال!

ومع هذا العدد الكبير من القتلى لا زال كثير من العلماء يفتون الناس بعدم جواز الرمي قبل الزوال بحال، مع أَنَّ النبي ﷺ يَسِّرُ في أمر الحج، وما سُئِلَ عن أمر قَدَم ولا آخر فيه، إِلَّا قال: «افْعَلْ وَلَا حَرَجَ»^(١). والفقهاء سَهَّلُوا في أمر الرمي حتى أجازوا أن يجمع الحاج الرمي في اليوم الأخير، وأجازوا الإنابة فيه للعدر. وهو أمر يتم بعد التحلل النهائي من الإحرام.

وقد أجاز الرمي قبل الزوال ثلاثة من الأئمة الكبار: فقيه المناسك عطاء، وفقيه اليمن طاوس، وكلاهما من أصحاب ابن عباس، وأبو جعفر الباقر محمد بن علي بن الحسين من فقهاء آل البيت.

(١) متفق عليه: رواه البخاري في العلم (٨٣)، ومسلم في الحج (١٣٠٦)، عن عبد الله بن عمرو.

ولو لم يقل فقيه بجواز ذلك: لكان فقه الضرورات يوجب علينا التسهيل على عباد الله، وإجازة الرمي خلال الأربع والعشرين ساعة؛ حتى لا نُعَرِّض المسلمين للهلاك.

وجزى الله الشيخ عبد الله بن زيد المحمود خيرًا، فقد أفتى منذ أكثر من ثلث قرن: بجواز الرمي قبل الزوال في رسالته «يسر الإسلام».

الاعتراف بالضرورات الطارئة:

ومن التيسير المطلوب هنا: الاعتراف بالضرورات التي تطرأ في حياة الناس، سواء أكانت ضرورات فردية أم جماعية، فقد جعلت الشريعة لهذه الضرورات أحكامها الخاصة، وأباحَت بها ما كان محظورًا في حالة الاختيار من الأطعمة والأشربة والملبوسات والعقود والمعاملات، وأكثر من ذلك أنها نزلت الحاجة في بعض الأحيان - خاصة كانت أو عامة - منزلة الضرورة أيضًا، تيسيرًا على الأمة ودفعًا للحرَج عنها.

والأصل في ذلك ما جاء في القرآن الكريم عقب ذكر الأطعمة المحرَّمة في أربعة مواضع من القرآن الكريم رُفِعَ فيها الإثم عن تناولها مضطرًا غير باغ ولا عاد: ﴿فَمَنْ اضْطُرَّ غَيْرَ بَاغٍ وَلَا عَادٍ فَلَا إِثْمَ عَلَيْهِ إِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ﴾ [البقرة: ١٧٣].

وما جاء في السُّنَّة بعد تحريم لبس الحرير على الرجال: أن عبد الرحمن بن عوف والزبير بن العوام شكوا إلى النبي ﷺ من حَكَّة بهما فأذن لهما بلبسه تقديرًا لهذه الحاجة^(١).

(١) متفق عليه: رواه البخاري في الجهاد والسير (٢٩١٩)، ومسلم في اللباس والزينة (٢٠٧٦)، عن أنس.

تغيير الفتوى بتغير الزمان والمكان:

ومن التيسير المطلوب هنا أيضًا: ضرورة الاعتراف بالتغير الذي يطرأ على الناس سواء أكان سببه فساد الزمان كما يُعبر الفقهاء، أو تطور المجتمع، أو نزول ضرورات به، ومن ثم أجاز فقهاء الشريعة تغيير الفتوى بتغير الأزمان والأمكنة والأعراف والأحوال، مستدلين في ذلك بهدي الصحابة وعمل الخلفاء الراشدين الذين أمرنا النبي ﷺ أن نهتدي بسنتهم ونعص عليها بالنواجز. بل هو ما دلت عليه السُّنة النبوية، وقبلها القرآن الكريم، كما بينا ذلك في رسالتنا عن «عوامل السعة والمرونة في الشريعة الإسلامية».

وهذا ما يوجب علينا في هذا العصر أن نعيد النظر في أقوال قيلت، وآراء اتُّخذت في أعصار سابقة، ربما كانت ملائمة لتلك الأزمنة وتلك الأوضاع، ولكنها لم تعد ملائمة لهذا العصر بما فيه من مستجدات هائلة، لم تكن لتخطر للسابقين على بال، والقول بها اليوم يسيء إلى الإسلام وإلى أمته، ويُسوّه وجه دعوته.

من ذلك: تقسيم العالم إلى دار إسلام، ودار حرب واعتبار أنّ الأصل في علاقة المسلمون بغيرهم هو الحرب، وأنّ الجهاد فرض كفاية على الأمة... إلى آخر تلك الأقوال.

والواقع أنّ هذه الأقوال لم تعد تصلح لزماننا، ولا يوجد من نصوص الإسلام المحكمة ما يؤيدها، بل في هذه النصوص ما يناقضها.

فالإسلام ينشد التعارف بين البشر جميعًا: ﴿وَجَعَلْنَاكُمْ شُعُوبًا وَقَبَائِلَ لِتَعَارَفُوا﴾ [الحجرات: ١٣].

ويعتبر السلام والكف عن الحرب نعمة. ولقد عقب على غزوة الخندق بقوله: ﴿وَرَدَّ اللَّهُ الَّذِينَ كَفَرُوا بِغَيْظِهِمْ لَمْ يَنَالُوا خَيْرًا وَكَفَى اللَّهُ الْمُؤْمِنِينَ الْقِتَالَ﴾ [الأحزاب: ٢٥].

ويعتبر صلح الحديبية فتحاً مبيناً يمتن به على رسوله، ويُنزل فيه سورة الفتح: ﴿إِنَّا فَتَحْنَا لَكَ فَتْحًا مُبِينًا﴾ [الفتح: ١].

ويمتن على رسوله وعلى المؤمنين في هذه السورة أنه كف أيدي الفريقين بعضهما عن بعض، فيقول سبحانه: ﴿وَهُوَ الَّذِي كَفَّ أَيْدِيَهُمْ عَنْكُمْ وَأَيْدِيَكُمْ عَنْهُمْ بِبَطْنِ مَكَّةَ مِنْ بَعْدِ أَنْ أَظْفَرَكُمْ عَلَيْهِمْ﴾ [الفتح: ٢٤].

والرسول ﷺ يُنْفَرُ من كلمة «حرب» حتى إنه يقول: «أصدقُ الأسماء: حارثٌ وهمَّام، وأقبحُ الأسماء: حرب، ومُرَّة»^(١).

والجهد الذي شرعه الإسلام في الأزمان الماضية، كان له هدف واضح، وهو إزالة العوائق المادية من طريق الدعوة. وقد كان الأباطرة والملوك في تلك الأزمنة يقفون حائلاً دون وصول دعوة الإسلام إلى شعوبهم. ولهذا بعث الرسول إليهم برسائله يدعوهم فيها إلى الإسلام، ويحملهم إثم ضلال أممهم، التي عزلوها عن الاستماع إلى أي صوت خارجي، خشية أن يوقظهم من سباتهم، ويشعرهم بذاتيتهم، فيهبوا من رقدتهم، ويتمردوا على طواغيتهم. ولهذا نجدهم قتلوا الدعاة حيناً، أو بادروا المسلمين بالقتال حيناً، أو أعدوا العدة لغزوهم وهددوهم في عقر دارهم.

(١) رواه أحمد (١٩٠٣٢)، وقال مخرّجوه: إسناده ضعيف. وأبو داود في الأدب (٤٩٥٠)، والنسائي في الخيل (٣٥٦٥)، وصحّحه الألباني في الصحيحة (٩٠٤، ١٠٤٠)، عن أبي وهب الجشمي. وعلل الإمام الخطابي قبح اسم «حرب» لما في الحرب من المكاره.



أمّا اليوم، فلا عوائق أمام الدعوة، وخصوصًا في البلاد المفتوحة التي تقبل التعددية، ويستطيع المسلمون أن يُبلِّغوا دعوتهم بالكلمة المقروءة، والكلمة المسموعة، والكلمة المشاهدة. ويستطيعون بالإذاعات الموجهة أن يُبلِّغوا العالم كله بلغاته المختلفة، وأن يتكلموا مع كل قوم بلسانهم ليبينوا لهم.

ولكنّهم في الواقع مقصرون كل التقصير، وهم مسؤولون أمام الله تعالى عن جهل أمم الأرض بالإسلام.

مراعاة سُنّة التدرج:

ومن التيسير المطلوب هنا: مراعاة سُنّة التدرج، جريًا على سُنّة الله تعالى في عالم الخلق، وعالم الأمر، واتباعًا لمنهج التشريع الإسلامي في فرض الفرائض من الصلاة والصيام وغيرهما، وفي تحريم المحرمات كذلك.

ولعل أوضح مثل معروف في ذلك هو تحريم الخمر على مراحل معروفة في تاريخ التشريع الإسلامي، لا يجهلها دارس.

ولعل رعاية الإسلام للتدرج هي التي جعلته يبقى على «نظام الرق»، الذي كان نظامًا سائدًا في العالم كله عند ظهور الإسلام، وكان إلغاؤه يؤدي إلى زلزلة في الحياة الاجتماعية والاقتصادية، فكانت الحكمة في تضيق روافده بل ردمها كلها ما وجد إلى ذلك سبيل، وتوسيع مصارفه إلى أقصى حد، فيكون ذلك بمثابة إلغاء للرق بطريقة التدرج.

وهذه السُنّة الإلهية في رعاية التدرج ينبغي أن تتبع في سياسة الناس عندما يراد تطبيق نظام الإسلام في الحياة اليوم؛ بعد عصر الغزو الثقافي والتشريعي والاجتماعي للحياة الإسلامية.

فإذا أردنا أن نقيم «مجتمعًا إسلاميًا حقيقيًا»، فلا نتوهم أن ذلك يتحقق بجرة قلم، أو بقرار يصدر من ملك أو رئيس، أو مجلس قيادة أو برلمان. إنما يتحقق ذلك بطريق التدرج، أعني بالإعداد والتهيئة الفكرية والنفسية والأخلاقية والاجتماعية، وإيجاد البدائل الشرعية للأوضاع المحرمة التي قامت عليها مؤسسات عدة لأزمة طويلة.

ولا نعني بالتدرج هنا: مجرد التسويف وتأجيل التنفيذ، واتخاذ كلمة التدرج «تكأة» لتمويت فكرة المطالبة الشعبية الملحة بإقامة حكم الله، وتطبيق شرعه، بل نعني بها: تعيين الهدف، ووضع الخطة، وتحديد المراحل، بوعي وصدق، بحيث تسلم كل مرحلة إلى ما بعدها بالتخطيط والتنظيم والتصميم، حتى تصل المسيرة إلى المرحلة المنشودة والأخيرة التي فيها قيام الإسلام.. كل الإسلام.

وهو المنهاج نفسه الذي سلكه النبي ﷺ لتغيير الحياة الجاهلية إلى حياة إسلامية، كما بينا ذلك في الفصل السابق.

ومن المواقف التي لها مغزى: ما رواه المؤرخون عن عمر بن عبد العزيز، الذي يعده علماء المسلمين «خامس الراشدين»، وثاني العمرين، لأنه سار على نهج جده الفاروق عمر بن الخطاب: أن ابنه عبد الملك - وكان شابًا تقيًا متحمسًا - قال له يومًا: يا أبت! ما لك لا تُنفذ الأمور؟ فوالله! ما أبالي لو أن القدور غلت بي وبك في الحق!

يريد الشاب التقي الغيور من أبيه - وقد ولاه الله إمارة المؤمنين - أن يقضي على المظالم وآثار الفساد والانحراف دفعة واحدة، دون تريث ولا أناة، وليكن بعد ذلك ما يكون!

ولكن الأب الراشد قال لابنه: لا تعجل يا بني!، فإنَّ الله ذمَّ الخمر في القرآن مرتين، وحرَّمها في الثالثة، وإنِّي أخاف أن أحمل الناس على الحق جملة، فيدعوه جملة، ويكون من ذا فتنة^(١)!

يريد الخليفة الراشد أن يعالج الأمور بحكمة وتدرج، مهتدياً بسنة الله تعالى في تحريم الخمر، فهو يجرعهم الحق جرعة جرعة، ويمضي بهم إلى المنهج المنشود خطوة خطوة.. هذا هو الفقه الصحيح^(٢).

تصحيح ثقافة المسلم:

ومن المهم واللازم اليوم في تثقيف المسلمين وتفقيهم في دينهم: أن نعرف ما ينبغي أن يُقدَّم لهم، وما ينبغي أن يُؤخَّر، وما ينبغي أن يُحذف من ثقافة المسلم.

في المعاهد الدينية، والجامعات والكليات الإسلامية: تُدرس أشياء تستغرق من جهود الطلاب وأوقاتهم وتحصيلهم ما لو قضاوا نصفه أو ربعه فيما هو أجدى عليهم في دينهم أو دنياهم: لكان ذلك أحرى وأولى.

أذكر أننا كنا في كلية أصول الدين ندرس من كتاب «المواقف» للإيجي، وشرحه للجرجاني بعض الفقرات - ولا أقول الفصول - في «الطبيعات» من الكتاب، وفي «المقدمات» ونتعني في فهمها وهضمها، ويعاني شيوخنا في شرحها، وحل غوامضها، وكشف اللثام عن معانيها.

(١) انظر: المواقفات للشاطبي (٩٣/٢ - ٩٤)، تحقيق: عبد الله دراز، نشر دار المعرفة، بيروت.

(٢) انظر كتابنا: مدخل لدراسة الشريعة الإسلامية ص ١١٩ - ١٣١، فصل: الواقعية، نشر مكتبة وهبة، القاهرة، ط ٦، ١٤٣٠هـ - ٢٠٠٩م.

ولو أننا أنفقنا هذا الوقت، وهذا الجهد في متابعة فلسفات العصر والردّ عليها ردًّا علميًّا موضوعيًّا، أو في متابعة مصادر الإسلام الأساسية وشروح الأئمة الكبار عليها، أو في النبش عن الأفكار والمفاهيم الأصلية في المدارس التجديدية في الإسلام: لعاد ذلك علينا بالخير الكثير، والنفع الغزير.

ولا زال هناك قصور ملحوظ فيما يُدرس في تلك المعاهد والجامعات، فهناك تمدد لبعض المواد، على حساب مواد أخرى لا تأخذ حقها.

ولا زال «علم الكلام» يُدرس على الطريقة القديمة نفسها، وهو في حاجة إلى أن يتجدد ليتحدث بلغة القرآن التي تخاطب الفطرة، وتخاطب العقل والقلب معًا، وليس بأسلوب الفلسفة اليونانية، وقد ألف الإمام ابن الوزير كتابه القيم «ترجيح أساليب القرآن على أساليب اليونان».

كما أنّه في حاجة إلى أن يتسلح بعلم العصر، وثقافة العصر، ويقتبس من البراهين والآيات الماثورة في الكون ما يشد أزر الإيمان، ويقطع دابر الإلحاد، كما في الكتب الشهيرة في ذلك: «العلم يدعو إلى الإيمان»، و«الله يتجلّى في عصر العلم»، «مع الله في السماء»، «الله والعلم الحديث» وغيرها.

وعلم الفقه في حاجة إلى أن يُيسّر للناس، وأن يعرض عرضًا جديدًا، ويهتم فيه بما يهم الناس في هذا العصر: من شركات ومعاملات وأعمال بنوك، وعقود مستحدثة، وعلاقات دولية جديدة، وأن يترجم المعايير القديمة من نقود ومكايل وأوزان وأطوال إلى لغة العصر.

وإلى جوار ذلك لا بد من العناية بالثقافة التي تقدم إلى الجمهور المسلم، وضرورة تنويعها وتلوينها، فمنها ما يقدم إلى المثقفين ثقافات مدنية مختلفة.

ومنها ما يقدم إلى العامة وأشباه العامة من العمال والفلاحين، ومن قاربهم.

فكثيراً ما حشا الوعاظ والمدرسون - أو المؤلفون المكثرون - أدمغة الناس بأفكار ومعلومات دينية يرددونها، ويحفظونها عن ظهر قلب، وما أنزل الله بها من سلطان، ولا قام عليها من محكمات الشرع برهان، مصدرها الإسرائيليات في التفسير، والأحاديث الواهية والموضوعة وما لا أصل له! مثل الكلام عن «الحقيقة والشريعة»، أو «الحقيقة المحمدية» أو أن النبي ﷺ هو أول خلق الله، أو الكلام المبالغ عن عالم «الأولياء» و«الكرامات» ممّا لم يقم عليه دليل من دين، ولا برهان من علم، ولا سند من منطق.

ونحو ذلك شغل آخرين لهم بالمسائل الخلافية بين المذاهب بعضها وبعض، أو بافتعال معركة مع التصوف كله، والمتصوفة جميعاً، بما فيهم من متسنن ومبتدع، ومستقيم ومنحرف، والواجب هو التمييز والتفضيل، وعدم تعميم الأحكام في هذا المقام.

معيّار لا يخطئ: الاهتمام بما اهتم به القرآن:

ومن المعايير التي ينبغي الرجوع إليها في بيان ما هو أحق وأولى بالرعاية والتقديم على غيره: أن نعني بالأمر على قدر ما عني به القرآن الكريم.

فما اهتم به القرآن كل الاهتمام، وكرره في سورة وآياته، وأكدّه في أمره ونهيه، ووعدّه ووعدّه: يجب أن تكون له الأولوية والتقديم والعناية في تفكيرنا وفي سلوكنا، وفي تقويمنا وتقديرنا.



وذلك مثل الإيمان بالله تعالى، ورسالاته إلى أنبيائه، وبالدار الآخرة، وما فيها من ثواب وعقاب، وجنة ونار.

ومثل أصول العبادات والشعائر من إقامة الصلاة وإيتاء الزكاة، والصيام والحج وذكر الله تعالى وتسبيحه وتحميده واستغفاره والتوبة إليه، والتوكل عليه والرجاء في رحمته والخشية من عذابه، والشكر لنعمائه، والصبر على بلائه. إلى آخر تلك العبادات القلبية الباطنة، والمقاومات الربانية العالية.

ومثل أصول الفضائل ومكارم الأخلاق، ومحاسن الصفات من الصدق والأمانة والقصد والعفاف، والحياء والتواضع، والبذل والسخاء، والذلة على المؤمنين والعزة على الكافرين، والرحمة بالضعفاء، وبر الوالدين، وصلة الأرحام، وإكرام الجار، ورعاية المسكين واليتيم وابن السبيل.

وما اهتم به القرآن اهتمامًا قليلاً، نعطيه مثل ذلك القدر من الاهتمام ولا نبالغ فيه، مثل «الإسراء» بالنبي ﷺ، الذي أعطاه القرآن آية واحدة، وليس كالغزوات التي أخذت سوراً كاملة.

أمّا «مولد النبي» فلم يُعره القرآن التفاتاً، فدل على أنه أمر غير ذي بال في الحياة الإسلامية، إذ لم يرتبط به معجزة كما ارتبط بميلاد المسيح، كما لم يرتبط به عمل أو عبادة تطلب من المسلمين على وجه الإيجاب، ولا على وجه الاستحباب.

فهذا معيار لا يخطئ؛ لأنَّ القرآن هو عمدة الملة، وأصل الدين، وينبوع الإسلام، والسُّنة إنما تأتي شارحة ومبينة. والله تعالى يقول: ﴿إِنَّ هَذَا الْقُرْآنَ يَهْدِي لِلَّتِي هِيَ أَقْوَمُ﴾ [الإسراء: ٩]، ويقول:



﴿قَدْ جَاءَكُمْ مِنَ اللَّهِ نُورٌ وَكِتَابٌ مُبِينٌ * يَهْدِي بِهِ اللَّهُ مَنِ اتَّبَعَ رِضْوَانَهُ سُبُلَ السَّلَامِ وَيُخْرِجُهُم مِّنَ الظُّلُمَاتِ إِلَى النُّورِ بِإِذْنِهِ وَيَهْدِيهِمْ إِلَى صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ﴾ [المائدة: ١٥، ١٦].

وقال تعالى: ﴿وَنَزَّلْنَا عَلَيْكَ الْكِتَابَ تَبْيِينًا لِّكُلِّ شَيْءٍ وَهُدًى وَرَحْمَةً وَبُشْرَى لِلْمُسْلِمِينَ﴾ [النحل: ٨٩].

والمقصود: أنه بين الأصول التي لا بدّ منها ليقوم الدين على أساس مكين، فما من أصل من الأصول الكلية التي تحتاج إليها الحياة الإسلامية، إلّا وهو منبثق من القرآن إمّا مباشرة أو بالاستنباط.

وقد جاء عن الخليفة الأول قوله: لو ضاع مني عقال بعير لوجدته في كتاب الله!







الأولويات في مجال العمل

أولوية العمل الدائم على العمل المنقطع:

لقد بين القرآن الكريم، كما وضحت السُّنَّة الشريفة: أنَّ الأعمال عند الله متفاوتة المراتب، وأنَّ هناك الأفضل والأحب إلى الله تعالى من غيره، يقول الله تعالى: ﴿أَجْعَلْتُمْ سِقَايَةَ الْحَاجِّ وَعِمَارَةَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ كَمَنْ ءَامَنَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ وَجَاهَدَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ لَا يَسْتَوُونَ عِنْدَ اللَّهِ وَاللَّهُ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الظَّالِمِينَ﴾ * الَّذِينَ ءَامَنُوا وَهَاجَرُوا وَجَاهَدُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ بِأَمْوَالِهِمْ وَأَنْفُسِهِمْ أَعْظَمُ دَرَجَةً عِنْدَ اللَّهِ وَأُولَئِكَ هُمُ الْفَائِزُونَ ﴿ [التوبة: ١٩، ٢٠]، وصحَّت الأحاديث: أنَّ الإيمان بضع وستون - أو بضع وسبعون - شعبة، أعلاها: لا إله إلا الله، وأدناها: إمطة الأذى عن الطريق^(١). فدل هذا على أن هذه الشعب متفاوتة في القيمة والدرجة.

وهذا التفاوت ليس اعتباطيًا، ولكنه مبني على معايير وأسس ينبغي أن ترعى. وهذا ما نبحت عنه هنا.

ومن هذه المعايير:

أن يكون العمل أدوم: ومعنى الأدوم: أن يداوم عليه فاعله ويواظب عليه، بخلاف العمل الذي يقع منه بعض المرات في بعض الأوقات.

(١) سبق تخريجه ص ١٠.

وفي هذا جاء الحديث الصحيح: «أحبُّ الأعمالِ إلى الله أدومُّها وإن قلَّ»^(١).

وروى الشيخان، عن مسروق قال: سألت عائشة رضي الله عنها: أي العمل كان أحبَّ إلى النبي ﷺ؟ قالت: الدائم^(٢).

وعن عائشة أيضًا: أن النبي ﷺ دخل عليها، وعندها امرأة، قال: «من هذه؟» قالت: فلانة تذكر من صلاتها (تعني أنها تُكثر جدًّا من الصلاة) قال: «مه! عليكم بما تطيقون، فوالله! لا يمل الله حتى تملُّوا».

قالت عائشة: «وكان أحبُّ الدين إليه ما داوم عليه صاحبه»^(٣).

و«مه» كلمة زجر عن تكلف المشقة الشديدة في العبادة، وتحميل النفس فوق طاقتها. وذلك أنه بالمدامومة على القليل تستمر الطاعة وتكثر بركتها، بخلاف الكثير الشاق، وربما ينمو القليل الدائم حتى يزيد على الكثير المنقطع أضعافًا كثيرة. ولهذا استقر في فطر الناس في سائر الأمور: أن القليل الدائم خير من الكثير المنقطع.

وهذا ما جعل النبي ﷺ يُحذِّر من الغلو في الدين والتشديد فيه، خشية أن يأتي عليه يوم يمل فيه العمل، أو تضعف طاقته عنه، بحكم الضعف البشري، فينقطع في وسط الطريق، فإنَّ المُنْبَتَّ لا أرضًا قطع، ولا ظهرًا أبقى.

(١) متفق عليه: رواه البخاري في الرقاق (٦٤٦٤)، ومسلم في صلاة المسافرين (٧٨٣)، عن عائشة.

(٢) متفق عليه: رواه البخاري في التهجد (١١٣٢)، ومسلم في صلاة المسافرين (٧٤١).

(٣) متفق عليه: رواه البخاري في الإيمان (٤٣)، ومسلم في صلاة المسافرين (٧٨٥).

ولهذا قال ﷺ: «عليكم من الأعمال بما تطيقون؛ فإن الله لا يملُّ حتى تملُّوا»^(١).

وقال: «عليكم هديًا قاصدًا - أي متوسطًا - فإنه من يشاد هذا الدين يغلبه»^(٢).

وسبب هذا الحديث - كما رواه بريدة - قال: خرجت ذات يوم لحاجة، وإذا أنا بالنبي ﷺ يمشي بين يدي، فأخذ بيدي، فانطلقنا نمشي جميعًا، فإذا نحن بين أيدينا برجل يصلي يكثر الركوع والسجود! فقال النبي ﷺ: «أترأه يرأني؟» فقلت: الله ورسوله أعلم! فترك يده من يدي، ثم جمع يديه، فجعل يصوبهما ويرفعهما، ويقول: «عليكم هديًا قاصدًا...» الحديث.

وعن سهل بن حنيف أن رسول الله ﷺ قال: «لا تُشَدُّوا على أنفسكم، فإنما هلك من كان قبلكم بتشديدهم على أنفسهم، وستجدون بقاياهم في الصوامع والديارات»^(٣).

* * *

(١) جزء من الحديث السابق.

(٢) رواه أحمد (١٩٧٨٦)، وقال مخرّجوه: إسناده صحيح. وابن أبي عاصم في السُّنة (٩٧)، عن أبي برزة الأسلمي.

(٣) رواه الطبراني في الكبير (٧٣/٦)، والأوسط (٣٠٧٨)، وقال الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٢٠): رواه الطبراني في الأوسط والكبير، وفيه عبد الله بن صالح كاتب الليث، وثقه جماعة، وضعفه آخرون.



أولوية العمل المتعدي النفع على القاصر

ومن فقه الأولويات في ترجيح العمل: أن يكون أكثر نفعاً من غيره. وعلى قدر نفعه للآخرين يكون فضله وأجره عند الله. ولهذا كان جنس أعمال الجهاد أفضل من جنس أعمال الحج، لأن نفع الحج لصاحبه، ونفع الجهاد للأمة، وفي هذا جاء قول الله تعالى: ﴿أَجَعَلْتُمْ سِقَايَةَ الْحَاجِّ وَعِمَارَةَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ كَمَنْ ءَامَنَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ وَجَاهِدَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ لَا يَسْتَوُونَ عِنْدَ اللَّهِ وَاللَّهُ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الظَّالِمِينَ * الَّذِينَ ءَامَنُوا وَهَاجَرُوا وَجَاهَدُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ بِأَمْوَالِهِمْ وَأَنْفُسِهِمْ أَعْظَمُ دَرَجَةً عِنْدَ اللَّهِ وَأُولَئِكَ هُمُ الْفَائِزُونَ﴾ [التوبة: ١٩، ٢٠].

وكان الجهاد في سبيل الله أفضل عند الله وأعظم أجراً من الانقطاع للعبادة، مرات ومرات.

قال أبو هريرة: مرّ رجل من أصحاب رسول الله ﷺ بشعب فيه عُيْنَة (عين صغيرة) من ماء عذبة، فأعجبته، فقال لو اعتزلت الناس فأقمت في هذا الشَّعْب؟! (أي للعبادة) ولن أفعل حتى أستأذن رسول الله ﷺ. فذكر ذلك لرسول الله، فقال: «لا تفعل»، فإن مقام أحدكم في سبيل الله أفضل من صلاته في بيته سبعين عاماً، ألا تحبُّون أن يغفر الله لكم، ويدخلكم

الجنة؟ اغزوا في سبيل الله، من قاتل في سبيل الله فُوقَ ناقة، وجبت له الجنة»^(١).

وفوق الناقة: ما بين رفع يدك عن ضرعها وقت الحلب ووضعها. ومن هنا جاء تفضيل العلم على العبادة في جملة أحاديث؛ لأنَّ منفعة العبادة للعابد، ومنفعة العلم للناس. من هذه الأحاديث:

«فضلُ العلم أحبُّ إليَّ من فضل العبادة، وخيرُ دينِكُم الورع»^(٢).

«فضلُ العالم على العابدِ كفضلِ القمر ليلةَ البدر على سائر الكواكب»^(٣).

«فضلُ العالم على العابدِ كفضلِي على أدناكم»^(٤).

ويزداد فضل العلم إذا علَّمه صاحبه لغيره، وتكملة الحديث السابق:

(١) رواه أحمد (١٠٧٨٦)، وقال مخرّجوه: إسناده حسن. والترمذي (١٦٥٠)، وقال: حديث حسن. والحاكم (٦٨/٢)، وصحّحه على شرط مسلم، ووافقه الذهبي، كلاهما في الجهاد، وحسنه الألباني في صحيح الترغيب والترهيب (١٣٠١).

(٢) رواه البزار (٢٩٦٩)، والطبراني في الأوسط (٣٩٦٠)، وحسن إسناده المنذري في الترغيب والترهيب (١٠٣)، وقال الهيثمي في مجمع الزوائد (٤٧٨): رواه الطبراني في الأوسط والبزار، وفيه عبد الله بن عبد القدوس، وثقه البخاري وابن حبان، وضعفه ابن معين وجماعة. عن حذيفة بن اليمان.

(٣) رواه أحمد (٢١٧١٥)، وقال مخرّجوه: حسن لغيره. وأبو داود (٣٦٤١)، والترمذي (٢٦٨٢) كلاهما في العلم، وابن ماجه في المقدمة (٢٢٣)، وابن حبان في العلم (٨٨)، وقال السخاوي في المقاصد الحسنة (٧٠٣): وصحّحه ابن حبان والحاكم وغيرهما، وحسنه حمزة الكتاني، وضعفه غيرهم بالاضطراب في سنده، لكن له شواهد يتقوى بها. عن أبي الدرداء.

(٤) رواه الترمذي في العلم (٢٦٨٥)، وقال: حديث حسن صحيح غريب. والطبراني (٢٣٤/٨)، وصحّحه الألباني في صحيح الجامع (١٨٣٨)، عن أبي أمامة.

«إِنَّ اللَّهَ وَمَلَائِكَتَهُ وَأَهْلَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ حَتَّى النَّمْلَةُ فِي جُحْرِهَا، وَحَتَّى الْحَوْتِ لِيُصَلُّوا عَلَى مُعَلِّمِ النَّاسِ الْخَيْرِ»^(١).

وفي الصحيح: «خَيْرُكُمْ مَنْ تَعَلَّمَ الْقُرْآنَ وَعَلَّمَهُ»^(٢).

ومن هنا قرّر الفقهاء: أَنَّ المتفرّغ للعبادة لا يأخذ من الزكاة، بخلاف المتفرّغ للعلم؛ لأنّه لا رهبانية في الإسلام، ولأنّ تفرّغ المتعبّد لنفسه، وتفرّغ طالب العلم لمصلحة الأمة.

وعلى قدر مَنْ ينتفع بعلمه ودعوته يكون أجره ومثوبته.

يقول ﷺ: «مَنْ دَعَا إِلَى هُدًى، كَانَ لَهُ مِنَ الْأَجْرِ مِثْلُ أُجُورِ مَنْ تَبِعَهُ، لَا يَنْقُصُ مِنْ أُجُورِهِمْ شَيْءٌ»^(٣).

وهكذا يكون العمل الأفضل ما كان أكثر نفعاً للآخرين.

وجاء في الحديث: «أَحَبُّ النَّاسِ إِلَى اللَّهِ أَنْفَعُهُمْ، وَأَحَبُّ الْأَعْمَالِ إِلَى اللَّهِ وَجَلَّ سِرُّهُ تَدْخُلُهُ عَلَى مُسْلِمٍ، أَوْ تَكْشِفَ عَنْهُ كَرْبَةً، أَوْ تَقْضِيَ عَنْهُ دَيْنًا، أَوْ تَطْرُدَ عَنْهُ جُوعًا، وَلَأَن أَمْشِيَ مَعَ أَخِي الْمُسْلِمِ فِي حَاجَةٍ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ أَنْ أَعْتَكِفَ فِي الْمَسْجِدِ شَهْرًا»^(٤).

وهكذا كان كل عمل يتعلّق بإصلاح المجتمع ونفعه، أفضل من العمل المقصور النفع على صاحبه. وفي هذا قال ﷺ: «أَلَا أَخْبِرُكُمْ

(١) جزء من حديث السابق.

(٢) رواه البخاري في فضائل القرآن (٥٠٢٧)، عن عثمان بن عفان.

(٣) رواه مسلم في العلم (٢٦٧٤)، وأحمد (٩١٦٠)، عن أبي هريرة.

(٤) رواه الطبراني في الكبير (٤٥٣/١٢)، والأوسط (٦٠٢٦)، والصغير (٨٦١)، وقال الهيثمي في مجمع الزوائد (١٣٧٠٨): رواه الطبراني في الثلاثة، وفيه سُكَيْنُ بْنُ سَرَّاجٍ وهو ضعيف. وحسنه الألباني في صحيح الجامع (١٧٦)، عن ابن عمر.

بأفضل من درجة الصلاة والصيام والصدقة؟ إصلاح ذات البين، فإنَّ فساد ذات البين هي الحالقة»^(١).

ويروى: «لا أقول: تحلق الشعر، ولكن تحلق الدين!»^(٢).

ومن هنا جاء فضل عمل الإمام العادل على عبادة غيره: عشرات السنين؛ لأنَّه في اليوم الواحد، قد يُصدر من القرارات ما ينصف آلاف المظلومين أو ملايينهم، ويرد الحق الضائع إلى أهله، ويُعيد البسمة إلى شفاه حُرِّمت منها. وقد يُصدر من العقوبات ما يقطع سبيل المجرمين، ويستأصل شأفتهم، أو يفتح لهم باب الهداية والتوبة.

وقد يهيئ للناس من الأسباب، ويفتح لهم من الأبواب: ما يرد الشاردين إلى الله، ويهدي الضالين إلى طريقة، ويعين المنحرفين على الاستقامة.

وقد يقيم من المشروعات البناءة والنافعة: ما يساعد على إيجاد عمل لكل عاطل؛ وخبز لكل جائع، ودواء لكل مريض، وبيت لكل مُشَرَّد، وكفاية لكل محتاج.

وهذا ما جعل كثيرًا من علماء السلف يقولون: لو كانت لنا دعوة مستجابة لدعوناها للسلطان، فإنَّ الله يصلح بصلاحه خلقًا كثيرًا.

(١) رواه أحمد (٢٧٥٠٨)، وقال مخرَّجوه: إسناده صحيح. وأبو داود في الأدب (٤٩١٨)، والترمذي في صفة القيامة (٢٥٠٩)، وقال: حسن صحيح. عن أبي الدرداء.

(٢) رواه أحمد (١٤١٢)، وقال مخرَّجوه: إسناده ضعيف لانقطاعه. والترمذي في صفة القيامة (٢٥١٠)، وابن عبد البر في جامع بيان العلم (٢١٢٢)، وقال الألباني في صحيح الترغيب والترهيب (٦١/٣): حسن لغيره. عن الزبير بن العوام.

ومن هنا روى الطبراني عن ابن عباس؛ أَنَّ النبي ﷺ قال: «يومٌ من إمام عادل أفضل من عبادة ستين سنة»^(١)، وحسَّن إسناده المنذري في «الترغيب والترهيب»^(٢)، وخالفه الهيثمي في ذلك^(٣).

ولكن يؤيده حديث الترمذي عن أبي سعيد: «إِنَّ أَحَبَّ النَّاسِ إِلَى اللَّهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَأَدْنَاهُمْ مِنْهُ مَجْلِسًا: إِمَامٌ عَادِلٌ»، وقال الترمذي: حسن غريب^(٤).

كما يُقَوِّيه حديث أبي هريرة الذي رواه أحمد وابن ماجه وحسَّنه الترمذي، وصحَّحه ابن خزيمة وابن حبان: «ثَلَاثَةٌ لَا تُرَدُّ دَعْوَتُهُمْ: الصَّائِمُ حَتَّى يَفْطُرَ، وَالْإِمَامُ الْعَادِلُ، وَدَعْوَةُ الْمَظْلُومِ»^(٥).

وحديثه في الصحيحين: «سَبْعَةٌ يُظِلُّهُمُ اللَّهُ فِي ظِلِّهِ يَوْمَ لَا ظِلَّ إِلَّا ظِلُّهُ: إِمَامٌ عَادِلٌ...» الحديث^(٦).

(١) رواه الطبراني (٣٣٧/١١)، والبيهقي في شعب الإيمان (٧٣٧٩)، وحسَّن إسناده العراقي في تخريج أحاديث الأحياء ص ٢٠٥، وضعفه الألباني في الضعيفة (٩٨٩)، عن ابن عباس.

(٢) حديث رقم (٣٣٠٤).

(٣) قال الهيثمي في مجمع الزوائد (٩٠٠٢): رواه الطبراني في الكبير والأوسط، وفيه سعد أبو غيلان الشيباني ولم أعرفه، وبقيّة رجاله ثقات. وفي موضع آخر (١٠٥٨٦): رواه الطبراني في الأوسط وقال: لا يروى عن ابن عباس إلّا بهذا الإسناد، وفيه زريق بن السخت ولم أعرفه. (٤) رواه في الترمذي الأحكام (١٣٢٩)، وأحمد (١١١٧٤)، وقال مخرّجوه: إسناده ضعيف. وحسَّنه ابن القطان في بيان الوهم والإيهام (٣٦٣/٤).

(٥) رواه أحمد (٨٠٤٣)، وقال مخرّجوه: صحيح بطرقه وشواهده. والترمذي في الدعوات (٣٥٩٨)، وقال: حديث حسن. وابن ماجه (١٧٥٢)، وابن خزيمة (١٩٠١)، كلاهما في الصيام، وابن حبان في مناقب الصحابة (٧٣٨٧).

(٦) متفق عليه: رواه البخاري في الأذان (٦٦٠)، ومسلم في الزكاة (١٠٣١)، عن أبي هريرة.



أولوية العمل الأطول نفعًا والأبقى أثرًا

وإذا كان امتداد النفع واتساع دائرته مكانًا مطلوبًا ومفضلاً عند الله ورسوله، فكذلك امتداده وبقاؤه زمانًا، فكلما كان النفع به أطول زمنًا، كان أفضل وأحب إلى الله.

ومن أجل ذلك فُضِّلَت الصدقة بما يطول النفع به، مثل منيحة العنز، أو طروقة الفحل (الناقة التي يطرقها الفحل)، ونحوها، ممَّا يمكن أن تدر على المتصدق عليه من لبنها له ولعياله، ما ينفعه الله به سنين عددًا.

والمثل الصيني يقول: بدل أن تهدي إلى الفقير أكلة من السمك، أهد له شبكة يصطاد بها السمك.

وفي الحديث: «أفضل الصدقات: ظل فسطاط - أي خيمة - في سبيل الله ﷻ أو منيحة خادم في سبيل الله، أو طروقة فحل في سبيل الله»^(١).

«أربعون خصلة، أعلاهن منيحة العنز، لا يعمل عبد بخصلة منها، رجاء ثوابها، وتصديق موعودها: إِلَّا أدخله الله تعالى بها الجنة»^(٢).

(١) رواه أحمد (٢٢٣٢١)، وقال مخرّجوه: حديث حسن. والترمذي في فضائل الجهاد (١٦٢٧)، وقال: حسن صحيح غريب. وحسنه الألباني في صحيح الترمذي (١٣٢٨)، عن أبي أمامة الباهلي.

(٢) رواه البخاري في الهبة (٢٦٣١)، عن عبد الله بن عمرو.

ومن هنا كان فضل «الصدقة الجارية»، التي يستمر نفعها وأثرها بعد وفاة المتصدق بها، مثل الأوقاف الخيرية، التي عرفها المسلمون منذ عصر النبوة، وتميزت الحضارة الإسلامية بسعتها وكثرتها وتنوعها، حتى استوعب كل جوانب البر، ونواحي الخير، ممّا شمل كل ذوي الحاجة من بني الإنسان، بل امتد خيرها إلى الحيوان.

وقد جاء في الحديث الصحيح: «إذا مات الإنسان انقطع عمله إلا من ثلاث: صدقة جارية، أو علم ينتفع به، أو ولد صالح يدعو له»^(١).

وأورد حديث آخر نماذج وأمثلة لهذه الصدقة الجارية، فعدها منها سبعا. وذلك في قوله: «إن ممّا يلحق المؤمن من عمله وحسناته بعد موته: علما علمه ونشره، وولدا صالحا تركه، أو مصحفا ورثه، أو مسجدا بناه، أو بيتا لابن السبيل بناه، أو نهرا أجراه، أو صدقة أخرجها من ماله في صحته وحياته، تلحقه من بعد موته»^(٢).

وإذا كان عمر الإنسان قصيرا ومحدودا، فمن فضل الله عليه أن أتاح له الفرصة لطيل من عمره، ببعض الأعمال التي يطول أمدها، ويستمر أثرها، فيحيا وهو ميت، ويبقى بصالح عمله، وربما لم يبق من جسده شيء. والله درّ شوقي حين قال^(٣):

دقات قلب المرء قائمة له: إن الحياة دقائق وثوان!
فارفع لنفسك بعد موتك ذكرها فالذكر للإنسان عمر ثان!

(١) رواه مسلم في الوصية (١٦٣١)، وأحمد (٨٨٤٤)، عن أبي هريرة.

(٢) رواه ابن ماجه في المقدمة (٢٤٢)، وابن خزيمة في الزكاة (٢٤٩٠)، وحسن إسناده ابن ماجه في المنذري في الترغيب والترهيب (١٢٣)، وقال ابن الملقن في البدر المنير (١٠٢/٧): إسناده حسن أكثر رجاله رجال الصحيح. عن أبي هريرة.

(٣) انظر: الشوقيات ص ٦٠١، تعليق: د. يحيى شاهين، نشر دار الفكر العربي، ط ١، ١٩٩٦م.

أولوية العمل في زمن الفتن

ومن الأولويات المطلوبة: أن يكون العمل في أزمان الفتن والمحن والشدائد التي تحيق بالأمة، فالعمل الصالح هنا دليل القوة في الدين، والصلابة في اليقين، والثبات على الحق. كما أنَّ الحاجة إلى صالح العمل في هذا الزمن أشد من الحاجة إليه في سائر الأزمان.

ففي الصحيح: «المؤمنُ القويُّ خيرٌ وأحبُّ إلى الله من المؤمن الضعيف»^(١).

وأكد هذا قوله عليه السلام: «أفضلُ الجهادِ كلمةٌ حق عند سلطان جائر»^(٢).

وقوله: «سيدُ الشهداء حمزة بن عبد المطلب، ورجلٌ قام إلى إمام جائر فأمره ونهاه فقتله»^(٣).

«أفضل الشهداء الذين يقاتلون في الصف الأول، فلا يلفتون وجوههم حتى يقتلوا، أولئك يتلبطون - أي يتمرغون - في الغُرَف العُلا

(١) سبق تخريجه ص ٤٥.

(٢) رواه أحمد (١٨٨٢٨)، وقال مخرّجوه: إسناده صحيح. والنسائي في البيعة (٤٢٠٩)، عن طارق بن شهاب.

(٣) رواه الحاكم في معرفة الصحابة (١٩٥/٣) وصحح إسناده، وقال الذهبي: الصغار - وهو أحد الرواة - لا يدري من هو. والخطيب في تاريخ بغداد (٥٣/٦)، وصحّحه الألباني في السلسلة الصحيحة (٣٧٤)، عن جابر بن عبد الله.

من الجنة، يضحك إليهم ربك، فإذا ضحك ربك إلى عبد في موطن، فلا حساب عليه»^(١).

ومن أجل هذا كان فضل الثابت على دينه، في أزمان الفتن، وأيام المحن، حتى جعل بعض الأحاديث: المستمسك بدينه في أيام الصبر، له أجر خمسين من بعض الصحابة.

فقد روى أبو داود والترمذي وابن ماجه في سننهم عن أبي أمية الشَّعْبَانِي قال سألت أبا ثعلبة الخشني قال: قلت: يا أبا ثعلبة، كيف تقول في هذه الآية: ﴿عَلَيْكُمْ أَنْفُسُكُمْ لَا يَضُرُّكُمْ مَن ضَلَّ إِذَا اهْتَدَيْتُمْ إِلَى اللَّهِ مَرْجِعُكُمْ جَمِيعًا﴾؟ [المائدة: ١٠٥]. قال: أمّا والله، لقد سألت عنها خبيراً، سألتُ عنها رسول الله ﷺ فقال: «اتمروا بالمعروف، وانتهوا عن المنكر، حتى إذا رأيت شحاً مطاعاً، وهوى متبعاً، ودنيا مؤثرة، وإعجاب كل ذي رأي برأيه»^(٢)، فعليك بنفسك، ودع عنك العوام، فإن من ورائكم أياماً الصبر فيهن مثل القبض على الجمر، للعامل فيهن مثل أجر خمسين رجلاً يعملون مثل عمله» رواه أبو داود والترمذي، وقال: حديث حسن غريب، زاد أبو داود والترمذي: قيل: يا رسول الله، أجر خمسين رجلاً منا أو منهم؟ قال: «بل خمسين منكم»^(٣).

(١) رواه أحمد (٢٢٤٧٦)، وقال مخرّجوه: حديث قوي. وأبو يعلى (٦٨٥٥)، والطبراني في الأوسط (٣١٦٩)، وقال الهيثمي في مجمع الزوائد (٩٥١٣): رجال أحمد وأبي يعلى ثقات. عن نعيم بن همار. (٢) زاد ابن ماجه هنا: «ورأيت أمراً لا يدان لك به». أي رأيت من الفساد ما لا قبل لك به ولا قدرة لك عليه، وهي زيادة مهمة في الحديث، تدل على أن الإنسان لا يدع الأمر والنهي إلا عندما يعجز، ويكون التغيير أكبر من طاقته وجهده.

(٣) رواه أبو داود في الملاحم (٤٣٤١)، والترمذي في تفسير القرآن (٣٠٥٨)، وقال: حسن غريب. وابن ماجه في الفتن (٤٠١٤)، وابن حبان في البر والإحسان (١٠٨/٢)، والحاكم في الرقاق (٣٥٨/٤)، وصحّح إسناده، ووافقه الذهبي، وضعفه الألباني في ضعيف أبي داود (٩٣٤).

والخطاب في الحديث لا يشمل السابقين الأولين من المهاجرين والأنصار، ومن أهل بدر، وأهل بيعة الرضوان، وأمثالهم، فهؤلاء لا يطمع أحد بعدهم في بلوغ منزلتهم، ولكنه يستثير همم العاملين للإسلام اليوم في أجواء الفتن المتلاحقة، بما وعدهم الله على لسان رسوله من الأجر المضاعف: أجر خمسين في عصور النصر والازدهار.

وقد تحقق ما نبأ به الرسول الكريم، فأصبح العامل لدينه، الصابر عليه، كالقابض على الجمر، فهو يُضطهد في الداخل، ويُحارب من الخارج، وتجتمع كل قوي الكفر على عداوته والكيد له، وإن اختلفت فيما بينها، والله من ورائهم محيط، ويستجيب عملاء الحكام وضعفاؤهم لكيد الأعداء في ضرب العاملين للإسلام، وتضييق الخناق عليهم، والتنكيل بهم، وتشريد كل مشرد، ما وجدوا إلى ذلك سبيلاً.

وعن معقل بن يسار رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: «عبادة في الهَرْج كهجرة إلي»^(١).

«الهَرْج» هو: الاختلاف والفتن، وقد فُسِّر في بعض الأحاديث بالقتل؛ لأنَّ الفتن والاختلاف من أسبابه، فأقيم المسبَّب مقام السبب.

* * *

(١) رواه مسلم في الفتن (٢٩٤٨)، والترمذي في الفتن (٢٢٠١).



أولوية عمل القلب على عمل الجوارح

ومن مرجحات العمل في ميزان الدين: أن يكون من أعمال القلوب الباطنة، فإنها مفضلة على أعمال الجوارح الظاهرة.

أولاً: لأن الأعمال الظاهرة نفسها لا تُقبل عند الله تعالى ما لم يصحبها عمل باطن هو أساس القبول، وهو النية، كما قال ﷺ: «إنما الأعمال بالنية - أو بالنيات»^(١).

والمراد بالنية: النية المجردة عن الرغبات الذاتية والدنيوية، الخالصة لله تعالى، فلا يقبل الله من العمل إلا ما كان خالصاً لوجهه. كما قال تعالى: ﴿وَمَا أُمِرُوا إِلَّا لِيَعْبُدُوا اللَّهَ مُخْلِصِينَ لَهُ الدِّينَ حُنَفَاءَ﴾ [البينة: ٥].

وقال ﷺ: «إن الله لا يقبل من العمل إلا ما كان خالصاً، وابتغى به وجهه»^(٢).

وفي الحديث القدسي عن الله تعالى قال: «أنا أغني الشركاء عن

(١) سبق تخريجه ص ٤٨.

(٢) رواه النسائي في الجهاد (٣١٤٠)، وجوّد إسناده ابن رجب في جامع العلوم والحكم (٨١/١)، وحسن إسناده الألباني في الصحيحة (٥٢)، عن أبي أمامة الباهلي.

الشرك، من عمل عملاً أشرك فيه غيري تركته وشركه»^(١)، وفي لفظ: «فهو للذي أشرك، وأنا منه بريء»^(٢).

وثانيًا: لأنَّ القلب هو حقيقة الإنسان، ومدار صلاحه أو فساد عليه. وفي «الصحيحين» أنه ﷺ قال: «ألا إنَّ في الجسد مُضْغَةً إذا صَلَحَتْ صَلَحَ الجسدُ كله، وإذا فسدَتْ فسدَ الجسدُ كله، ألا وهي القلب»^(٣).

وبين النبي ﷺ أنَّ القلب هو موضع نظر الله تعالى، وعمله هو المعبر، وذلك في قوله: «إنَّ الله لا ينظر إلى أجسادكم ولا إلى صوركم، ولكن ينظر إلى قلوبكم»، وأشار بأصابعه إلى صدره^(٤). والمراد: نظر القبول والرعاية.

وبين القرآن الكريم: أنَّ النجاة في الآخرة والفوز بالجنة، إنما تتم لمن سلم قلبه من الشرك والنفاق والأمراض المهلكات، وأتاب قلبه إلى الله ﷻ. يقول تعالى على لسان نبيه الخليل إبراهيم: ﴿وَلَا تُخْزِنِي يَوْمَ يُبْعَثُونَ﴾ * يَوْمَ لَا يَنْفَعُ مَالٌ وَلَا بَنُونَ * إِلَّا مَنْ أَتَى اللَّهَ بِقَلْبٍ سَلِيمٍ ﴿ [الشعراء: ٨٧ - ٨٩].

وقال تعالى: ﴿وَأُزْلِفَتِ الْجَنَّةُ لِلْمُتَّقِينَ غَيْرَ بَعِيدٍ﴾ * هَذَا مَا تُوعَدُونَ لِكُلِّ أَوَّابٍ حَفِيظٍ * مَّنْ خَشِيَ الرَّحْمَنَ الْغَيْبَ وَجَاءَ بِقَلْبٍ مُّنِيبٍ ﴿ [ق: ٣١ - ٣٣].

فالنجاة من خزي يوم القيامة لمن أتى الله بقلب سليم. والظفر بالجنة لمن جاء ربه بقلب منيب.

(١) رواه مسلم في الزهد والرقائق (٢٩٨٥)، عن أبي هريرة.

(٢) رواه أحمد (٧٩٩٩)، وقال مخرَّجوه: إسناده صحيح على شرط مسلم. وابن ماجه في الزهد (٤٢٠٢).

(٣) متفق عليه: البخاري في الإيمان (٥٢)، ومسلم في المساقاة (١٥٩٩)، عن النعمان بن بشير.

(٤) سبق تخريجه ص ٤٥.

وتقوى الله تعالى التي هي وصية الله للأولين والآخرين، وهي أساس الفضائل والخيرات والمكاسب في الدنيا والآخرة - هي في حقيقتها ولبها أمر قلبي، ولذا قال ﷺ في حديث له: «التقوى هاهنا». وأشار إلى صدره ثلاثاً^(١)، أي كرّر الكلمة ثلاث مرات مع الإشارة الحسية بيده إلى صدره ليثبتها في العقول والأنفس.

وإلى ذلك أشار القرآن بإضافة التقوى إلى القلوب في قوله: ﴿ذَلِكَ وَمَنْ يُعْظَمْ شَعِيرَ اللَّهِ فَإِنَّهَا مِنْ تَقْوَى الْقُلُوبِ﴾ [الحج: ٣٢].

وكل الأخلاق والفضائل والمقامات الربانية التي عنى بها رجال السلوك، وأهل التصوف، ودعاة التربية الروحية: جميعها أمور تتعلق بالقلوب: من الزهد في الدنيا، وإيثار الآخرة، والإخلاص لله، ومحبة الله تعالى ومحبة رسوله، والتوكل على الله، والرجاء في رحمته، والخشية من عذابه، والشكر لنعمائه، والصبر على بلائه، والرضا بقضائه، والمراقبة له سبحانه، والمحاسبة للنفس، ونحوها. وهي إنما تمثل جوهر الدين وروحه، ومن لم يكن له حظ منها، فقد خسر نفسه، وخسر دينه.

على نفسه فلينبك مَنْ ضاع عُمْرُهُ وليس له منها نصيب ولا سهم!^(٢)

يروى أنس عنه ﷺ: «ثلاث من كنّ فيه وجد حلاوة الإيمان: أن يكون الله ورسوله أحب إليه ممّا سواهما، وأن يحب المرء لا يحبه إلاّ الله، وأن يكره أن يعود في الكفر، كما يكره أن يُقذف في النار»^(٣).

(١) رواه مسلم في البر والصلة (٢٥٦٤) (٣٢)، وأحمد (٧٧٢٧)، عن أبي هريرة.

(٢) من شعر ابن الفارض، كما في ديوانه ص ١٤٣، نشر دار صادر، بيروت.

(٣) متفق عليه: رواه البخاري (١٦)، ومسلم (٤٣)، كلاهما في الإيمان.

«لا يؤمن أحدكم حتى أكون أحبَّ إليه من والده وولده والناس أجمعين»^(١).

وعن أنس أيضاً: أن رجلاً سأل النبي ﷺ: متى الساعة يا رسول الله؟ قال: «ما أعددت لها؟» قال: ما أعددت لها من كثير صلاة ولا صوم ولا صدقة، ولكنني أحب الله ورسوله! قال: «أنت مع من أحببت»^(٢).

وأكد هذا حديث أبي موسى: قيل للنبي ﷺ: الرجل يحب القوم، ولما يلحق بهم؟ قال: «المرء مع من أحب»^(٣).

فدلت هذه الأحاديث على أن حب الله تعالى وحب رسوله وحب عباده الصالحين من أعظم القربات إلى الله تعالى، وإن لم يكن معها كثير صلاة ولا صيام ولا صدقة.

وما ذاك إلا لأن هذا الحب النقي عمل من أعمال القلوب، التي لها منزلتها عند الله ﷻ.

ولأجل هذا المعنى كان بعض الأكابر يقول:

أحبُّ الصالحين ولستُ منهم عساني أن أنال بهم شفاعَةً
وأكرهُ مَنْ بضاعته المعاصي وإن كُنَّا سواء في البِضَاعَةِ^(٤)!

(١) متفق عليه: رواه البخاري (١٥)، ومسلم (٤٤)، كلاهما في الإيمان، عن أنس.

(٢) متفق عليه: رواه البخاري في أصحاب النبي (٣٦٨٨)، ومسلم في البر والصلة (٢٦٣٩).

(٣) متفق عليه: رواه البخاري في الأدب (٦١٧٠)، ومسلم في البر والصلة (٢٦٤١)، عن أبي موسى الأشعري.

(٤) ذكرهما ابن الجوزي من غير نسبة في بحر الدموع ص ٨٦ - تحقيق: جمال محمود مصطفى، نشر دار الفجر للتراث، ط ١، ١٤٢٥هـ - ٢٠٠٤م، وعزاه ابن علان الصديقي للإمام الشافعي في الفتوحات الربانية (٤٠٠/٤)، نشر جمعية النشر والتأليف الأزهرية.

فالحب لله، والبغض لله من كمال الإيمان، وهما من أعمال القلوب.

وفي الحديث: «مَنْ أَحَبَّ اللَّهَ، وَأَبْغَضَ اللَّهَ، وَأَعْطَى اللَّهَ، وَمَنَعَ اللَّهَ؛ فَقَدْ اسْتَكْمَلَ الْإِيمَانَ»^(١).

«أوثق عُرَا الإيمان: الموالاة في الله، والمعاداة في الله، والحب في الله، والبغض في الله وَجَلَّ»^(٢).

ولهذا نعجب من تركيز بعض المتدينين عامة، والدعاة خاصة، على بعض الأعمال والآداب التي تتعلق بالظاهر أكثر من الباطن، وبالشكل أكثر من الجوهر، مثل تقصير الثوب، وإحفاء الشارب، وإعفاء اللحى، وصورة حجاب المرأة، وعدد درجات المنبر، وطريقة وضع اليدين أو القدمين أثناء القيام في الصلاة، إلى غير ذلك من الأمور التي تتعلق بالصورة والشكل أكثر مما تتعلق بالجوهر والروح، فهذه - مهما يكن وضعها - لا تأخذ الأولوية في الدين.

ولقد لاحظت للأسف الشديد أن كثيراً ممن يدققون في تلك الأمور الظاهرة وأمثالها - ولا أقول: كلهم - يغفلون هذا التدقيق، ولا يكثرثون به في أمور أشد خطراً، وأعمق أثراً، مثل بر الوالدين، وصلة الأرحام، وأداء الأمانات، ورعاية الحقوق، وإتقان العمل، وإعطاء كل ذي حق حقه، والرحمة بخلق الله، ولا سيما الضعفاء منهم، والتورع عن المحرمات اليقينية، إلى غير ذلك مما وصف الله به المؤمنين في كتابه، مثل أوائل سورة الأنفال، وأول سورة المؤمنين، وأواخر سورة الفرقان، وغيرها.

(١) رواه أبو داود في السُّنَّة (٤٦٨١)، والطبراني (١٣٤/٨)، وقال الألباني في صحيح الترغيب والترهيب (٣٠٢٩): حسن صحيح. عن أبي أمامة.

(٢) رواه الطبراني (٢١٥/١١)، وصحَّحه الألباني في صحيح الجامع (٢٥٣٩)، عن ابن عباس.

ولقد أعجبتني كلمة قالها الأخ الداعية الموفق الدكتور «حسان حتحوت» في أمريكا ينكر على بعض الأخوة المتحمسين، المشددين على أنفسهم، وعلى الناس في أمور مثل اللحم الحلال المذبوح بطريقة شرعية قطعية، وتحريمهم أشد التحري في ذلك، وتفتيشهم عن احتمال أن يكون في الطعام أثر من لحم الخنزير أو دهنه، ولو كان واحدًا في المائة أو في الألف، وهو لا يبالي أن يأكل لحم إخوانه ميتًا في اليوم عدة مرات، حتى إنّه يتصيد لهم الشبهات، أو يخلق لهم التهم، أو يصدّقها ويشيعها إن لم يكن هو مخترعها.

* * *



اختلاف الأفضل باختلاف الزمان والمكان والحال

وهنا نقطة ينبغي توضيحها، وهي: أنَّ الأولوية والأفضلية في كثير من الأمور لا تكون أولوية مطلقة في الزمان والمكان والأشخاص والأحوال، وإن تفاوتت.

بل الغالب أنَّها تتفاوت بتفاوت المؤثرات الزمانية والبيئية والشخصية، ولهذا أمثلة كثيرة.

أفضل الأعمال الدنيوية:

فقد اختلف علماءنا: أيّ هذه الأعمال أفضل وأكثر مثوبة عند الله: الزراعة أم الصناعة أم التجارة؟

والذي دعاهم إلى هذا الاختلاف ما ورد من أحاديث في فضل كل منها.

ففي فضل الزراعة جاء حديث: «ما من مسلم يغرس غرسًا، أو يزرع زرعًا، فيأكل منه طير أو إنسان أو بهيمة؛ إلَّا كان له به صدقة»^(١).

وفي فضل الصناعة جاء حديث: «ما أكل أحد طعامًا قط خيرًا من أن يأكل من عمل يده، وإن نبي الله داود عليه السلام كان يأكل من عمل يده»^(٢).

(١) متفق عليه: رواه البخاري في المزارعة (٢٣٢٠)، ومسلم في المساقاة (١٥٥٣)، عن أنس.

(٢) رواه البخاري في البيوع (٢٠٧٢)، عن المقدم بن معديكرب.

وفي فضل التجارة جاء حديث: «التاجر الصدوق يُحشَر مع النبيين والصّديقين والشهداء»^(١).

من أجل هذه الأحاديث وأمثالها وُجد من العلماء مَنْ فضّل واحدة من هذه الثلاث على ما سواها. ولكن المحققين من العلماء قالوا: لا نُفضّل واحدة منهن بإطلاق، بل التفضيل يكون بحسب حاجة المجتمع إليها.

فحيث تقل الأقوات، ويكون المجتمع في حاجة إلى غذائه اليومي الذي لا عيش له إلّا به: تكون الزراعة أفضل من غيرها، لحماية الأمة من الجوع، الذي هو بئس الضجيع، وتوفير الأمن الغذائي لها، وخصوصًا إذا كان في الزراعة بعض المشقة والصعوبة، فالصبر عليها يكون من أفضل الأعمال.

وحيث تكثر الأقوات، وتتسع دائرة الزراعة، ويحتاج الناس إلى الصناعات المختلفة، للاستغناء عن الاستيراد من غير المسلمين من ناحية، ولتشغيل الأيدي العاملة من ناحية أخرى، ولحماية حرّات الأمة وحدودها - بالنسبة للصناعات الحربية - من ناحية ثالثة، ولتفادي نقص الكفاية الإنتاجية للأمة، من ناحية رابعة: هنا تكون الصناعة أفضل.

وحين تتوافر الزراعة والصناعة، ويحتاج الناس إلى من ينقل ما تنتجه هذه وتلك من بلد إلى آخر، فهو وسيط جيد بين المنتج والمستهلك. وكذلك عندما يسيطر على السوق التجار الجشعون المحتكرون والمستغلون لحاجات جماهير الخلق، والمتلاعبون بأسعار السلع: فهنا

(١) رواه الترمذي (١٢٠٩)، وقال: حديث حسن. والدارمي (٢٥٨١)، والدارقطني (٢٨١٣)، ثلاثهم في البيوع، وحسّنه ابن القطان في الوهم والإيهام (٤٧٨/٤، ٤٧٩)، وقال الذهبي في الميزان (٤١٣/٣): جيد الإسناد صحيح المعنى. عن أبي سعيد الخدري.



تكون التجارة أفضل، وخصوصًا إذا كان من الرجال الذين لا تلهيهم
تجارة ولا بيع عن ذكر الله، وإقام الصلاة وإيتاء الزكاة.

وأحوج ما تحتاج إليه أمتنا في عصرنا، هو التكنولوجيا المتطورة، أن
تدخل الأمة هذا العصر، وهي مسلّحة بعلمه، غير غائبة ولا متخلفة عنه،
فلا تستطيع الأمة أن تنهض برسالة الإسلام الذي أكرمها الله به، وأتم
عليها به النعمة، وأن تحمل دعوته إلى العالمين: وهي عالة على غيرها
في أدوات العصر، وأسلحة العصر.

ولا بد أن تطور مناهجها ونظمها التعليمية بما يحقق هذه الغاية،
ويعيد إليها مكانتها العالمية، يوم كانت لها حضارة متميزة، عميقة
الجدور، بأسقة الفروع، وأن تستشرف المستقبل، وتنظر إليه من خلال
ما يطلبه منها الإسلام، وما ينشده أهله، وما يتطلع إليه العالم من المعرفة
به عقيدة ونظامًا وحضارة.

إنَّ تحصيل هذه التكنولوجيا المتقدمة والتفوق فيها، وفي العلوم
الموصلة إليها: أصبح فريضة وضرورة، فريضة يوجبها الدين، وضرورة
يحتملها الواقع. وهي في مقدمات الأولويات للأمة اليوم.

أفضل العبادات:

ومثل ذلك يقال بالنسبة لأفضل العبادات بالنسبة للفرد.

فقد اختلف العلماء في ذلك اختلافًا بعيدًا، وتعددت أقوالهم وتباينت.
والقول المرجح عندي ما ذكره الإمام ابن القيم، وهو أن ذلك
يختلف من شخص إلى آخر، ومن وقت إلى آخر، ومن مكان إلى آخر،
ومن حال إلى آخر.

يقول الإمام ابن القيم في «المدارج»:

«ثم أهل مقام «إياك نعبد» لهم في أفضل العبادة وأنفعها وأحقها بالإيثار والتخصيص أربع طرق. فهم في ذلك أربعة أصناف:

الصنف الأول: عندهم أنفع العبادات وأفضلها: أشقها على النفوس وأصعبها.

قالوا: لأنه أبعد الأشياء عن هواها، وهو حقيقة التعبد.

قالوا: والأجر على قدر المشقة. ورووا حديثًا لا أصل له: «أفضل الأعمال أحزمها»^(١) أي أصعبها وأشقها.

وهؤلاء: هم أهل المجاهدات والجور على النفوس.

قالوا: وإنما تستقيم النفوس بذلك؛ إذ طبعها الكسل والمهانة، والإخلاد إلى الأرض. فلا تستقيم إلا بركوب الأهوال وتحمل المشاق.

الصنف الثاني، قالوا: أفضل العبادات التجرد، والزهد في الدنيا، والتقلل منها غاية الإمكان، وإطراح الاهتمام بها، وعدم الاكتراث بكل ما هو منها. ثم هؤلاء قسمان:

فعوائهم: ظنوا أن هذا غاية، فشمروا إليه وعملوا عليه، ودعوا الناس إليه، وقالوا: هو أفضل من درجة العلم والعبادة، فرأوا الزهد في الدنيا غاية كل عبادة ورأسها.

(١) قال في الدرر تبعًا للزركشي: لا يُعرف. وقال المزي: هو من غرائب الأحاديث، ولم يرد في شيء من الكتب الستة. وقال القاري في الموضوعات الكبرى: معناه صحيح. واستشهد بما في الصحيح من حديث عائشة: «إنما أجرك على قدر نصبك». انظر: كشف الخفاء (١/١٥٥)، نشر مكتبة القدسي، القاهرة، ١٣٥١هـ.



وخواصهم: رأوا هذا مقصودًا لغيره، وأنَّ المقصود به: عكوف القلب على الله، وجمع الهمة عليه، وتفريغ القلب لمحبتة، والإنابة إليه، والتوكل عليه، والاشتغال بمرضاته، فرأوا أن أفضل العبادات: في الجمعية على الله، ودوام ذكره بالقلب واللسان، والاشتغال بمراقبته، دون كل ما فيه تفريق للقلب وتشيت له.

ثم هؤلاء قسمان: فالعارفون المتبعون منهم: إذا جاء الأمر والنهي بادروا إليه ولو فرّقهم وأذهب جمعيتهم. والمنحرفون منهم يقولون: المقصود من العبادة جمعية القلب على الله. فإذا جاء ما يفرقه عن الله: لم يلتفت إليه. وربما يقول قائلهم:

يُطَالَبُ بِالْأَوْرَادِ مَنْ كَانَ غَافِلًا فكيف بقلب كل أوقاتِه ورُدُّ؟

ثم هؤلاء أيضًا قسمان: منهم من يترك الواجبات والفرائض لجمعيته. ومنهم من يقوم بها ويترك السنن والنوافل، وتعلم العلم النافع لجمعيته. وسأل بعض هؤلاء شيخًا عارفًا، فقال: إذا أذن المؤذن، وأنا في جمعيتي على الله، فإن قمت وخرجت: تفرقت، وإن بقيت على حالي: بقيت على جمعيتي، فما الأفضل في حقي؟

فقال: إذا أذن المؤذن وأنت تحت العرش فقم، وأجب داعي الله، ثم عد إلى موضعك. وهذا لأن الجمعية على الله حظ الروح والقلب، وإجابة الداعي حق الرب. ومن أثر حظ روحه على حق ربه: فليس من أهل «إياك نعبد».

الصنف الثالث: رأوا أن أنفع العبادات وأفضلها: ما كان فيه نفع متعدّ، فرأوه أفضل من ذي النفع القاصر. فرأوا خدمة الفقراء، والاشتغال بمصالح

الناس وقضاء حوائجهم، ومساعدتهم بالمال والجاه والنفع: أفضل. فتصدّوا له وعملوا عليه، واحتجوا بقول النبي ﷺ: «الخلق كلهم عيال الله، وأحبهم إليه أنفعهم لعياله» رواه أبو يعلى^(١). واحتجوا بأن عمل العابد قاصر على نفسه، وعمل النفع متعدّد إلى الغير. وأين أحدهما من الآخر؟ قالوا: ولهذا كان فضل العالم على العابد كفضل القمر على سائر الكواكب^(٢).

قالوا: وقد قال رسول الله ﷺ لعليّ بن أبي طالب رضي الله عنه: «لأن يهدي الله بك رجلاً واحداً خيرٌ لك من حُمُر النعم»^(٣)، وهذا التفضيل إنّما هو للنفع المتعدي، واحتجوا بقوله ﷺ: «من دعا إلى هُدًى كان له من الأجر مثل أجور من تبعه، من غير أن ينقص من أجورهم شيء»^(٤)، واحتجوا بقوله ﷺ: «إنّ الله وملائكته يصلُّون على معلمي الناس الخير»^(٥)، وبقوله ﷺ: «إنّ العالم يستغفر له من في السماوات ومن في الأرض، حتى الحيتان في البحر، والنملة في جحرها»^(٦).

واحتجوا بأنّ الأنبياء إنّما بُعثوا بالإحسان إلى الخلق وهدايتهم، ونفعهم في معاشهم ومعادهم. لم يُبعثوا بالخلوات والانقطاع عن الناس

(١) رواه البزار (٦٩٤٧)، وأبو يعلى (٣٣١٥)، وقال الهيثمي في مجمع الزوائد (١٣٧٠٦): رواه أبو يعلى والبزار، وفي إسنادهما زياد بن أبي حسان وهو متروك. عن أنس بن مالك.

(٢) سبق تخريجه ص ١٠٦.

(٣) متفق عليه: رواه البخاري في الجهاد والسير (٢٩٤٢)، ومسلم في فضائل الصحابة (٢٤٠٦)، سهل بن سعد.

(٤) سبق تخريجه ص ١٠٧.

(٥) رواه الترمذي في العلم (٢٦٨٥)، وقال: حديث حسن صحيح غريب. والطبراني (٢٣٤/٨)، وصحّحه الألباني في صحيح الجامع (١٨٣٨)، عن أبي أمامة.

(٦) سبق تخريجه ص ١٠٦، وفيه: «فضل العالم على العابد كفضل القمر».

والترهب. ولهذا أنكر النبي ﷺ على أولئك النفر الذين همُّوا بالانقطاع للتعب، وترك مخالطة الناس.

ورأى هؤلاء التفرُّق في أمر الله، ونفع عباده، والإحسان إليهم: أفضل من الجمعية عليه بدون ذلك.

الصنف الرابع، قالوا: إنّ أفضل العبادة: العمل على مرضاة الرب في كل وقت بما هو مقتضى ذلك الوقت ووظيفته، فأفضل العبادات في وقت الجهاد: الجهاد، وإن آل إلى ترك الأوراد، من صلاة الليل وصيام النهار. بل ومن ترك إتمام صلاة الفرض، كما في حالة الأمن.

والأفضل في وقت حضور الضيف مثلاً: القيام بحقه، والاشتغال به عن الورد المستحب. وكذلك في أداء حق الزوجة والأهل.

والأفضل في أوقات السَّحَر: الاشتغال بالصلاة والقرآن، والدعاء والذكر والاستغفار.

والأفضل في وقت استرشاد الطالب، وتعليم الجاهل: الإقبال على تعليمه والاشتغال به.

والأفضل في أوقات الأذان: ترك ما هو فيه من ورده، والاشتغال بإجابة المؤذن.

والأفضل في أوقات الصلوات الخمس: الجِد والنصح في إيقاعها على أكمل الوجوه، والمبادرة إليها في أول الوقت، والخروج إلى الجامع - وإن بُعد - كان أفضل.

والأفضل في أوقات ضرورة المحتاج إلى المساعدة بالجاء، أو البدن، أو المال: الاشتغال بمساعدته، وإغاثة لهفته، وإيثار ذلك على أورادك وخلوتك.

والأفضل في وقت قراءة القرآن: جمعية القلب والهمة على تدبره وتفهمه، حتى كأنَّ الله تعالى يخاطبك به. فتجمّع قلبك على فهمه وتدبره، والعزم على تنفيذ أوامره: أعظم من جمعية قلب من جاءه كتاب من السلطان على ذلك.

والأفضل في وقت الوقوف بعرفة: الاجتهاد في التضرع والدعاء والذكر دون الصوم المضعف عن ذلك.

والأفضل في أيام عشر ذي الحجة: الإكثار من التعبّد، لا سيما التكبير والتهلّيل والتحميد. فهو أفضل من الجهاد غير المتعين.

والأفضل في العشر الأخير من رمضان: لزوم المسجد فيه والخلوّة والاعتكاف دون التصدي لمخالطة الناس والاشتغال بهم، حتى إنّه أفضل من الإقبال على تعليمهم العلم، وإقراءهم القرآن، عند كثير من العلماء.

والأفضل في وقت مرض أخيك المسلم أو موته: عيادته، وحضور جنازته وتشيعه، وتقديم ذلك على خلوتك وجمعيتك.

والأفضل في وقت نزول النوازل وأذى الناس لك: أداء واجب الصبر مع خلطتك بهم، دون الهرب منهم. فإنّ المؤمن الذي يخالط الناس ليصبر على أذاهم: أفضل من الذي لا يخالطهم ولا يؤذونه.

والأفضل خلطتهم في الخير؛ فهي خير من اعتزالهم فيه، واعتزالهم في الشر؛ فهو أفضل من خلطتهم فيه. فإن علم أنّه إذا خالطهم أزاله أو قلّله: فخلطتهم حينئذ أفضل من اعتزالهم.

فالأفضل في كل وقت وحال: إيثار مرضاة الله في ذلك الوقت والحال. والاشتغال بواجب ذلك الوقت ووظيفته ومقتضاه.

وهؤلاء هم أهل التعبد المطلق. والأصناف قبلهم أهل التعبد المقيد. فمتى خرج أحدهم عن النوع الذي تعلق به من العبادة وفارقه: يرى نفسه كأنه قد نقص وترك عبادته. فهو يعبد الله على وجه واحد. وصاحب التعبد المطلق ليس له غرض في تعبد بعينه يؤثره على غيره، بل غرضه تتبع مرضاة الله تعالى أين كانت. فمدار تعبده عليها. فهو لا يزال متنقلاً في منازل العبودية، كلما رفعت له منزلة، عَمِلَ على سيره إليها، واشتغل بها حتى تلوح له منزلة أخرى. فهذا دأبه في السير حتى ينتهي سيره.

فإن رأيت العلماء رأيته معهم، وإن رأيت العباد رأيته معهم، وإن رأيت المجاهدين رأيته معهم، وإن رأيت الذاكرين رأيته معهم، وإن رأيت المتصدقين المحسنين رأيته معهم، وإن رأيت أرباب الجمعية وعكوف القلب على الله رأيته معهم. فهذا هو العبد المطلق، الذي لم تملكه الرسوم، ولم تقيده القيود، ولم يكن عمله على مراد نفسه، وما فيه لذتها وراحتها من العبادات. بل هو على مراد ربه، ولو كانت راحة نفسه ولذتها في سواه.

فهذا هو المتحقق بـ ﴿إِيَّاكَ نَعْبُدُ وَإِيَّاكَ نَسْتَعِينُ﴾ [الفاتحة: ٥] حقاً، القائم بهما صدقاً، ملبسه ما تهيأ، ومأكله ما تيسر، واشتغاله بما أمر الله به في كل وقت وبوقته، ومجلسه حين انتهى به المكان ووجده خالياً، لا تملكه إشارة، ولا يتعبده قيد، ولا يستولي عليه رسم. حرّ مجرد، دائر مع الأمر حيث دار، يدين بدين الأمر أنى توجهت ركائبه، ويدور معه حيث استقلت مضاربه، يأنس به كل محق، ويستوحش منه كل مبطل، كالغيث حيث وقع نفع، وكالنخلة لا يسقط ورقها، وكلها منفعة حتى شوكرها، وهو موضع الغلظة منه على المخالفين لأمر الله، والغضب إذا



انتهكت محارم الله، فهو لله وبالله ومع الله، قد صحب الله بلا خلق،
وصحب الناس بلا نفس بل إذا كان مع الله عزل الخلائق عن البين،
وتخلّى عنهم، وإذا كان مع خلقه عزل نفسه من الوسط وتخلّى عنها.
فواها له! ما أغربه بين الناس! وما أشد وحشته منهم! وما أعظم أنسه
بالله وفرحه به، وطمأنينته وسكونه إليه!! والله المستعان، وعليه التكلان»^(١).

* * *



(١) مدارج السالكين (١/٨٥ - ٩٠)، تحقيق: محمد حامد الفقي، نشر مطبعة السُّنة المحمدية، القاهرة.



الأولويات في مجال المأمورات

أولوية الأصول على الفروع:

أول ما ينبغي الاهتمام به في مجال المأمورات الشرعية. هو: تقديم الأصول على الفروع.

ونعني بتقديم الأصول: تقديم ما يتصل بالإيمان بالله تعالى وتوحيده، والإيمان بملائكته وكتبه ورسله واليوم الآخر، وهي أركان الإيمان كما بينها القرآن الكريم.

يقول تعالى: ﴿لَيْسَ الْبِرَّ أَنْ تُولُوا وَجُوهَكُمْ قِبَلَ الْمَشْرِقِ وَالْمَغْرِبِ وَلَكِنَّ الْبِرَّ مَنْ ءَامَنَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ وَالْمَلَائِكَةِ وَالْكِتَابِ وَالنَّبِيِّينَ﴾ [البقرة: ١٧٧].

وقال تعالى: ﴿ءَامَنَ الرَّسُولُ بِمَا أُنْزِلَ إِلَيْهِ مِنْ رَبِّهِ وَالْمُؤْمِنُونَ كُلٌّ ءَامَنَ بِاللَّهِ وَمَلَائِكَتِهِ وَكُتُبِهِ وَرُسُلِهِ لَا نُفَرِّقُ بَيْنَ أَحَدٍ مِنْ رُسُلِهِ وَقَالُوا سَمِعْنَا وَأَطَعْنَا غُفْرَانَكَ رَبَّنَا وَإِلَيْكَ الْمَصِيرُ﴾ [البقرة: ٢٨٥].

وقال تعالى: ﴿وَمَنْ يَكْفُرْ بِاللَّهِ وَمَلَائِكَتِهِ وَكُتُبِهِ وَرُسُلِهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ فَقَدْ ضَلَّ ضَلَالًا بَعِيدًا﴾ [النساء: ١٣٦].

وإنما لم تذكر الآيات والإيمان بالقدر ضمن أصول العقيدة، لأنه داخل في مضمون الإيمان بالله تعالى. فالإيمان بالقدر إيمان بمقتضى الكمال الإلهي، وشمول علمه، وعموم إرادته، ونفوذ قدرته.

والعقيدة هي الأصل، والتشريع فرع عنه.

والإيمان هو الأصل، والعمل فرع عنه.

ولا نريد أن ندخل في جدل المتكلمين حول علاقة العمل بالإيمان: أهو جزء منه أم ثمرة له؟ أهو شرط لتحقيقه أم دليل كماله؟

فالإيمان الحق لا بد أن يُثمر عملاً، وعلى قدر تمكن الإيمان ورسوخه تكون الأعمال: من فعل المأمور، أو اجتناب المحذور.

والعمل الذي لم يؤسس على إيمان صحيح لا وزن له عند الله، وهو كما صوّره القرآن: ﴿كَرَّابٍ بَقِيْعَةٍ يَحْسَبُهُ الظَّمْآنُ مَاءً حَتَّى إِذَا جَاءَهُ لَمْ يَجِدْهُ شَيْئًا وَوَجَدَ اللَّهَ عِنْدَهُ فَوَفَّاهُ حِسَابَهُ وَاللَّهُ سَرِيعُ الْحِسَابِ﴾ [النور: ٣٩].

لهذا كان الأمر الأحق بالتقديم والأولى بالعناية من غيره، هو تصحيح العقيدة، وتجريد التوحيد، ومطاردة الشرك والخرافة، وتعميق بذور الإيمان في القلوب، حتى تؤتي أكلها بإذن الله، وحتى تغدو كلمة التوحيد: «لا إله إلا الله» حقيقة في النفس، ونوراً في الحياة، يبدد ظلمات الكفر، وظلمات السلوك.

يقول المحقق ابن القيم:

«اعلم أنّ أشعّة: «لا إله إلا الله» تبدد من ضباب الذنوب وغيومها بقدر قوة ذلك الشعاع وضعفه، فلها نور. وتفاوت أهلها في ذلك - قوة وضعفاً - لا يحصيه إلا الله تعالى.

فمن الناس: من نور هذه الكلمة في قلبه كالشمس.

ومنهم: من نورها في قلبه كالكوكب الدري.



ومنهم: مَنْ نورها في قلبه كالمشعل العظيم.

وآخر: كالسراج المضيء.

وآخر كالسراج الضعيف.

ولهذا تظهر الأنوار يوم القيامة بأيمانهم، وبين أيديهم، على هذا المقدار، بحسب ما في قلوبهم من نور هذه الكلمة علماً وعملاً، ومعرفة وحالاً.

وكلما عَظُم نور هذه الكلمة واشتد: أحرق من الشبهات والشهوات بحسب قوته وشدته. حتى إنَّه ربما وصل إلى حال لا يصادف معها شبهة ولا شهوة، ولا ذنباً: إلَّا أحرقه. وهذا حال الصادق في توحيده. الذي لم يُشرك بالله شيئاً.

ومن عرف هذا عرف قول النبي ﷺ: «إِنَّ اللَّهَ حَرَّمَ عَلَى النَّارِ مَنْ قَالَ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، يَبْتَغِي بِذَلِكَ وَجْهَ اللَّهِ»^(١)، وقوله: «لَا يَدْخُلُ النَّارَ مَنْ قَالَ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ»، وما جاء من هذا الضرب من الأحاديث التي أشكلت على كثير من الناس، حتى ظنَّها بعضهم منسوخة، وظنَّها بعضهم قيلت قبل ورود الأوامر والنواهي، واستقرار الشرع.

وحملها بعضهم على نار المشركين والكفار. وأوَّل بعضهم الدخول بالخلود. وقال: المعنى لا يدخلها خالداً. ونحو ذلك من التأويلات المستكرهة.

والشارع صلوات الله وسلامه عليه لم يجعل ذلك حاصلاً بمجرد قول اللسان فقط. فإن هذا خلاف المعلوم بالاضطرار من دين الإسلام. فلا بد

(١) متفق عليه: رواه البخاري في الأُطعمة (٥٤٠١)، ومسلم في الإيمان (٣٣)، عن عتبان بن مالك.

من قول القلب، وقول اللسان. وقول القلب: يتضمن من معرفتها، والتصديق بها، ومعرفة حقيقة ما تضمنته - من النفي والإثبات، ومعرفة حقيقة الإلهية المنفية عن غير الله، المختصة به، التي يستحيل ثبوتها لغيره، وقيام هذا المعنى بالقلب علمًا ومعرفة ويقينًا وحالًا ما يوجب تحريم قائلها على النار.

نعم من قالها بلسانه، غافلًا عن معناها، معرضًا عن تدبرها، ولم يواطئ قلبه لسانه، ولا عرف قدرها وحقيقتها، راجيًا مع ذلك ثوابها: حطت من خطاياها بحسب ما في قلبه، فإن الأعمال لا تتفاضل بصورها وعددها، وإنما تتفاضل بتفاضل ما في القلوب، فتكون صورة العاملين واحدة، وبينهما في التفاضل كما بين السماء والأرض. والرجلان يكون مقامهما في الصف واحدًا، وبين صلاتيهما كما بين السماء والأرض»^(١).



(١) مدارج السالكين (١/٣٢٩ - ٣٣١).

أولوية الفرائض على السنن والنوافل

ومن المعلوم في مجال الفروع أنَّ الأعمال تتفاوت في رتبة طلبها من جهة الشرع تفاوتًا بيّنًا.

فمنها: المأمور به على جهة الندب والاستحباب.

ومنها: المأمور به على جهة الفرض والإيجاب.

ومنها: ما هو بين بين «ما كان فوق المستحب ودون الفرض، ويسميه بعض الفقهاء: الواجب».

ومن الواجب المفروض: ما هو مفروض على الكفاية، والمراد به: ما إذا قام به فرد أو عدد كاف: سقط الإثم عن الباقيين.

ومنه ما هو فرض عَيْن، وهو ما يتوجه فيه الخطاب إلى كل مكلف مستوف لشروطه.

وفروض الأعيان نفسها تتفاوت، فمنها ما نسميه: «الفرائض الركنية» التي عُدَّت من أركان الإسلام، مثل الشعائر العبادية الأربع: الصلاة والزكاة والصيام والحج. ومنها ما ليس كذلك.

قال العلامة ابن رجب في شرح حديث: «إِنَّ اللَّهَ فَرَضَ فَرَائِضَ فَلَا تَضِيْعُوهَا»:

«وقد اختلف العلماء: هل الواجب والفرض بمعنى واحد أم لا؟ فمنهم من قال: هما سواء، وكل واجب بدليل شرعي من كتاب أو سنة أو إجماع أو غير ذلك من أدلة الشرع: فهو فرض، وهو المشهور عن أصحاب الشافعي وغيرهم، وحكي رواية عن أحمد؛ لأنه قال: كل ما في الصلاة فهو فرض.

ومنهم من قال: بل الفرض ما ثبت بدليل مقطوع به، والواجب ما ثبت بغير مقطوع به، وهو قول الحنفية وغيرهم.

وأكثر النصوص عن أحمد تُفرّق بين الفرض والواجب، فنقل جماعة من أصحابه عنه أنه قال: لا يسمى فرضاً إلا ما كان في كتاب الله تعالى، وقال في صدقة الفطر: ما أجتري أن أقول: إنها فرض، مع أنه يقول بوجوبها، فمن أصحابنا من قال: مراده أن الفرض: ما ثبت بالكتاب، والواجب: ما ثبت بالسنة، ومنهم من قال: أراد أن الفرض: ما ثبت بالاستفاضة والنقل المتواتر، والواجب: ما ثبت من جهة الاجتهاد، وساغ الخلاف في وجوبه»^(١).

التساهل في السنن والمستحبات:

وفقه الأولويات يقتضي أن نُقدّم الأوجب على الواجب، والواجب على المستحب، وأن نتساهل في السنن والمستحبات ما لا نتساهل في الفرائض والواجبات، وأن تؤكّد أمر الفرائض الأساسية أكثر من غيرها، وبخاصة الصلاة والزكاة، الفريضتان الأساسيتان، اللتان قرن بينهما القرآن في ثمانية وعشرين موضعاً. وجاءت عدة أحاديث صحيحة في ذلك، منها:

(١) جامع العلوم والحكم (١٥٣/٢)، تحقيق: شعيب الأرناؤوط وإبراهيم باجس، نشر مؤسسة الرسالة، بيروت، ط ٧، ١٤٢٢هـ - ٢٠٠١م.

عن ابن عمر رضي الله عنهما أن رسول الله ﷺ قال: «بُني الإسلام على خمس: شهادة أن لا إله إلا الله وأن محمدًا عبده ورسوله، وإقام الصلاة، وإيتاء الزكاة، وحج البيت، وصوم رمضان»^(١).

وعن طلحة بن عبيد الله رضي الله عنه قال: جاء رجل إلى رسول الله ﷺ من أهل نجد ثائر الرأس، نسمع دوي صوته ولا نفقه ما يقول، حتى دنا من رسول الله ﷺ، فإذا هو يسأل عن الإسلام، فقال رسول الله ﷺ: «خمس صلوات في اليوم واليلة» قال: هل عليّ غيرهن؟ قال: «لا، إلا أن تطوع»، فقال رسول الله ﷺ: «وصيام شهر رمضان» قال: هل عليّ غيره؟ قال: «لا، إلا أن تطوع» قال: وذكر له رسول الله ﷺ الزكاة فقال: هل عليّ غيرها؟ فقال: «لا، إلا أن تطوع»، فأدبر الرجل وهو يقول: والله لا أزيد على هذا ولا أنقص. فقال رسول الله ﷺ: «أفلمح إن صدق»^(٢).

وعن ابن عباس رضي الله عنهما أن النبي ﷺ بعث معاذًا رضي الله عنه إلى اليمن فقال: «ادعهم إلى شهادة أن لا إله إلا الله وأني رسول الله، فإن هم أطاعوك لذلك: فأعلمهم أن الله افترض عليهم خمس صلوات في كل يوم وليلة، فإن هم أطاعوك لذلك؛ فأعلمهم أن الله افترض عليهم صدقة، تؤخذ من أغنيائهم وترد على فقرائهم»^(٣).

وعن ابن عمر رضي الله عنهما قال: قال رسول الله ﷺ: «أُمِرْتُ أن أقاتل الناس حتى يشهدوا أن لا إله إلا الله وأن محمد رسول الله، ويقيموا الصلاة،

(١) متفق عليه: رواه البخاري (٨)، ومسلم (١٦)، كلاهما في الإيمان.

(٢) متفق عليه: رواه البخاري (٤٦)، ومسلم (١١)، كلاهما في الإيمان.

(٣) متفق عليه: رواه البخاري في الزكاة (١٣٩٥)، ومسلم في الإيمان (١٩).

ويؤتوا الزكاة، فإذا فعلوا ذلك: عصموا مني دماءهم وأموالهم، وحسابهم على الله»^(١).

وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال: لَمَّا تُوفي رسول الله ﷺ وكان أبو بكر رضي الله عنه، وكفر من كفر من العرب، فقال عمر رضي الله عنه: كيف نقاتل الناس، وقد قال رسول الله ﷺ: «أُمِرْتُ أَنْ أَقَاتِلَ النَّاسَ حَتَّى يَقُولُوا: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، فَمَنْ قَالَهَا فَقَدْ عَصَمَ مِنِّي مَالَهُ وَنَفْسَهُ إِلَّا بِحَقِّهِ، وَحَسَابُهُ عَلَى اللَّهِ»؟ فقال أبو بكر: والله: لَا أَقَاتِلَنَّ مَنْ فَرَّقَ بَيْنَ الصَّلَاةِ وَالزَّكَاةِ، فَإِنَّ الزَّكَاةَ حَقُّ الْمَالِ، وَاللَّهُ: لَوْ مَنَعُونِي عَقَالًا كَانُوا يُؤَدُّونَهُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ لَقَاتَلْتُهُمْ عَلَى مَنَعِهِ، قَالَ عُمَرُ: فَوَاللَّهِ: مَا هُوَ إِلَّا أَنْ رَأَيْتَ اللَّهَ قَدْ شَرَحَ صَدْرَ أَبِي بَكْرٍ لِلْقِتَالِ فَعَرَفْتُ أَنَّهُ الْحَقُّ^(٢).

وعن أبي أيوب رضي الله عنه أَنَّ رَجُلًا قَالَ لِلنَّبِيِّ ﷺ: أَخْبِرْنِي بِعَمَلٍ يَدْخِلُنِي الْجَنَّةَ، قَالَ: «تَعْبُدُ اللَّهَ لَا تَشْرِكُ بِهِ شَيْئًا، وَتُقِيمُ الصَّلَاةَ، وَتُؤْتِي الزَّكَاةَ، وَتُصَلِّ الرِّحْمَ»^(٣).

وعن أبي هريرة رضي الله عنه أَنَّ أَعْرَابِيًّا أَتَى النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ: دَلَّنِي عَلَى عَمَلٍ إِذَا عَمَلْتَهُ دَخَلْتُ الْجَنَّةَ. قَالَ: «تَعْبُدُ اللَّهَ لَا تُشْرِكُ بِهِ شَيْئًا؛ وَتُقِيمُ الصَّلَاةَ الْمَكْتُوبَةَ، وَتُؤَدِّي الزَّكَاةَ الْمَفْرُوضَةَ، وَتَصُومُ رَمَضَانَ». قَالَ: وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ، لَا أَزِيدُ عَلَى هَذَا وَلَا أَنْقُصُ مِنْهُ، فَلَمَّا وَلَّى قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «مَنْ سَرَّهُ أَنْ يَنْظُرَ إِلَى رَجُلٍ مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ، فَلْيَنْظُرْ إِلَى هَذَا»^(٤).

(١) متفق عليه: رواه البخاري (٢٥)، ومسلم (٢٢)، كلاهما في الإيمان.

(٢) متفق عليه: رواه البخاري في الاعتصام بالكتاب والسنة (٧٢٨٤)، ومسلم في الإيمان (٢٠).

(٣) متفق عليه: رواه البخاري في الزكاة (١٣٩٦)، ومسلم في الإيمان (١٣).

(٤) متفق عليه: رواه البخاري في الزكاة (١٣٩٧)، ومسلم في الإيمان (١٤).

فدلّ هذا الحديث وحديث طلحة قبله: أن هذه الفرائض هي الأساس العملي للدين، وأنّ من أدّاها كاملة، ولم ينقص منها شيئاً: فقد فتح أمامه باب الجنة، وإنّ قصر فيما وراءها من السنن. كان المنهج النبوي في التعليم: التركيز على الأركان والأساسيات، لا على الجزئيات والتفصيلات التي لا تنهاى.

خطأ الاشتغال بالسنن عن الفرائض:

ومن الخطأ إذن: اشتغال الناس بالسنن والتطوعات من الصلاة والصيام والحج عن الفرائض.

فنرى من المنتسبين إلى الدين من يقوم الليل، ثم يذهب إلى عمله الذي يتقاضى عليه أجراً متعباً كليل القوة، فلا يقوم بواجبه كما ينبغي.

ولو علم أنّ إحسان العمل فريضة: «إِنَّ اللَّهَ كَتَبَ الْإِحْسَانَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ»^(١)، وأنّ التفريط فيه خيانة للأمانة، وأكل للمال - آخر الشهر - بالباطل: لو فرّ على نفسه قيام ليله؛ لأنّه ليس أكثر من نفل، لم يلزمه الله به ولا رسوله.

ومثله من يصوم الاثنين والخميس، فيجهد الصيام، وخصوصاً في أيام الصيف، فيمضي إلى عمله مكدوداً مهدوداً، وكثيراً ما يؤخّر مصالح الناس بتأثير الصوم عليه. والصوم نفل غير واجب ولا لازم. وإنجاز مصالح الخلق واجب ولازم.

وقد نهى النبي ﷺ المرأة أن تصوم تطوعاً، وزوجها شاهد - حاضر غير مسافر - إلا بإذنه؛ لأن حقه عليها أوجب من صيام النافلة.

(١) سبق تخريجه ص ٤٦.

ومثل ذلك حج التطوع، وعمرة التطوع، فمن المتدينين من يحج الحجة الخامسة أو العاشرة أو العشرين وربما الأربعين. ويعتمر كل عام في شهر رمضان، وينفق ألوف الجنيهات أو الدنانير أو الريالات، وهناك مسلمون يموتون من الجوع - حقيقة لا مجازاً - في بعض الأقطار كالصومال، وآخرون يتعرضون للإبادة الجماعية، والتصفية الجسدية، كما رأينا في البوسنة والهرسك وفلسطين وكشمير وغيرها - وهم في حاجة إلى أي معونة من إخوانهم، لإطعام الجائع، وكسوة العاري، ومداواة المريض، وإيواء المشرد، وكفالة اليتيم، ورعاية الشيخ والأرملة والمعوق، أو لشراء السلاح الضروري للدفاع عن النفس.

وآخرون يتعرضون للغزو التنصيري، ولا يجدون مدرسة للتعليم، ولا مسجداً للصلاة، ولا داراً للرعاية، ولا مستوصفاً للعلاج، ولا مركزاً للدعوة، ولا كتاباً للقراءة... على حين نجد سبعين في المائة من الحجاج كل عام ممن حَجُّوا قبل ذلك، أي يحجون تطوعاً، يتفقون مئات الملايين طيبة بها أنفسهم!

ولو فقهوا دينهم، وعرفوا شيئاً من فقه الأولويات: لقدّموا إنقاذ إخوانهم المسلمين على استمتاعهم الروحي بالحج والعمرة، ولو تدبروا لعلموا أنّ الاستمتاع بإنقاذ المسلمين أعمق وأعظم من استمتاع عارض قد يشوبه بعض التظاهر أو الرياء، وصاحبه لا يشعر.

كلمات منيرة للإمام الراغب:

لقد قرّر فقهاء الإسلام: أنّ الله لا يقبل النافلة حتى تؤدّى الفريضة.

وذكر الإمام الراغب في المقارنة بين فرائض العبادات، ونوافل المكارم فقال، وما أحسن ما قال: «واعلم أنّ العبادة أعم من المكرمة،



فإن كل مكرمة عبادة، وليس كل عبادة مكرمة، ومن الفرق بينهما أن للعبادات فرائض معلومة، وحدودًا مرسومة، وتاركها يصير ظالمًا متعديًا، والمكارم بخلافها. ولن يستكمل الإنسان مكارم الشرع ما لم يتم بوظائف العبادات، فتحري العبادات من باب العدل، وتحري المكارم من باب الفضل والنفل، ولا يُقبل تنفُّل من أهمل الفرض، ولا تفضل من ترك العدل، بل لا يصح تعاطي الفضل إلا بعد العدل، فإنَّ العدل فعل ما يجب، والفضل الزيادة على ما يجب. وكيف يصح تصور الزيادة على شيء هو غير حاصل في ذاته، ولهذا قيل: «لا يستطيع الوصول من ضيِّع الأصول».

فمن شغله الفرض عن الفضل فمعدور، ومن شغله الفضل عن الفرض فمغرور، وقد أشار تعالى بالعدل إلى الأحكام، وبالإحسان إلى المكارم بقوله تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُ بِالْعَدْلِ وَالْإِحْسَانِ﴾ [النحل: ٩٠] ^(١).

* * *



(١) الذريعة إلى مكارم الشريعة ص ٨٥، نشر دار السلام، القاهرة، ١٤٢٨هـ - ٢٠٠٧م.



أُولَوِيَّةُ فَرْضِ الْعَيْنِ عَلَى فَرْضِ الْكِفَايَةِ

وكما أنَّ الفرائض مقدمة في الرتبة على النوافل، بلا نزاع. فالفرائض في نفسها متفاوتة.

فمن المؤكد أنَّ فرض العين مُقَدَّم على فرض الكفاية؛ وذلك لأن فرض الكفاية قد يوجد من يقوم به، فيُسْقَط الإثم والحرَج عن الآخرين، أمَّا فرض العين فلا بديل له، ولا يقوم أحد مقام من تعين عليه.

وقد دلَّت الأحاديث النبويَّة على تقديم فرض العين على فرض الكفاية.

وأظهر مثال لذلك: ما جاء في شأن برِّ الوالدين والجهاد في سبيل الله، حينما يكون الجهاد فرض كفاية، وهو جهاد الطلب لا جهاد الدفع.

وجهاد الطلب: أن يكون العدو في أرضه، ونحن الذين نطلبه، من باب الحرب الوقائية، ومبادرتَه بالهجوم إذا ظهرت منه بوادر التربص بنا والطمع فينا. فهناك يُغني البعض عن الكل، إلَّا إذا طلب الإمام النفير من الجميع.

في جهاد الطلب يكون برِّ الوالدين والقيام على خدمتها أوجب من الانضمام إلى الجيش المقاتل. وهذا ما نبَّه عليه رسول الله ﷺ.

روى الشيخان، عن عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنه قال: جاء رجل إلى نبي الله صلى الله عليه وسلم، فاستأذنه في الجهاد، فقال: «أحيي والداك؟» قال: نعم. قال: «ففيهما فجاهد»^(١).

وفي رواية لمسلم قال: أقبل رجل إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال: أبايعك على الهجرة والجهاد أبتغي الأجر من الله، قال: «فهل من والديك أحد حي؟» قال: نعم، بل كلاهما حي. قال: «فتبتغي الأجر من الله؟» قال: نعم، قال: «فارجع إلى والديك، فأحسن صُحبتهم»^(٢).

وعنه أيضًا قال: جاء رجل إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم، فقال: جئت أبايعك على الهجرة، وتركت أبويَّ يبيكان، فقال: «ارجع إليهما، فأضحكهما كما أبكيتهما»^(٣).

وعن أنس رضي الله عنه قال: أتى رجل رسول الله صلى الله عليه وسلم، فقال: إنني أشتهي الجهاد ولا أقدر عليه، قال: «هل بقي من والديك أحد؟» قال: أُمي. قال: «فأَبْلِ الله في بَرِّها، فإذا فعلت ذلك فأنت حاجٌّ ومُعتمر ومجاهد»^(٤).

(١) متفق عليه: رواه البخاري في الجهاد والسير (٣٠٠٤)، ومسلم في البر والصلة (٢٥٤٩).

(٢) رواه مسلم في البر والصلة (٢٥٤٩) (٦).

(٣) رواه أحمد (٦٨٣٣)، وقال مخرّجوه: حديث حسن. وأبو داود في الجهاد (٢٥٢٨)، والنسائي في البيعة (٤١٦٣)، وابن ماجه في الجهاد (٢٧٨٢)، والحاكم في البر والصلة (١٥٣/٤) وصحّحه، ووافقه الذهبي، وصحّحه ابن الملقن في البدر المنير (٤٠/٩).

(٤) رواه أبو يعلى (٢٧٦٠)، والطبراني في الصغير (٢١٨)، والأوسط (٢٩١٥)، وقال المنذري في الترغيب والترهيب (٣٧٤٧): رواه أبو يعلى والطبراني في الصغير والأوسط وإسنادهما جيد ميمون بن نجیح وثقه ابن حبان وبقيّة رواته ثقات مشهورون. وبنحوه قال الهيثمي في مجمع الزوائد (١٣٣٩٩)، عن أنس بن مالك.

وهذه الأحاديث كلها فيما إذا لم يكن الجهاد فرض عين، كما في حالة غزو الكفار لبلد، فإن على أهله كافة النفير للدفاع، ويقدم حق الجماعة هنا على حق الوالدين وغيرهما، وكذلك إذا كان أبواه كافرين؛ إذ لا يُرجى منهما الرغبة في نصرته الإسلام.

وعن معاوية بن جاهمة أنّ جاهمة جاء إلى النبي ﷺ، فقال: يا رسول الله، أردتُ أن أغزو، وقد جئتُ أستشيرك، فقال: «هل لك من أم؟» قال: نعم، قال: «فألزمها، فإنّ الجنة عند رجلها»^(١).

ورواه الطبراني بإسناد جيد، ولفظه قال: أتيت النبي ﷺ أستشيره في الجهاد، فقال النبي ﷺ: «ألك والدان؟» قلت: نعم، قال: «الزمهما، فإنّ الجنة تحت أرجلهما»^(٢).

فروض الكفاية تتفاوت:

وأحبّ أن أوضح هنا: أنّ فروض الكفاية تتفاوت أيضاً: فهناك فروض كفاية قام بها بعض الناس، وربما أصبح فيها فائض. وفروض كفاية أخرى لم يقم بها عدد كاف، أو لم يقم بها أحد قط. ففي زمن الإمام الغزالي عاب على أهل عصره أنهم تكدسوا في طلب الفقه، وطلبه فرض كفاية، على حين تخلّفوا عن ثغرة في واجب كفائي آخر، مثل علم الطب، حتى إنّ البلدة يوجد بها خمسون متفقهاً، ولا يوجد بها إلّا طبيب من أهل الذمة، مع ضرورة الطب الدنيوية، ومع أن للطب مدخلاً في الأحكام الشرعيّة، والأمور الدينية.

ففروض الكفاية الذي لم يقم به أحد يكون الاشتغال به أولى ممن قام به بعض، ولو لم يسد كل الحاجة، وفرض الكفاية الذي قام به عدد غير

(١) رواه أحمد (١٥٥٣٨)، وقال مخرّجوه: إسناده حسن. والنسائي (٣١٠٤)، وابن ماجه (٢٧٨١)، والحاكم (١٠٤/٢)، وصحّحه، ووافقه الذهبي، ثلاثتهم في الجهاد، وصحّحه الألباني في صحيح الترغيب والترهيب (٢٤٨٥)، عن معاوية بن جاهمة السلمي.

(٢) رواه الطبراني (٢٨٩/٢)، وجوّد إسناده المنذري في الترغيب والترهيب (٣٧٥١)، وصحّحه الألباني في صحيح الترغيب والترهيب (٢٤٨٥).

كاف يكون الاشتغال به أولى من فرض آخر قام به عدد كاف، وربما زائد عن الحاجة.

وقد يصبح فرض الكفاية في بعض الأحيان فرض عين على زيد أو عمرو من الناس، لأنّه وحده الذي اجتمعت له مؤهلاته، ووجد الموجب لقيامه، ولم يوجد المانع منه.

كما إذا احتاج بلد ما إلى فقيه يفتي الناس، وهو وحده الذي تعلّم الفقه، أو هو وحده القادر على تحصيله.

ومثله المعلّم والخطيب والطبيب والمهندس، وكل ذي علم أو صنعة، يحتاج إليها الناس، وهو يملكها دون غيره.

ومثل ذلك إذا كان ذا خبرة عسكرية معينة، وجيش المسلمين يحتاج إليها، ولا يسد غيره مسده، فيجب عليه أن يقدم نفسه لأداء هذه الخدمة.

أولوية حقوق العباد على حق الله المجرد

وإذا كان فرض العين مقدّمًا على فرض الكفاية، فإن فروض الأعيان تتفاوت فيما بينها أيضًا. ولذا رأينا الشرع يؤكد في كثير من أحكامه تعظيم ما يتعلق بحقوق العباد.

ففرض العين، المتعلق بحق الله تعالى وحده يمكن التسامح فيه، بخلاف فرض العين المتعلق بحقوق العباد. فقد قال العلماء: إنَّ حقوق الله تعالى مبنية على المسامحة، وحقوق العباد مبنية على المشاحة.

ولهذا إذا كان الحج مثلاً واجباً، وأداء الدّين واجباً، فإنَّ أداء الدّين مُقدّم. فلا يجوز للمسلم أن يُقدم على الحج حتى يؤدي دينه. إلّا إذا استأذن من صاحب الدين، أو كان الدين مؤجلاً، وهو واثق من قدرته على الوفاء به.

ولأهمية حقوق العباد هنا - وبخاصة الحقوق المالية - صح الحديث أنَّ الشهادة في سبيل الله - وهي أرقى ما يطلبه المسلم للتقرب إلى ربه - لا تُسقط عنه الدّين.

ففي الصحيح: «يغفر للشهيد كل ذنب إلّا الدّين»^(١).

(١) رواه مسلم في الإمارة (١٨٨٦)، وأحمد (٧٠٥١)، عن عبد الله بن عمرو.

وفيه: أن رجلاً قال: يا رسول الله، أرأيت إن قُتلت في سبيل الله تُكفّر عني خطاياي؟ فقال رسول الله ﷺ: «نعم، إن قُتلت في سبيل الله، وأنت صابر مقبل غير مدبر»، ثم قال رسول الله ﷺ: «كيف قلت؟» فأعاد الرجل سؤاله، وأعاد الرسول الكريم جوابه وزاد عليه: «إلا الدّين، فإن جبريل عليه السلام قال لي ذلك»^(١).

وأعجب من ذلك قوله ﷺ: «سبحان الله! ماذا أنزل من التشديد في الدّين؟!... والذي نفسي بيده، لو أن رجلاً قتل في سبيل الله، ثم أُحيي، ثم قتل، ثم أُحيي، ثم قتل، وعليه دين: ما دخل الجنة حتى يَقْضِي دينه»^(٢).

ومثل هذا من غلٍّ من الغنيمة، وهو في سبيل الله، أي في الجهاد «أي أخذ من الغنيمة لنفسه، وهي من حق الجيش كله»، فإن مد يده إلى مال الغنيمة قبل أن يقسم، ولو كان شيئاً تافهًا: يحرمه فضل الجهاد، وأجر المجاهد، وإذا قُتل: يحرمه شرف الشهادة، وأجر الشهيد.

ففي الصحيح: أنه كان على ثقل رسول الله ﷺ (والثقل: المتاع والعيال وما يثقل حمله) رجل يقال له: «كركرة» فمات، فقال رسول الله ﷺ: «هو في النار»، فذهبوا ينظرون إليه، فوجدوا عباءة قد غلّها^(٣).

وتوفي رجل من الصحابة في خير، فذكروا ذلك لرسول الله ﷺ، فقال: «صلُّوا على صاحبكم»، فتغيرت وجوه الناس لذلك: فقال: «إن

(١) رواه مسلم في الإمارة (١٨٨٥)، وأحمد (٢٢٥٨٥)، عن أبي قتادة الأنصاري.

(٢) رواه النسائي في البيوع (٤٦٨٤)، والحاكم (٢٤/٢)، وقال: صحيح الإسناد. ووافقه الذهبي، وحسنه الألباني في صحيح الترغيب والترهيب (١٨٠٤)، عن محمد بن عبد الله بن جحش.

(٣) رواه البخاري في الجهاد والسير (٣٠٧٤)، عن عبد الله بن عمرو.

صاحبكم غلّ في سبيل الله» (أي وهو في الجهاد) ففتشوا متاعه، فوجدوا فيه خرزاً من خرز يهود، لا يساوي درهمين^(١).

من أجل درهمين أعرض النبي ﷺ عن الصلاة عليه، ليكون في ذلك أبلغ زاجر عن الطمع في المال العام، قلّ أو كثر.

وعن ابن عباس قال: حدثني عمر قال: لما كان يوم خير أقبل نفر من أصحاب النبي ﷺ، فقالوا: فلان شهيد، وفلان شهيد، حتى مروا على رجل، فقالوا: فلان شهيد، فقال رسول الله ﷺ: «كلا، إني رأيته في النار، في بُردة غلّها» أو «في عباءة غلّها»، ثم قال «يا ابن الخطاب، اذهب فنادر في الناس: إنّه لا يدخل الجنة إلّا المؤمنون»^(٢).

علام تدلّ هذه الأحاديث؟ إنّها تدل على تعظيم حقوق الخلق، ولا سيما ما يتعلّق بالمال، سواء أكان خاصّاً أم عامّاً، فلا يجوز أخذه من غير حِلّه، وأكله بالباطل، وإن كان تافهًا؛ لأنّ المهم هو المبدأ، ومن اجتراً على أخذ القليل، يوشك أن يجترأ على الكثير، والصغيرة تجرّ إلى الكبيرة، ومعظم النار من مستصغر الشرر.

* * *

(١) رواه أحمد (٢١٦٧٥)، وقال مخرّجوه: إسناده محتمل للتحسين. وأبو داود في الجهاد (٢٧١٠)،

والنسائي في الجنائز (١٩٥٩)، وابن ماجه في الجهاد (٢٨٤٨)، وضعفه الألباني في ضعيف أبي داود (٥٧٩)، عن زيد بن خالد.

(٢) رواه مسلم في الإيمان (١١٤)، وأحمد (٢٠٣).



أولوية حقوق الجماعة على حقوق الأفراد

وممّا يذكر هنا أيضًا في فقه الأولويات: أنّ الفرائض المتعلقة بحقوق الجماعة مقدمة على الفرائض المتعلقة بحقوق الأفراد. فإنّ الفرد لا بقاء له إلّا بالجماعة، ولا يستطيع أن يعيش وحده، فهو مدنيّ بطبعه، كما قال القدماء، أو هو حيوان اجتماعي كما قال المُحدَثون. فالمرء قليل بنفسه، كثير بجماعته. بل هو عدم بنفسه، موجود بجماعته.

ومن هنا كان الواجب المتعلق بحق الجماعة أو الأمة: أوكد من الواجب المتعلق بحق الفرد.

ولهذا قرّر العلماء في التعارض بين الجهاد - إذا كان فرض كفاية - وبين بر الوالدين: أنّ بر الوالدين مُقدّم، كما ثبت من الأحاديث الصحيحة التي ذكرناها. ولكن إذا كان الجهاد فرض عين، كما إذا غزا الأعداء الكفار بلدًا من بلاد الإسلام، ففرض على أهله كافة أن يهبوا للدفاع عن بلدهم. فإذا عارض بعض الآباء أو الأمهات - بمقتضى عواطفهم - في اشتراك أبنائهم في هذا الجهاد الدفاعي، فلا عبرة بمعارضتهم شرعًا.

صحيح أن برّهما وطاعتهما فرض عين، كما أنّ الجهاد هنا فرض عين، ولكن فرض الجهاد هنا، لحماية الأمة كلها، ومنها الوالدان. فلو سقط البلد، أو هلك أهله: لهلك الأبوان فيمن هلك. فالجهاد هنا لمصلحة الجميع.

وقد يُعبّر عن ذلك بأنّ الجهاد هنا حق الله، والبر حق الوالدين، وحق الله تعالى مُقدّم على حق خلقه.

وهذا تأكيد للمقولة السابقة، فكثيراً ما تكون كلمة «حق الله»، تعبيراً عن حق الجماعة أو الأمة، إذ أنّ الله تعالى لا تعود عليه مصلحة من وراء هذه الأحكام، فإنما هي أولاً وأخيراً لمصلحة عباده.

وتطبيقاً لهذه القاعدة: تقديم حق الأمة على حق الفرد، أجاز الإمام الغزالي وغيره رمي المسلمين إذا تترس العدو بهم «أي احتذى بهم وجعلهم ترساً له في مقدمة جيشه» بشروط معينة، مع أن من المقرر الذي لا نزاع فيه: أن حقن دماء المسلمين واجب، وأنّه لا يجوز سفك دم من مسلم بغير حق. فكيف استجاز مثل الغزالي رمي هؤلاء المسلمين البراء في جيش العدو الكافر؟

إنّما استجاز ذلك وكل من وافقه: صيانة للجماعة، وحفظاً للأمة من الهلاك، فإنّ الفرد يمكن أن يُعوّض. أمّا الأمة فلا عوض عنها.

يقول الفقهاء: لو أنّ الأعداء تترسوا ببعض المسلمين، كأن كانوا أسرى عندهم أو نحو ذلك، وجعلوهم في مواجهة الجيش المسلم، ليتقوا به، وكان في ترك هؤلاء الغزاة خطر على الأمة الإسلامية: جاز قتالهم، وإن قتلوا المسلمين الذين معهم، مع أنهم معصومو الدم لا ذنب لهم، ولكن ضرورة الدفاع عن الأمة كلها اقتضت التضحية بهؤلاء

الأفراد، خشية استئصال الإسلام واستعلاء الكفر، وأجر هؤلاء الأفراد على الله^(١).

ولهذا، ردّ الإمام الغزالي اعتراض من يقول في هذه الصورة: هذا سفك دم معصوم محرّم: بأنّه معارض، لأن في الكفّ عنه إحلال دماء معصومة لا حصر لها، ونحن نعلم أنّ الشرع يؤثر الكلّي على الجزئي، فإنّ حفظ أهل الإسلام عن اصطلام الكفار أهم في مقصود الشرع من حفظ دم مسلم واحد، فهذا مقطوع به من مقصود الشرع^(٢).

وهذا - كما رأينا - مبني على فقه الموازنات.

ومثل ذلك إذا اقتضت ظروف الحرب فرض ضرائب على القادرين وأهل اليسار لتمويل الجهاد، وإمداد الجيوش، وإعداد الحصون، ونحو ذلك من احتياجات الحرب، فإنّ الشرع يؤيد ذلك ويوجبه، كما نص على ذلك الفقهاء، وإن كان الكثير منهم في الأحوال المعتادة لا يطلب الناس بحق في المال غير الزكاة.

واستدل الغزالي لذلك بقوله: «لأننا نعلم أنّه إذا تعارض شرّان - أو ضرران - قصد الشرع دفع أشد الضررين وأعظم الشرين، وما يؤديه كل واحد منهم «أي المكلفين بالضرائب الإضافية»، قليل بالإضافة إلى ما يخاطر به من نفسه وماله، لو خلت خطة الإسلام (أي بلاده)، عن ذي شوكة، يحفظ نظام الأمور، ويقطع مادة الشرور»^(٣).

(١) انظر: المستصفى للإمام الغزالي (٤٣٠/١، ٤٣١)، تحقيق: محمد بن سليمان الأشقر، نشر مؤسسة الرسالة، بيروت، ط ١، ١٤١٧هـ - ١٩٩٧م.

(٢) المصدر السابق (٤٢٥/١).

(٣) المستصفى للإمام الغزالي (٤٢٦/١)، والاعتصام للشاطبي (١٢١/٢، ١٢٢)، نشر شركة الإعلانات الشرقية، القاهرة.

ومثل ذلك فكّ أسرى المسلمين، وتخليصهم من ذل أسر الكفار،
مهما كلف ذلك من الأموال. قال الإمام مالك: يجب على كافة المسلمين
فداء أسراهم، وإن استغرق ذلك أموالهم^(١).

هذا، لأنّ كرامة هؤلاء الأسرى من كرامة الأمة الإسلامية، وكرامة
الأمة فوق الحرمة الخاصة لأموال الأفراد.

* * *

(١) انظر: تفسير القرطبي (٦٠/٣)، تحقيق: محمد رضوان عرقسوسي، نشر مؤسسة الرسالة،
بيروت.

أولوية الولاء للجماعة والأمة على القبيلة والفرد

وممّا يؤكد هذا المعنى: ما جاء به القرآن، وأكدته السُّنَّة من تقديم الولاء للجماعة، والشعور بمعنى الأمة، على الولاء للقبيلة والعشيرة، فلا فردية، ولا عصبية، ولا شرود عن الجماعة.

كانت القبيلة في المجتمع الجاهلي هي أساس الانتماء، ومحور الولاء. وكان ولاء الرجل لقبيلته في الحق وفي الباطل، يعبر عن ذلك قول الشاعر:

لا يَسْأَلُونَ أَخَاهُمْ حِينَ يَنْدُبُهُمْ في النائباتِ على ما قال برُهاناً^(١)!
وكان شعار كل منهم: «انصر أخاك، ظالماً أو مظلوماً»! على ظاهر معناها.

فلما جاء الإسلام جعل الولاء لله ولرسوله، ولجماعة المؤمنين، أعني أمة الإسلام. وقال تعالى: ﴿إِنَّمَا وَلِيُّكُمُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ وَالَّذِينَ آمَنُوا الَّذِينَ يُقِيمُونَ الصَّلَاةَ وَيُؤْتُونَ الزَّكَاةَ وَهُمْ رَاكِعُونَ * وَمَنْ يَتَوَلَّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَالَّذِينَ آمَنُوا فَإِنَّ حِزْبَ اللَّهِ هُمُ الْغَالِبُونَ﴾ [المائدة: ٥٥، ٥٦].

(١) هو قريط بن أنيف العنبري، كما في الحماسة لأبي تمام (٥٨/١)، تحقيق: عبد الله بن عبد الرحيم عسيلان، نشر جامعة الإمام، السعودية، ١٤٠١هـ.

ورباهم القرآن والسُّنَّة على القيام لله شهداء بالقسط، لا يمنعهم من ذلك عاطفة الحب لقريب، ولا عاطفة البغض لعدو، فالعدل يجب أن يكون فوق العواطف، وأن يكون لله، فلا يحابي من يحب، ولا يحيف على من يكره.

يقول تعالى: ﴿يَأَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا كُونُوا قَوَّامِينَ بِالْقِسْطِ شُهَدَاءَ لِلَّهِ وَلَوْ عَلَىٰ أَنْفُسِكُمْ أَوِ الْوَالِدِينَ وَالْأَقْرَبِينَ﴾ [النساء: ١٣٥].

﴿يَأَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا كُونُوا قَوَّامِينَ لِلَّهِ شُهَدَاءَ بِالْقِسْطِ وَلَا يَجْرِمَنَّكُمْ شَنَاٰنُ قَوْمٍ عَلَىٰ أَلَّا تَعْدِلُوا أَعْدِلُوا هُوَ أَقْرَبُ لِلتَّقْوَىٰ وَاتَّقُوا اللَّهَ﴾ [المائدة: ٨].

واستخدم الرسول ﷺ بعض عبارات الجاهلية، وأعطاهها مفهوماً جديداً، لم يكن لهم به عهد قال: «انصر أخاك ظالماً أو مظلوماً» قالوا: يا رسول الله، ننصره مظلوماً، فكيف ننصره ظالماً؟ قال: «تحجزه عن الظلم، فإن ذلك نصره»^(١).

وبهذا عدل مفهوم النصرة للظالم، فأصبح نصره المطلوب: أن ينصره على هوى نفسه، وإغواء شيطانه، ويأخذ على يديه، حتى لا يسقط في هوة الظلم، وهو وبال في الدنيا، وظلمات يوم القيامة.

كما حذر ﷺ من الدَّعوة للعصبية، أو القتال تحت رايتها، فمن قتل تحتها فقتلته جاهلية.

جاء في الصحيح عنه ﷺ: «من قتل تحت راية عُمِّيَّة، يدعو عصبية، وينصر عصبية؛ فقتلته جاهلية»^(٢).

(١) رواه البخاري في الإكراه (٦٩٥٢)، عن أنس.

(٢) رواه مسلم في الإمارة (١٨٥٠)، والنسائي في تحريم الدم (٤١١٥)، عن جندب بن عبد الله البجلي.



والعُمية - بضم العين - هو الأمر الأعمى لا يُتبين وجهه.

وفي حديث آخر: «من خرج عن الطاعة وفارق الجماعة، فمات، مات ميتة جاهلية، ومن قاتل تحت راية عمية، يغضب لعصبة، أو يدعو إلى عصبة، أو ينصر عصبة، فُقُتِلَ؛ فقتلته جاهلية»^(١).

وفي حديث رواه أبو داود: «ليس منّا من دعا إلى عصبية، وليس منّا من قاتل على عصبية، وليس منّا من مات على عصبية»^(٢).

وعن واثلة بن الأسقع، قال: قلت: يا رسول الله، ما العصبية؟ قال: «أن تعين قومك على الظلم»^(٣).

وروى ابن مسعود موقوفاً^(٤) ومرفوعاً^(٥): «من نصر قومه على غير الحق، فهو كالبعير الذي رُدِّيَ، فهو ينزع بذنبه».

قال الإمام الخطّابي: معناه: أنّه قد وقع في الإثم وهلك، كالبعير إذا تردّى في بئر، فصار ينزع بذنبه، ولا يقدر على خلاصه^(٦).

وكما أنكر النبي ﷺ «العصبية» وبرئ منها، وممن دعا إليها، أو قاتل عليها، أو مات عليها: دعا إلى «الجماعة» وأكد أمرها، بقوله وفعله وتقريره، وحذّر من الفرقة والخلاف والانفراد والشذوذ. من ذلك قوله ﷺ:

(١) رواه مسلم في الإمامة (١٨٤٨)، وأحمد (٧٩٤٤)، عن أبي هريرة.

(٢) رواه أبو داود في الأدب (٥١٢١)، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٤٩٣٥)، عن جبير بن مطعم.

(٣) رواه أحمد (١٦٩٨٩)، وقال مخرّجوه: حديث حسن. وأبو داود في الأدب (٥١١٩)، وابن ماجه في الفتن (٣٩٤٩).

(٤) رواه أبو داود في الأدب (٥١١٧)، وصحّحه الألباني مرفوعاً وموقوفاً في المشكاة التحقيق الثاني (٤٩٠٤).

(٥) رواه أحمد (٤٢٩٢)، وقال مخرّجوه: إسناده حسن. وأبو داود في الأدب (٥١١٨).

(٦) معالم السنن (١٤٨/٤)، نشر المطبعة العلمية، حلب، ط ١، ١٣٥١هـ - ١٩٣٢م.

«يد الله على الجماعة»^(١).

«الجماعة رحمة، والفرقة عذاب»^(٢).

وفي لفظ آخر: «الجماعة بركة، والفرقة عذاب»^(٣).

«عليكم بالجماعة، وإياكم والفرقة، فإنَّ الشيطان مع الواحد، وهو من الاثنين أبعد، من أراد بُحْبُوحَةَ الْجَنَّةِ، فليلزم الجماعة»^(٤).

غرس روح الجماعة في أفراد الأمة:

ويتبع ما ذكرناه من غرس الولاء للجماعة المسلمة، والأمة المسلمة: إبراز العناية بكل ما يتعلق بأمر المجتمع والأمة، وإعطاؤه أولوية في سلم المصالح والمطالب.

فالملاحظ أنَّ الشريعة الإسلامية لم تغفل أمر المجتمع في عباداتها ومعاملاتها وآدابها وجميع أحكامها.

إنَّما هي تعد الفرد ليكون «لبنة» في بنية المجتمع، أو «عضواً» في بنية جسده الحي.

(١) رواه الترمذي في الفتن (٢١٦٦)، وقال: حسن غريب. وصحَّحه الألباني في إصلاح المساجد (٦١)، عن ابن عباس.

(٢) رواه عبد الله بن أحمد في زوائد المسند (١٨٤٤٩)، وقال مخرَّجوه: صحيح لغيره. والطبراني (٨٥/٢١)، عن النعمان بن بشير.

(٣) رواه البزار (٣٢٨٢)، والبيهقي في الشعب (٤١٠٥)، وحسَّنه الألباني في الصحيحة (٦٦٧)، عن النعمان بن بشير.

(٤) رواه أحمد (١١٤)، وقال مخرَّجوه: إسناده صحيح. والترمذي في الفتن (٢١٦٥)، وقال: حسن صحيح غريب. عن ابن عمر.

وتصوير الفرد باللبنة في البناء أو العضو في الجسد، ليس من عندي،
إنّما هو تصوير نبوي بليغ، جاء به الحديث الصحيح.

فعن أبي موسى الأشعري أنّ النبي ﷺ قال: «المؤمن للمؤمن كالبنيان، يشدُّ بعضُهُ بعضًا»^(١).

وعن النعمان بن بشير أنّه ﷺ قال: «مَثَلُ الْمُؤْمِنِينَ فِي تَوَادُّهِمْ
وَتَرَاحِمِهِمْ وَتَعَاطُفِهِمْ: كَمَثَلِ الْجَسَدِ، إِذَا اشْتَكَى مِنْهُ عُضْوٌ، تَدَاعَى لَهُ
سَائِرُ الْجَسَدِ بِالسَّهَرِ وَالْحُمَى»^(٢).

إنّ الإسلام بقرآنه وسُنّة نبيّه: يغرس في نفس المسلم الشعور
بالجماعة في كل أحكامه، وفي كل تعاليمه.

ففي الصلاة شرع الجماعة والجمعة والعيدان والأذان والمساجد،
ولم يرخص الرسول ﷺ لرجل أعمى يصلي في بيته ما دام يسمع النداء
للصلاة. وهمّ أن يُحرّق على قوم بيوتهم؛ لأنّهم يتخلفون عن الجماعة.

وفي المسجد يُكره للمسلم أن يصلي وحده خلف الصفوف، لما
في ذلك من الظهور بصورة الانفراد والشذوذ عن الجماعة، ولو من
جهة المظهر.

وقد روى وابصة بن معبد رضي الله عنه: أن رسول الله ﷺ، رأى رجلاً يصلي
خلف الصف وحده، فأمره أن يعيد الصلاة^(٣).

(١) متفق عليه: رواه البخاري في الصلاة (٤٨١)، ومسلم في البر والصلة (٢٥٨٥).

(٢) متفق عليه: رواه البخاري في الأدب (٦٠١١)، ومسلم في البر والصلة (٢٥٨٦).

(٣) رواه أحمد (١٨٠٠٠)، وقال مخرّجوه: إسناده حسن. وأبو داود (٦٨٢)، والترمذي (٢٣٠)، وقال: حسن. كلاهما في الصلاة، وابن ماجه في إقامة الصلاة (١٠٠٤)، وابن حبان في الصلاة (٢١٩٩)، وصحّحه الألباني في صحيح أبي داود (٦٨٣).

وعن علي بن شيبان رضي الله عنه قال: خرجنا حتى قدمنا على النبي صلى الله عليه وسلم فبايعناه، وصلينا خلفه، ثم صلينا وراءه صلاة أخرى، فقضى الصلاة، فرأى رجلاً فرداً يصلي خلف الصف. قال: فوقف النبي صلى الله عليه وسلم حين انصرف، قال: «استقبل صلاتك، ولا صلاة للذي صلى خلف الصف»^(١).

فعلى المسلم إذا دخل المسجد ووجد الصفوف مكتملة، أن يلتمس فرجة فيدخل فيها، أو يجر واحداً من المصلين ليصلي بجانبه، ولا يصلي منفرداً، وعلى الآخر أن يلين في يده، ويستجيب له، وله في ذلك أجر. وقد أخذ بعض الأئمة بظاهر الحديث: فأبطلوا صلاة المنفرد وراء الصف، وقال آخرون بكراهتها.

والمقصود بما ذكرناه هو: إظهار حرص الإسلام على الوحدة والجماعة مضموناً وشكلاً، جوهرًا ومظهرًا.

على أن المسلم إذا صلى وحده، فإنه يتمثل جماعة المسلمين في ضميره، ويناجي ربه إذا وقف بين يديه باسم الجماعة فيقرأ: ﴿إِيَّاكَ نَعْبُدُ وَإِيَّاكَ نَسْتَعِينُ﴾ * أَهْدِنَا الصِّرَاطَ الْمُسْتَقِيمَ ﴿[الفاحة: ٥، ٦]، فهو لا يسأل الهداية لنفسه، بل يسألها لنفسه وللجماعة معه: «اهدنا».

وفي الصيام لا يصوم المسلم وحده، ولو رأى هو هلال رمضان، ولا يفطر وحده، وإن رأى بعينه هلال شوال، وإنما الصيام يوم يصوم الناس، والفطر يوم يفطر الناس، كما صح ذلك في الحديث.

(١) رواه أحمد (١٦٢٩٧)، وقال مخرجه: إسناده صحيح رجاله ثقات. وابن ماجه في إقامة الصلاة (١٠٠٣)، وقال ابن الملقن في البدر المنير (٤٧٤/٤): قال الإمام أحمد: حديث حسن. وصححه الألباني في صحيح ابن ماجه (٨٢٢).



وكذلك الوقوف بعرفة يقف يوم يقف جماعة المسلمين.

وسئل ابن تيمية عن أهل قرية رأى بعضهم هلال ذي الحجة، ولم يثبت عند ولي الأمر بالمدينة، هل لهم أن يصوموا اليوم الذي هو التاسع في الظاهر، وإن كان هو العاشر في الواقع حسب رأيهم؟ فكانت إجابته: «نعم، يصومون التاسع في الظاهر المعروف عند الجماعة، وإن كان في الأمر نفسه يكون عاشراً، ولو قدر ثبوت تلك الرؤية، لحديث أبي هريرة أن النبي ﷺ قال: «صومُكم يومَ تصومون، وفطرُكم يومَ تفطرون، وأضحاكم يومَ تُضحُّون»^(١).

وعن عائشة رضي الله عنها قالت: قال رسول الله ﷺ: «الفطرُ يومَ يفطر الناس، والأضحى يومَ يضحِّي الناس»^(٢).

وعلى هذا: «العمل عند أئمة المسلمين كلهم. فإنَّ الناس لو وقفوا خطأ بعرفة في العاشر، أجزأهم الوقوف بالاتفاق، وكان ذلك اليوم هو يوم عرفة في حقهم»^(٣).

* * *

(١) رواه الترمذي في الصوم (٦٩٧)، وقال: حديث حسن غريب. وصحَّحه الألباني في الصحيحة (٢٢٤)، عن أبي هريرة.

(٢) رواه الترمذي في الصوم (٨٠٢)، وقال: حسن غريب صحيح. والدارقطني في الحج (٢٤٤٧)، وصحَّحه الألباني في صحيح الجامع (٤٢٨٧).

(٣) شرح غاية المنتهى في الفقه الحنبلي (٢١٧/٢ - ٢١٨)، نشر المكتب الإسلامي، بيروت، ط ٢، ١٤١٥هـ - ١٩٩٤م.





الأولويات في مجال المنهيات

الأولويات في جانب المنهيات:

وما قلناه من تفاوت بالنظر إلى «جانب المأمورات» ودرجاتها ومستوياتها «من مستحب إلى واجب، إلى فرض كفاية، إلى فرض عين، إلى تفاوت في فروض الأعيان...» إلخ. نقول مثله بالنظر إلى «جانب المنهيات».

فليست المنهيات كلها في مرتبة واحدة، بل هي مراتب متفاوتة غاية التفاوت. أعلاها من غير شك: الكفر بالله تعالى، وأدناها: المكروه تنزيهاً، أو ما يعبر عنه بـ «خلاف الأولى».

والكفر أيضاً درجات بعضها دون بعض.

كفر الإلحاد والجحود:

فهناك كفر الإلحاد والجحود، الذي لا يؤمن صاحبه بأنَّ للكون رباً، ولا أنَّ له ملائكة أو كتباً أو رسلاً مبشرين ومنذرين، ولا أنَّ هناك آخرة يُجزى الناس فيها بما عملوا، خيراً أو شراً. فهو لاء لا يعترفون بألوهية ولا نبوة ولا رسالة ولا جزاء أخروي، بل هم كما قال القرآن عن أسلافٍ لهم يقولون: ﴿إِنَّ هِيَ إِلَّا حَيَاتُنَا الدُّنْيَا وَمَا نَحْنُ بِمَبْعُوثِينَ﴾ [الأنعام: ٢٩].

أو كما عبّر بعضهم: إن هي إلا أرحام تدفع، وأرض تبلع، ولا شيء بعد ذلك.

وهذا هو كفر الماديين في كل عصر، وعليه قام الكفر الشيوعي، الذي انهارت قلاعه، والذي كان يقرر دستور دولته الأم: أن لا إله، والحياة مادة.

فالدين عند هؤلاء خرافة، والألوهية أسطورة، وقد اشتهر عندهم ما قاله بعض الفلاسفة الماديين المنكرين: ليس صواباً أن الله خلق الإنسان، بل الصواب أن الإنسان هو الذي خلق الله!

وهذا هو الضلال البعيد، الذي يرفضه منطق العقل، ومنطق الفطرة، ومنطق العلم، ومنطق الكون، ومنطق التاريخ، فضلاً عن منطق الوحي، الذي قامت البراهين القاطعة على ثبوته.

وصدق الله إذ يقول: ﴿وَمَنْ يَكْفُرْ بِاللَّهِ وَمَلَائِكَتِهِ وَكُتُبِهِ وَرُسُلِهِ وَالْيَوْمِ
الْآخِرِ فَقَدْ ضَلَّ ضَلَالًا بَعِيدًا﴾ [النساء: ١٣٦]. وهذا هو شر أنواع الكفر.

كفر الشرك:

ودون هذا الكفر - كفر الجحود المطلق -: كفر الشُّرك، مثل شرك عرب الجاهلية، فقد كانوا يؤمنون بوجود الإله، وبخالقيته للسموات والأرض والنَّاس، وبتدبيره لأمر الرزق والحياة والموت، ولكنهم - مع هذا النوع من الإقرار الذي سُمِّي «توحيد الربوبية» - أشركوا بالله فيما سُمِّي «توحيد الإلهية»، وعبدوا معه - أو من دونه - آلهة أخرى، في الأرض أو في السماء.

وفي هذا يقول القرآن: ﴿ وَلَئِنْ سَأَلْتَهُمْ مَنْ خَلَقَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ لَيَقُولُنَّ خَلَقَهُنَّ الْعَزِيزُ الْعَلِيمُ ﴾ [الزخرف: ٩].

﴿ وَلَئِنْ سَأَلْتَهُمْ مَنْ خَلَقَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ وَسَخَّرَ الشَّمْسَ وَالْقَمَرَ لَيَقُولُنَّ اللَّهُ ﴾ [العنكبوت: ٦١].

﴿ قُلْ مَنْ يَرْزُقُكُمْ مِنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ أَمَّنْ يَمْلِكُ السَّمْعَ وَالْأَبْصَرَ وَمَنْ يُخْرِجُ الْحَيَّ مِنَ الْمَيِّتِ وَيُخْرِجُ الْمَيِّتَ مِنَ الْحَيِّ وَمَنْ يُدِيرُ الْأَمْرَ فَسَيَقُولُونَ اللَّهُ فَقُلْ أَفَلَا تَتَّقُونَ ﴾ [يونس: ٣١].

فهم يؤمنون به خالقًا ورازقًا ومدبرًا، ولكن يعبدون معه آلهة من الشجر والحجر، والمعدن، أو غيرها، قائلين: ﴿ مَا نَعْبُدُهُمْ إِلَّا لِيُقَرِّبُونَا إِلَى اللَّهِ زُلْفَى ﴾ [الزمر: ٣]، ﴿ وَيَعْبُدُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ مَا لَا يَضُرُّهُمْ وَلَا يَنْفَعُهُمْ وَيَقُولُونَ هَؤُلَاءِ شَفَعُونَا عِنْدَ اللَّهِ ﴾ [يونس: ١٨].

وهذا الشُّركُ بصوره المختلفة، ومنه شرك وثنيي العرب، وشرك مجوسي الفرس الذين يقولون بالهين اثنين: «إله الخير والنور، وإله الشر والظلمة» ووثنيي الهندوس والبوذيين، وغيرهم ممن لا تزال وثنياتهم تغشى عقول أمم كبيرة بمئات الملايين في آسيا وإفريقيا: هو أكثر أنواع الكفر أنصارًا وأتباعًا.

والشرك هو: مباءة الخرافات، ووكر الأباطيل، وهو انحطاط بالإنسان، حيث يعبد ما هو مسخر له، وما يجب أن يكون في خدمته، فيغدو هو خادماً، بل عبداً، مطيعاً خاضعاً له!

يقول تعالى: ﴿ وَمَنْ يُشْرِكْ بِاللَّهِ فَكَأَنَّمَا خَرَّ مِنَ السَّمَاءِ فَتَخْطَفُهُ الطَّيْرُ أَوْ تَهْوِي بِهِ الرِّيحُ فِي مَكَانٍ سَحِيقٍ ﴾ [الحج: ٣١].

كفر أهل الكتاب:

ودون هذا الكفر: كفر أهل الكتاب من اليهود والنصارى، وكفرهم من جهة تكذيبهم برسالة محمد ﷺ، الذي بعثه الله بالرسالة الخاتمة، وأنزل عليه الكتاب الخالد، مصدقاً لما بين يديه من التوراة والإنجيل من جهة ومصححاً لها من جهة أخرى، وفي هذا قال الله تعالى: ﴿وَأَنْزَلْنَا إِلَيْكَ الْكِتَابَ بِالْحَقِّ مُصَدِّقًا لِّمَا بَيْنَ يَدَيْهِ مِنَ الْكِتَابِ وَمُهَيِّمًا عَلَيْهِ فَاحْكُم بَيْنَهُم بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ وَلَا تَتَّبِعْ أَهْوَاءَهُمْ عَمَّا جَاءَكَ مِنَ الْحَقِّ﴾ [المائدة: ٤٨].

ومما جاءهم به محمد ﷺ: تصحيح مفاهيمهم عن الألوهية، فقد شابتها في كتبهم ومعتقداتهم شوائب كثيرة، كدرت صفاءها، وأخرجتها عن نقاء التوحيد الذي جاء به إبراهيم أبو الأنبياء، فإذا التوراة تحفل بمعاني التجسيم والتشبيه لله الواحد الأحد، حتى لتكاد تحسبه واحداً من البشر المخلوقين، يخاف ويحسد ويغار، ويصارع إنساناً فيصرعه ويغلبه، كما فعل مع إسرائيل. إلى آخر ما في أسفار التوراة وملحقاتها.

وكذلك ما دخل على عقيدة النصارى من التثليث، وما دخل من تأثير الوثنية الرومانية على الديانة المسيحية، بعد دخول الملك قسطنطين إمبراطور الروم في النصرانية، فكسبت دولة، وخسرت ديناً. حتى قال بعض علمائنا: إن روما لم تنتصر، ولكن النصرانية تروّمت!

على أن اليهود والنصارى، وإن اعتُبروا كفّاراً بسبب تكذيبهم برسالة الإسلام، وصدق نبوة محمد ﷺ، فإن لهم وضعاً خاصاً، بوصفهم «أهل كتاب سماوي»، فهم يؤمنون في الجملة بالألوهية، وبالرسالات السماوية، وبالجزاء في الآخرة. ومن ثم كانوا أقرب إلى المسلمين من غيرهم. فأجاز القرآن مؤاكلتهم ومصاهرتهم:

﴿وَطَعَامُ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ حِلٌّ لَكُمْ وَطَعَامُكُمْ حِلٌّ لَهُمْ وَالْمُحْصَنَاتُ مِنَ الْمُؤْمِنَاتِ وَالْمُحْصَنَاتُ مِنَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ مِنْ قَبْلِكُمْ﴾ [المائدة: ٥].

وهذه السورة «المائدة» نفسها هي التي تحدثت عن كفر النصارى لقولهم: ﴿إِنَّ اللَّهَ هُوَ الْمَسِيحُ ابْنُ مَرْيَمَ﴾ [المائدة: ٧٢]، ﴿إِنَّ اللَّهَ تَالِثُ ثَلَاثَةٍ﴾ [المائدة: ٧٣]، فلا مجال لمن يقول: إن نصارى اليوم غير النصارى الذين كانوا في عصر نزول القرآن، فالمعروف أن النصرانية قد «تبلورت»، وتحددت معالمها العقيدية منذ «مؤتمر نيقية» الشهير، (سنة ٣٢٥) من ميلاد المسيح.

وقد عرف الصحابة منذ العهد المكي قرب أهل الكتاب - وبخاصة النصارى - إليهم، فحزنوا لانهزام الروم البيزنطيين وهم نصارى، أمام الفرس وهم مجوس، على حين فرح الوثنيون المشركون من أهل مكة بانتصار الفرس، فكل من الفريقين عرف من هو أقرب إليه ومن هو أبعد منه.

وقد نزل قرآن يتلى ييشر المسلمين بنصر غير بعيد للروم على الفرس، وذلك في أوائل سورة الروم: ﴿الْمَغْلِبَتِ الرُّومُ﴾ ﴿فِي آدْنَى الْأَرْضِ وَهُمْ مِنْ بَعْدِ غَلَبِهِمْ سَيَغْلِبُونَ﴾ ﴿فِي بَضْعِ سِنِينَ لِلَّهِ الْأَمْرُ مِنْ قَبْلُ وَمِنْ بَعْدُ وَيَوْمَئِذٍ يَفْرَحُ الْمُؤْمِنُونَ﴾ ﴿بَنَصْرِ اللَّهِ يَنْصُرُ﴾ [الروم: ١-٥].

وهذا يضع أمام أعيننا قاعدة مهمّة للموازنة والترجيح في التعامل مع غير المسلمين، واعتبار أهل الكتاب - في الجملة - أقرب من الملاحدة والوثنيين، ما لم تكن هناك عوامل خاصة تجعل أهل الكتاب أشد عداوة أو حقداً للمسلمين: كما نرى حديثاً عند الصرب وعند اليهود.

ومن المؤكد أنّ الكفار: منهم مسالمون، فلهم منا المسالمة، ومنهم معادون محاربون، فنحن نحاربهم بمثل ما يحاربوننا به. فهناك الذين كفروا فقط، وهناك الذين «كفروا وظلموا» أو «كفروا وصدوا عن سبيل الله» وكل له حكمه. وقد قال تعالى:

﴿لَا يَنْهَكُمُ اللَّهُ عَنِ الَّذِينَ لَمْ يُقَاتِلُوكُمْ فِي الدِّينِ وَلَمْ يُخْرِجُوكُمْ مِّنْ دِيَارِكُمْ أَن تَبَرُّوهُمْ وَتُقْسِطُوا إِلَيْهِمْ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُقْسِطِينَ﴾ * إِنَّمَا يَنْهَكُمُ اللَّهُ عَنِ الَّذِينَ قَاتَلُوكُمْ فِي الدِّينِ وَأَخْرَجُوكُم مِّنْ دِيَارِكُمْ وَظَاهَرُوا عَلَىٰ إِخْرَاجِكُمْ أَن تَوَلَّوْهُمْ وَمَن يَتَوَلَّهُمْ فَأُولَٰئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ ﴿[الممتحنة: ٨، ٩].

ومن المقرر: أنّ أهل الذمّة لهم حقوق المواطنة باعتبارهم من أهل «دار الإسلام»، فلهم ما لنا وعليهم ما علينا في الجملة، إلّا ما اقتضاه اختلاف الدين، فلا يفرض عليهم ما يلغي شخصيتهم الدينية كما لا يُطلب ذلك من المسلمين.

كفر أهل الردة:

ومن المقرر لدى علماء المسلمين: أنّ شرّ أنواع الكفر هو: الردة، وهو: أن يخرج المرء من الإسلام بعد أن هداه الله إليه.

فالكفر بعد الإسلام أشد من الكفر الأصلي، وهو ما لا يزال أعداء الإسلام يسعون إليه بكل ما يستطيعون، قال تعالى: ﴿وَلَا يَزَالُونَ يَقْتُلُونَكُمْ حَتَّىٰ يَرُدُّوكُمْ عَن دِينِكُمْ إِنِ اسْتَطَاعُوا﴾ [البقرة: ٢١٧]، ثم بين جزاء من يستجيب لهؤلاء المضلين ويتخلى عن دينه ليتبع أهواءهم، فقال: ﴿وَمَن يَرْتَدِدْ مِنكُم مِّنْ دِينِهِ فَيَمُتْ وَهُوَ كَافِرٌ فَأُولَٰئِكَ حَبِطَتْ أَعْمَالُهُمْ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ وَأُولَٰئِكَ أَصْحَابُ النَّارِ هُمْ فِيهَا خَالِدُونَ﴾ [البقرة: ٢١٧].

والردة تُعتبر في هذه الحالة خيانة للإسلام ولأُمته، لما فيها من تبديل الولاء والانتحاء والاتجاه من أُمَّة إلى أُمَّة، فهو أشبه بالخيانة للوطن، إذ بدل ولاءه لوطن آخر، وقوم آخرين، فأعطى مودته ونصرته لهم، بدل وطنه وقومه.

فليست الردة إذن مجرد موقف عقلي يتغير، إنّما هو تغيير للولاء والعضوية من جماعة إلى أخرى مضادة أو معادية لها.

ولهذا اشتد الإسلام في مقاومة الردة، وخصوصًا إذا أعلنت عن نفسها، وأصبح المرتدون دعاة إلى ردّتهم، لأنّهم يمثلون خطرًا على هوية المجتمع، ويهددون أسسه العقيدية، ولذلك اعتبر بعض علماء السلف «من التابعين وغيرهم» دعاة الردة: ممن ﴿يُحَارِبُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَيَسْعَوْنَ فِي الْأَرْضِ فَسَادًا﴾ [المائدة: ٣٣].

وبين شيخ الإسلام ابن تيمية أنّ السعي في الأرض بالفساد بنشر الكفر، وإثارة الشبهات على ملة الإسلام: أشد من السعي في الفساد بأخذ الأموال، وسفك الدماء.

وهذا صحيح، فإن ضياع هوية الأمة، وتدمير عقائدها: أشد خطرًا عليها من ضياع المال، وتدمير المنازل، وقتل الأفراد.

ولهذا استثار القرآن أهل الإيمان أن يقاوموا الردة بجيل من أهل الإيمان والجهاد، لا يسكتون على الباطل، ولا يخشون في الحق لومة لائم.

يقول تعالى: ﴿يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا مِنْ يَرْتَدَّ مِنْكُمْ عَنْ دِينِهِ فَسَوْفَ يَأْتِي اللَّهُ بِقَوْمٍ يُحِبُّهُمْ وَيُحِبُّونَهُ أَذِلَّةٌ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ أَعِزَّةٌ عَلَى الْكَافِرِينَ يُجَاهِدُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَلَا يَخَافُونَ لَوْمَةَ لَائِمٍ﴾ [المائدة: ٥٤].

وهَدَّدَ القرآن المنافقين إذا أظهرُوا الكفر بقوله تعالى: ﴿قُلْ هَلْ تَرَبَّصُونَ بِنَا إِلَّا إِحْدَى الْحُسَيْنَيْنِ وَنَحْنُ نَتَرَبَّصُ بِكُمْ أَنْ يُصِيبَكُمُ اللَّهُ بِعَذَابٍ مِّنْ عِنْدِهِ أَوْ بِأَيْدِينَا فَتَرَبَّصُوا إِنَّا مَعَكُمْ مُتَرَبِّصُونَ﴾ [التوبة: ٥٢].

وإنَّما يصيبهم العذاب بأيدي المسلمين إذا ظهر منهم الكفر الذي أضمره، فالمسلمون لا يشقُّون عن قلوبهم، إنَّما يعاملونهم بما يظهر منهم على ألسنتهم وجوارحهم.

وقد صحَّت الأحاديث الكثيرة في قتل المرتد عن عدد من الصحابة، وهو قول جمهور الأمة. وقد رُوِيَ عن عمر ما يدل على جواز سجن المرتد واستبقائه حتى يراجع نفسه، ويتوب إلى ربه. وبه أخذ النخعي والثوري.

وهذا ما أرجحه في شأن الردة الصامتة، أمَّا الردة المجاهرة الداعية، فلا أظن ابن الخطاب أو النخعي أو الثوري يرضى أحد منهم أن يطلق العنان للأفكار الهدامة لعقائد الأمة، دون التصدي لها، والوقوف في وجه دعائها، وإن كان وراءهم من يسند ظهرهم ويشد أزهرهم.

فالواجب أن نفرِّق بين الردة الخفيفة والردة الغليظة، وأن نميز بين المرتد الصامت والمرتد الداعية إلى رِدِّته، فإنه ممن يحارب الله ورسوله ويسعى في الأرض فسادًا. وقد فرق العلماء في البدعة بين المخففة والمغلظة، وبين الداعية إلى بدعته وغير الداعية^(١).

(١) انظر كتابنا: ملامح المجتمع المسلم الذي نشده ص ٧ - ٤١، فصل: العقيدة والإيمان، الردة ومقاومة المرتد، نشر مكتبة وهبة، القاهرة، ط ٥، ١٤٣٣هـ - ٢٠١٢م.



كفر النفاق:

ومن أغلظ أنواع الكفر وأشدّها خطرًا على الحياة الإسلاميّة والوجود الإسلامي: كفر النفاق، لأن أصحابه يعيشون بين ظهرائي المسلمين، باعتبارهم منهم، يشاركونهم في أداء الصلاة، وإيتاء الزكاة، وإقامة الشعائر، وهم مع ذلك أعداء لهم في باطن الأمر، يكيّدون لهم، ويمكرون بهم، ويوالون أعداءهم. ولهذا عني القرآن ببيان أخبارهم، وكشف أستارهم، والتعريف بأوصافهم وأخلاقهم، وسميت سورة التوبة: «الفاضحة» لأنها تتبععت أصنافهم، وجلت أوصافهم، كما نزلت فيهم سورة خاصة بهم (المنافقون)، وآيات كثيرة من كتاب الله ﷻ.

وفي أوائل سورة البقرة تحدثت السورة عن المتقين في ثلاث آيات، أو أربع، وعن الكفار في آيتين. أمّا المنافقون فقد استغرق الحديث عنهم ثلاث عشرة آية.

لهذا ادّخر الله لهم أسفل دركات النار، كما قال سبحانه: ﴿إِنَّ الْمُنَافِقِينَ فِي الدَّرَكِ الْأَسْفَلِ مِنَ النَّارِ وَلَنْ يَجِدَ لَهُمْ نَصِيرًا﴾ إِلَّا الَّذِينَ تَابُوا وَأَصْلَحُوا وَاعْتَصَمُوا بِاللَّهِ وَأَخْلَصُوا دِينَهُمْ لِلَّهِ فَأُولَئِكَ مَعَ الْمُؤْمِنِينَ ﴿

[النساء: ١٤٥، ١٤٦].

وفي عصرنا يوجد كثير من المرتدين الذين لا يوقرون الوحي الإلهي، ولا يعتبرون الشريعة مرجعاً أعلى يضبط الفكر والسلوك والعلاقات، ويحتقرون في قرارة أنفسهم الدين ودعائه وأهله، ولكنّهم منافقون، يريدون أن يظلوا يحملون اسم الإسلام، وأن يبقوا في زمرة المسلمين، وهم شرّ من منافقي عصر النبوة، فقد كان أولئك يقومون إلى الصلاة كسالى، وهؤلاء لا يقومون إليها، لا كسالى ولا نشيطين. وأولئك كانوا

لا يذكرون الله إلا قليلاً، وهؤلاء لا يذكرون الله قليلاً ولا كثيراً. وأولئك كانوا مع المسلمين في غزواتهم يجاهدون معهم أعداءهم، وهؤلاء مع أعداء الإسلام يحاربون معهم المسلمين. وأولئك كانوا مع المسلمين في مساجدهم ظاهراً، وهؤلاء مع الكفار في مواقع لهوهم وفجورهم.

ولو أنهم أعلنوا كفرهم بصراحة: لتحدد موقفهم، واسترحنا، ولكنهم أمسوا، كما قال الله تعالى: ﴿يُخَادِعُونَ اللَّهَ وَالَّذِينَ ءَامَنُوا وَمَا يَخْدَعُونَ إِلَّا أَنفُسَهُمْ وَمَا يَشْعُرُونَ﴾ [البقرة: ٩].

التفريق بين الأكبر والأصغر: من الكفر والشرك والنفاق:

ومن المهم هنا جداً: التفريق بين مراتب ما ذكرناه من الكفر والشرك والنفاق. فكل منها فيه أكبر وأصغر. والأكبر هو المراد عند الإطلاق.

ولكن نصوص الشرع قد وردت بإطلاق كلمات الكفر والشرك والنفاق على المعاصي، ولا سيما الكبائر منها، فينبغي أن يعلم ذلك وتعرف مواقعه، حتى لا تختلط علينا الأمور، ونتهم بعض العصاة بالكفر الأكبر «المخرج من الملة» وهم من المسلمين. وحتى لا نعتبر هؤلاء أعداء لنا، ونعلن الحرب عليهم، وهم منا ونحن منهم، وإن كانوا من العصاة لله ولرسوله، فالأمر كما يقول المثل العربي: أنفك منك وإن كان أجدة!

الكفر أكبر وأصغر:

فمن المعلوم أن الكفر الأكبر هو: الكفر بالله تعالى، وبرسالته، كما ذكرنا في كفر الشيوعيين. أو الكفر برسالة محمد، كما في كفر اليهود والنصارى به، فهؤلاء يعتبرون كفاراً برسالة محمد في أحكام الدنيا.

أَمَّا عِقَابُهُمْ فِي الْآخِرَةِ، فَيَتَوَقَّفُ عَلَى مَدَى مَشَاقَّتِهِمْ لِلرَّسُولِ مِنْ بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُمُ الْهُدَى، كَمَا قَالَ تَعَالَى: ﴿وَمَنْ يُشَاقِقِ الرَّسُولَ مِنْ بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُ الْهُدَى وَيَتَّبِعْ غَيْرَ سَبِيلِ الْمُؤْمِنِينَ نُؤَلِّهِ مَا تَوَلَّى وَنُصْلِهِ جَهَنَّمَ وَسَاءَتْ مَصِيرًا﴾ [النساء: ١١٥].

فَأَمَّا مَنْ لَمْ يَتَبَيَّنْ لَهُ الْهُدَى بِأَنْ لَمْ تَبْلُغْهُ الدَّعْوَةُ أَصْلًا، أَوْ بَلَغَتْهُ بَلُوغًا مَشَوِّهًا لَا يَحْمِلُ عَلَى النَّظَرِ وَالْبَحْثِ فِيهَا، فَهُوَ مَعْذُورٌ، وَقَدْ قَالَ تَعَالَى: ﴿وَمَا كُنَّا مُعَذِّبِينَ حَتَّى نَبْعَثَ رَسُولًا﴾ [الإسراء: ١٥].

وَأَعْتَقِدُ أَنَّ الْمُسْلِمِينَ مَسْئُولُونَ - إِلَى حَدِّ كَبِيرٍ - عَنْ ضَلَالِ أُمَّمِ الْأَرْضِ، وَجَهْلِهِمْ بِحَقَائِقِ الْإِسْلَامِ، وَاعْتِنَاقِهِمْ لِأَبَاطِيلِ خُصُومِهِ، وَعَلَيْهِمْ أَنْ يَبْذُلُوا جُهْدًا أَكْبَرَ وَأَصْدَقَ فِي تَبْلِيغِ رِسَالَتِهِمْ، وَنَشْرِ دَعْوَتِهِمْ لَدَى كُلِّ قَوْمٍ بِلِسَانِهِمْ، حَتَّى يَبَيِّنُوا لَهُمْ، وَيُثَبِّتُوا عَالَمِيَةَ الرِّسَالَةِ الْمَحْمُودِيَّةِ حَقًّا.

وَالْكَفَرُ الْأَصْغَرُ هُوَ الْمَعَاصِي مَهْمَا يَكُنْ مَقْدَارُهَا فِي الدِّينِ.

وَذَلِكَ مِثْلُ تَارِكِ الصَّلَاةِ كَسَلًا، لَا جُحُودًا لَهَا وَلَا اسْتِهْزَاءً بِهَا، فَهَذَا عِنْدَ جُمْهُورِ عُلَمَاءِ الْأُمَّةِ عَاصٍ أَوْ فَاسِقٌ لَا كَافِرٌ، وَإِنْ أَطْلُقَ عَلَيْهِ فِي بَعْضِ الْأَحَادِيثِ لَفْظَةَ الْكَفْرِ. كَمَا فِي حَدِيثٍ: «الْعَهْدُ الَّذِي بَيْنَنَا وَبَيْنَهُمُ الصَّلَاةُ، فَمَنْ تَرَكَهَا فَقَدْ كَفَرَ»^(١)، «بَيْنَ الرَّجُلِ وَبَيْنَ الْكَفْرِ تَرْكُ الصَّلَاةِ»^(٢).

وَابْنُ حَزْمٍ عَلَى ظَاهِرِيَّتِهِ لَا يَقُولُ بِكَفْرِ تَارِكِ الصَّلَاةِ. وَمَا رُوِيَ عَنِ الْإِمَامِ أَحْمَدَ مِنَ الْقَوْلِ بِكَفَرِهِ، فَإِنَّمَا يَحْكُمُ بِذَلِكَ إِذَا دَعَاهُ إِلَيْهَا الْإِمَامُ أَوْ الْقَاضِي وَاسْتَتَابَهُ، فَأَبَى وَلَمْ يَسْتَجِبْ.

(١) رَوَاهُ أَحْمَدُ (٢٢٩٣٧)، وَقَالَ مَخْرَجُوه: إِسْنَادُهُ قَوِيٌّ. وَالتِّرْمِذِيُّ فِي الْإِيمَانِ (٢٦٢١)، وَقَالَ: حَسَنٌ صَحِيحٌ. وَالنَّسَائِيُّ (٤٦٣)، وَابْنُ مَاجَةَ (١٠٧٩)، كِلَاهُمَا فِي الصَّلَاةِ عَنْ بَرِيدَةَ.

(٢) رَوَاهُ مُسْلِمٌ فِي الْإِيمَانِ (٨٢)، وَأَحْمَدُ (١٥١٨٣)، عَنْ جَابِرٍ.

وقد رجَّح الإمام ابن قدامة عدم تكفير تارك الصلاة - إذا لم يكن جاحداً ولا مستخفاً - وإن كان يُقتل على تركها حداً لا كفرًا. وهي رواية أخرى عن أحمد، اختارها أبو عبد الله بن بطّة، وأنكر قول من قال: إنّه يكفر، وذكر أنّ المذهب على هذا، لم يجد في المذهب خلافاً فيه.

قال ابن قدامة: وهذا قول أكثر الفقهاء، قول أبي حنيفة ومالك والشافعي. واستدل بالأحاديث المتفق عليها التي تُحرّم على النار من قال: لا إله إلا الله^(١)، والتي تُخرج من النار من قالها، وكان في قلبه من الخير ما يزن بُرّة (حبة قمح)^(٢)، كما استدل بآثار الصحاب، وبإجماع المسلمين قائلًا: فإننا لا نعلم عصر من الأعصار أحدًا من تاركي الصلاة ترك تغسيله والصلاة عليه، ودفنه في مقابر المسلمين، ولا مُنع ورثته ميراثه، ولا مُنع هو ميراث مورثه، ولا فُرّق بين زوجين لترك الصلاة من أحدهما، مع كثرة تاركي الصلاة. ولو كان كافرًا لثبتت هذه الأحكام كلها.

قال: ولا نعلم بين المسلمين خلافاً في أن تارك الصلاة يجب عليه قضاؤها، ولو كان مرتدًا لم يجب عليه قضاء صلاة ولا صيام. وأمّا الأحاديث المتقدمة «يعني التي ظاهرها كفر تارك الصلاة»، فهي على سبيل التغليظ، والتشبيه به بالكفار، لا على الحقيقة، كقوله ﷺ: «سباب المسلم فسوقٌ وقتاله كفر»^(٣)، «من قال لأخيه: يا كافر، فقد باء بها

(١) الحديث المتفق عليه: «إنَّ الله قد حرم على النار من قال: لا إله إلا الله، يبتغي بذلك وجه الله». رواه البخاري في الصلاة (٤٢٥)، ومسلم في المساجد، ومواضع الصلاة (٣٣)، عن عتبان بن مالك.

(٢) حديث الشفاعة الطويل المتفق عليه: رواه البخاري في التوحيد (٧٥١٠)، ومسلم في الإيمان (١٩٣)، عن أبي سعيد.

(٣) متفق عليه: رواه البخاري (٤٨)، ومسلم (٦٤)، كلاهما في الإيمان، عن ابن مسعود.

أحدهما»^(١)، وأشباه هذا ممّا أريد به التشديد في الوعيد، وهو أصوب القولين. والله أعلم»^(٢).

كلام الإمام ابن القيم:

وقال الإمام ابن القيم في «المدارج»:

فأما «الكفر» فنوعان: كفر أكبر، وكفر أصغر.

فالكفر الأكبر: هو الموجب للخلود في النار.

والأصغر: موجب لاستحقاق الوعيد دون الخلود. كما في قوله ﷺ في الحديث «اثنتان في أمتي هما بهم كفر: الطعن في النسب، والنياحة»^(٣)، وقوله في «السنن»: «من أتى امرأة في دُبُرِها، فقد كفر بما أنزل على محمد»^(٤)، وفي الحديث الآخر: «من أتى كاهنًا أو عرافًا، فصدّقه بما يقول، فقد كفر بما أنزل الله على محمد»^(٥)، وقوله: «لا ترجعوا بعدي كفارًا يضرب بعضكم رقاب بعض»^(٦).

- (١) متفق عليه: رواه البخاري في الأدب (٦١٠٤)، ومسلم في الإيمان (٦٠)، عن ابن عمر.
- (٢) انظر: المغني لابن قدامة (٣٥١/٣ - ٣٥٩)، تحقيق: د. عبد الله عبد المحسن التركي، ود. عبد الفتاح الحلو، نشر دار هجر، القاهرة، ط ١، ١٤٠٧هـ - ١٩٨٧م.
- (٣) رواه مسلم في الإيمان (٦٧)، وأحمد (٩٦٩٠)، عن أبي هريرة.
- (٤) رواه أحمد (١٠١٦٧)، وقال مخرّجوه: حديث محتمل للتحسين. والترمذي في الطهارة (١٣٥)، وقال: وإثما معنى هذا عند أهل العلم على التغليظ... وذكر أنّ البخاري ضعفه من قبل إسناده. وابن ماجه في الطهارة (٦٣٩)، وضعفه النووي في خلاصة الأحكام (٢٢٩/١)، وصحّحه الألباني في الإرواء (٢٠٠٦)، عن أبي هريرة.
- (٥) رواه أحمد (٩٥٣٦)، وقال مخرّجوه: حسن. وأبو داود في الطب (٣٩٠٤)، بلفظ: «فقد برئ ممّا أنزل». والترمذي (١٣٥)، وابن ماجه (٦٣٩)، كلاهما في الطهارة، وصحّحه الألباني في غاية المرام (٢٨٥)، عن أبي هريرة.
- (٦) متفق عليه: رواه البخاري في العلم (١٢١)، ومسلم في الإيمان (٦٥)، عن جرير بن عبد الله.

وهذا تأويل ابن عباس وعامة الصحابة في قوله تعالى: ﴿وَمَنْ لَّمْ يَحْكَمْ بِمَا أَنزَلَ اللَّهُ فَأُولَٰئِكَ هُمُ الْكَافِرُونَ﴾ [المائدة: ٤٤].

قال ابن عباس: «ليس بكفر ينقل عن الملة، بل إذا فعله فهو به كفر، وليس كمن كفر بالله واليوم الآخر»^(١)، وكذلك قال طاوس^(٢).

وقال عطاء: «هو كفر دون كفر، وظلم دون ظلم، وفسق دون فسق»^(٣). ومنهم: من تأول الآية على ترك الحكم بما أنزل الله جاحداً له. وهو قول عكرمة^(٤). وهو تأويل مرجوح، فإن نفس جحوده كفر، سواء حكم أو لم يحكم.

ومنهم: من تأولها على ترك الحكم بجميع ما أنزل الله. قال: ويدخل في ذلك الحكم بالتوحيد والإسلام. وهذا تأويل عبد العزيز الكناني. وهو أيضاً بعيد. إذ الوعيد على نفي الحكم بالمنزل. وهو يتناول تعطيل الحكم بجميعه وبيعضه.

ومنهم: من تأولها على الحكم بمخالفة النص، تعمدًا من غير جهل به ولا خطأ في التأويل. حكاها البغوي عن العلماء عموماً.

ومنهم: من تأولها على أهل الكتاب. وهو قول قتادة^(٥) والضحاك^(٦) وغيرهما. وهو بعيد، وهو خلاف ظاهر اللفظ، يصار إليه^(٧).

(١) رواه ابن بطة في الإبانة (١٠٠٥).

(٢) رواه محمد بن نصر في تعظيم قدر الصلاة (٥٧٤).

(٣) المصدر السابق (٥٧٥).

(٤) تفسير الرازي (٣٦٨/١٢)، نشر دار إحياء التراث العربي، بيروت، ط ٣، ١٤٢٠هـ.

(٥) رواه الطبري في تفسيره (١٢٠٣٢).

(٦) رواه الخلال في السُّنَّة (١٤٢٤).

(٧) انظر في تفصيل ذلك فتوانا المفصلة في كتابنا: فتاوى معاصرة (٧٧٢/٢ - ٧٩١)، فتوى:

الحكم بغير ما أنزل الله، نشر المكتب الإسلامي، بيروت، ط ١، ١٤٢١هـ - ٢٠٠٠م.

ومنهم: من جعله كفرًا ينقل عن الملة.

والصحيح: أنَّ الحكم بغير ما أنزل الله يتناول الكافرين، الأصغر والأكبر بحسب حال الحاكم. فإنه إن اعتقد وجوب الحكم بما أنزل الله في هذه الواقعة، وعدّل عنه عصيًّا، مع اعترافه بأنّه مستحق للعقوبة، فهذا كفر أصغر. وإن اعتقد أنّه غير واجب، وأنّه مخير فيه - مع تيقنه أنّه حكم الله - فهذا كفر أكبر. وإن جهله وأخطأه: فهذا مخطئ، له حكم المخطئين.

والقصد: أنَّ المعاصي كلها من نوع الكفر الأصغر. فإنها ضد الشكر، الذي هو العمل بالطاعة. فالسعي: إما شكر، وإما كفر، وإما ثالث. لا من هذا ولا من هذا. والله أعلم^(١).

الشرك أكبر وأصغر:

وكما أنَّ الكفر فيه أكبر وأصغر، فكذلك الشرك فيه أكبر وأصغر.

فالأكبر معروف، وهو كما قال ابن القيم: أن يتخذ من دون الله ندًا، يحبه كما يحب الله، وهو الشرك الذي تضمن تسوية آلهة المشركين برب العالمين. ولهذا قالوا لآلهتهم في النار: ﴿تَاللَّهِ إِن كُنَّا لَفِي ضَلَالٍ مُّبِينٍ﴾ * إِذْ نُسَوِّكُمْ بِرَبِّ الْعَالَمِينَ ﴿ [الشعراء: ٩٧، ٩٨].

وهذا الشرك لا يقبل المغفرة إلا بالتوبة منه، كما قال تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَنْ يَشَاءُ﴾ [النساء: ٤٨].

وهذا لأنّه إذا لم يعرف الجاهلية والشرك وما عابه القرآن وذمّه: وقع فيه وأقره، ودعا إليه وصوّبه وحسنه. وهو لا يعرف: أنّه هو الذي كان

(١) انظر: مدارج السالكين (١/٣٣٥ - ٣٣٧).

عليه أهل الجاهلية، أو نظيره، أو شر منه، أو دونه. فينقض بذلك عرى الإسلام عن قلبه. ويعود المعروف منكراً، والمنكر معروفاً، والبدعة سنة، والسنة بدعة. ويكفر الرجل بمحض الإيمان وتجريد التوحيد. ويبدع بتجريد متابعة الرسول ﷺ ومفارقة الأهواء والبدع. ومن له بصيرة وقلب حي: يرى ذلك عياناً، والله المستعان.

قال العلامة ابن القيم: «وأما الشرك الأصغر: فكيسير الرياء، والتصنع للخلق، والحلف بغير الله، كما ثبت عن النبي ﷺ أنه قال: «من حلف بغير الله فقد أشرك»^(١)، وقول الرجل للرجل: «ما شاء الله وشئت»، و«هذا من الله ومنك»، و«أنا بالله وبك»، و«ما لي إلا الله وأنت»، و«أنا متوكل على الله وعليك»، و«لولا أنت لم يكن كذا وكذا». وقد يكون هذا شركاً أكبر، بحسب قائله ومقصده. وصح عن النبي ﷺ أنه قال لرجل قال له: ما شاء الله وشئت: «أجعلني لله ندّاً؟ قل: ما شاء الله وحده»^(٢). وهذا اللفظ أخف من غيره من الألفاظ.

ومن أنواع الشرك: سجود المريد للشيخ، فإنه شرك من الساجد والمسجود له.

ومن أنواعه: حلق الرأس للشيخ، فإنه تعبّد لغير الله، ولا يُتعبّد بحلق الرأس إلا في النُّسك لله خاصة.

(١) رواه أحمد (٥٥٩٣)، وقال مخرّجوه: إسناده ضعيف. وأبو داود (٣٢٥١)، والترمذي (١٥٣٥)، وقال: حديث حسن. والحاكم (٢٩٧/٤)، وصحّحه على شرط الشيخين ووافقه الذهبي، ثلاثتهم في الإيمان والندور، وصحّحه الألباني في صحيح الترغيب والترهيب (٢٩٥٢)، عن ابن عمر. (٢) رواه أحمد (١٨٣٩)، وقال مخرّجوه: صحيح لغيره. والنسائي في الكبرى في عمل اليوم والليلة (١٠٧٥٩)، وابن ماجه في الكفارات (٢١١٧)، والبخاري في الأدب المفرد (٧٨٣)، عن ابن عباس.

ومن أنواعه: التوبة للشيخ. فإنها شرك عظيم. فإنَّ التوبة لا تكون إلاَّ لله؛ كالصلاة والصيام، والحج، والنسك. فهي خالص حق لله.

وفي «المسند»: أن رسول الله ﷺ: أتى بأسير، فقال: اللهم إني أتوب إليك، ولا أتوب إلى محمد، فقال رسول الله ﷺ: «عرف الحق لأهله»^(١).

فالتوبة عبادة لا تنبغي إلاَّ لله؛ كالسجود والصيام.

ومن أنواعه: النذر لغير الله، فإنه شرك، وهو أعظم من الحلف بغير الله، فإذا كان «من حلف بغير الله فقد أشرك»، فكيف بمن نذر لغير الله؟ مع أن في «السنن» من حديث عقبة بن عامر عنه ﷺ: «النذر حَلْفَةٌ»^(٢).

ومن أنواعه: الخوف من غير الله، والتوكل على غير الله، والعمل لغير الله، والإنابة والخضوع والذل لغير الله. وابتغاء الرزق من عند غيره، وحمد غيره على ما أعطى، والغُنية بذلك عن حمده سبحانه، والذم والسخط على ما لم يقسمه، ولم يجر به القَدَر، وإضافة نعمه إلى غيره، واعتقاد أن يكون في الكون ما لا يشاؤه»^(٣).

النفاق أكبر وأصغر:

وإذا كان في كل من الكفر والشرك أكبر وأصغر، فمثلهما النفاق فيه أكبر وأصغر أيضًا.

(١) رواه أحمد (١٥٥٨٧)، وقال مخرَّجوه: إسناده ضعيف. والطبراني (٢٨٦/١)، والحاكم في التوبة والإنابة (٢٥٥/٤)، وصحح إسناده، وتعقبه الذهبي بقوله: ابن مصعب - أحد الرواة - ضعيف. وقال الهيثمي في مجمع الزوائد (١٧٥٢٣): رواه أحمد، والطبراني وفيه محمد بن مصعب وثقه أحمد، وضعفه غيره، وبقية رجاله رجال الصحيح. عن الأسود بن سريع.

(٢) رواه أحمد (١٧٣٤٠)، وقال مخرَّجوه: إسناده ضعيف. بلفظ: «إنما النذر يمين، كفارتها كفارة اليمين». ومسلم في النذر (١٦٤٥)، بلفظ: «كفارة النذر كفارة اليمين».

(٣) انظر: مدارج السالكين (٣٤٤/١ - ٣٤٦).

فالنفاق الأكبر هو نفاق العقيدة، وهو الذي يوجب الخلود في الدرك الأسفل من النار، وهو: أن يُبطن الكفر، ويُظهر الإسلام.

وهو الذي كان في عهد النبي ﷺ، وحفل القرآن بهتك أستار أهله، وجلّى لعباده المؤمنين أمورهم، ليكونوا منهم على حذر، وحتى يبتعد المؤمنون عن أخلاقهم ما استطاعوا.

وأما النفاق الأصغر، فهو نفاق العمل والسلوك، وهو الذي يتخلّق بأخلاق المنافقين، ويسلك سلوكهم، وإن كانت عقيدته سليمة. وهو ما حدّث منه الأحاديث الصحاح.

مثل الحديث المتفق عليه: «أربع من كن فيه كان منافقاً خالصاً، ومن كانت فيه خصلة منهن كان فيه خصلة من النفاق حتى يدعها: إذا أؤتمن خان، وإذا حدّث كذب، وإذا عاهد غدر، وإذا خاصم فجر»^(١).

والحديث الآخر: «آية المنافق ثلاث: إذا حدّث كذب، وإذا وعد أخلف، وإذا أؤتمن خان»^(٢).

وفي رواية لمسلم: «وإن صام وصلى وزعم أنه مسلم»^(٣).

وهذه الأحاديث وأمثالها: التي جعلت الصحابة يخافون على أنفسهم النفاق، حتى قال الحسن: ما خافه إلا مؤمن، وما آمنه إلا منافق^(٤).

وحتى كان عمر يقول لحذيفة الذي عرفه النبي ﷺ بالمنافقين: أتجدني منهم؟!^(٥).

(١) متفق عليه: رواه البخاري (٣٤)، ومسلم (٥٨)، كلاهما في الإيمان، عن عبد الله بن عمرو.

(٢) متفق عليه: رواه البخاري (٣٣)، ومسلم (٥٩)، كلاهما في الإيمان، عن أبي هريرة.

(٣) رواه مسلم في الإيمان (٥٩) (١٠٩).

(٤) رواه الخلال في السُّنة (١٦٥٦).

(٥) رواه ابن أبي شيبة في الفتن (٣٨٥٤٥).

وكان عمر يُحذّر من المنافق العليم، فقليل له: كيف يكون منافقًا وعليمًا؟! قال: عليم اللسان، جاهل القلب^(١).

وقال بعضهم: اللهم: إنني أعوذ بك من خشوع النفاق. قيل: وما خشوع النفاق؟ قال: أن يُرى البدن خاشعًا والقلب ليس بخاشع^(٢)!

الكبائر:

وبعد الكفر بدرجاته ومستوياته تأتي المعاصي، وهي مرتبتان: كبائر وصغائر. والكبائر: هي الذنوب الجسيمة الخطر، التي توجب لفاعلها غضب الله ولعنته واستحقاق نار جهنم. وقد توجب على صاحبها حدًا في الدنيا.

وقد اختلف العلماء في تحديدها اختلافًا كبيرًا، لعل أقربها: أنّها كل معصية شرع الله لها حدًا في الدنيا، أو أوعدها فيها في الآخرة بوعيد شديد كدخول النار، أو الحرمان من الجنة، أو استحقاق غضب الله تعالى ولعنته فهذا يدل على كبر المعصية.

على أنّ النصوص قد ذكرت عددًا منها، حددته بالتعيين، مثل الموبقات السبع^(٣)، وهي - بعد الشرك -: قتل النفس التي حرم الله إلا بالحق، والسحر، وأكل الربا، وأكل مال اليتيم، وقذف المحصنات الغافلات المؤمنات، والتوليّ يوم الزحف (يوم لقاء العدو في المعركة)، ومثلها: ما صحّت به الأحاديث، من عقوق الوالدين، وقطع الرحم،

(١) رواه المروزي في تعظيم قدر الصلاة (٦٨٣).

(٢) مدارج السالكين (٣٥٨/١).

(٣) وإليها يشير حديث أبي هريرة في الصحيحين: «اجتنبوا السبع الموبقات». أي المهلكات. قالوا: يا رسول الله، وما هن؟ قال: «الشرك بالله...». متفق عليه: رواه البخاري في الوصايا (٢٧٦٦)، ومسلم في الإيمان (٨٩).

وشهادة الزور، واليمين الغموس، وشرب الخمر، والزنى، وعمل قوم لوط، والانتحار، وقطع الطريق، والغصب، والغلول، والرشوة، والنميمة. ومنها: ترك الفرائض الأساسية، مثل ترك الصلاة، ومنع الزكاة، والإفطار بلا عذر في نهار رمضان، والإصرار على ترك الحج لمن استطاع إليه سبيلاً.

ومما أثبتته الأحاديث: أنَّ الكبائر ذاتها تتفاوت. ولهذا صح في الحديث: «ألا أنبئكم بأكبر الكبائر؟»^(١). وعدد لهم بعد الشرك: عقوق الوالدين وشهادة الزور.

وصح أيضاً: «إنَّ من أكبر الكبائر: أن يلعن الرجل والديه». قالوا: وكيف يلعن الرجل والديه؟ قال: «يسبُّ الرجل أبا الرجل، فيسب أبا، ويسب أمه»^(٢).

أي أنَّه سبَّهما، حين سبَّ الآخرين، ممَّا أدى إلى الرد عليه بمثله، بل كال له الصاع صاعين، فقد سبَّ أبا الآخر، فسبَّ الآخر أباه، وسب أمه معاً.

لقد اعتبر الحديث الشريف التسبب في جلب السبِّ إلى الوالدين: من أكبر الكبائر، ليس مجرد حرام، ولا مجرد كبيرة، فكيف بمن باشر والديه بالسبِّ؟ وكيف بمن باشرهما بالإيذاء والضرب؟ وكيف بمن جعل حياتهما جحيماً لا يطاق بسبب الجفاء والعقوق؟

(١) متفق عليه: رواه البخاري في الشهادات (٢٦٥٤)، ومسلم في الإيمان (٨٧).

(٢) متفق عليه: رواه البخاري في الأدب (٥٩٧٣)، ومسلم في الإيمان (٩٠)، عن عبد الله بن عمرو.

وقد فرّق الشرع بين المعصية التي يدفع إليها الضعف، والمعصية التي يدفع إليها البغي، فالأولى مثل: الزنى، والأخرى مثل: الربا، فجعل الربا أشدّ إثماً عند الله تعالى، حتى إنّ القرآن لم يقل في معصية ما قال في الربا من قوله تعالى: ﴿وَذَرُوا مَا بَقِيَ مِنَ الرِّبَا إِن كُنتُمْ مُّؤْمِنِينَ﴾ فَإِنْ لَمْ تَفْعَلُوا فَأْذَنُوا بِحَرْبٍ مِّنَ اللَّهِ وَرَسُولِهِ ۖ ﴿[البقرة: ٢٧٨، ٢٧٩].

ولعن الرسول الكريم آكل الربا، ومؤكله وكاتبه وشاهديه، وقال: «درهم رباً يأكله الرجل وهو يعلم، أشدُّ من ستة وثلاثين زنية»^(١)، وجعل الربا سبعين أو اثنين أو ثلاثة وسبعين باباً، أدناها وأيسرها: أن ينكح الرجل أمه^(٢).

كبائر معاصي القلوب:

وليست الكبائر مقصورة على الأعمال الظاهرة، كما قد يتوهم، بل كبائر معاصي القلوب أشدّ إثماً، وأعظم خطراً.

فكما أنّ أعمال القلوب أعظم وأفضل من أعمال الجوارح في الطاعات، نجد أعمال القلوب في جانب المعاصي أعظم وأبعد أثراً، وأكبر خطراً.

معصية آدم ومعصية إبليس:

وقد ذكر لنا القرآن أول معصيتين حدثتا بعد خلق آدم وإسكانه الجنة:

(١) سبق تخريجه ص ١٢.

(٢) رواه ابن ماجه في التجارات (٢٢٧٤)، وقال البوصيري في مصباح الزجاجة (٣/٣٤): إسناده نجيح بن عبد الرحمن أبو معشر. متفق على تضعيفه. وقال الألباني في صحيح الترغيب والترهيب (١٨٥٨): صحيح لغيره. عن أبي هريرة.

إحداهما: معصية آدم وزوجه حين أكلا من الشجرة التي نهاهما الله تعالى عنها، وهي معصية تتعلق بأعمال الجوارح الظاهرة، دفع إليها النسيان وضعف العزيمة. كما قال تعالى: ﴿وَلَقَدْ عَاهَدْنَا إِلَىٰ آدَمَ مِنْ قَبْلُ فَنَسِيَ وَلَمْ نَجِدْ لَهُ عَزْمًا﴾ [طه: ١١٥].

وقد استغل إبليس اللعين هذا النسيان وذاك الضعف، فزين له ولزوجه الأكل من الشجرة، ودلاهما بغرور، وأكد تغريه بالأيمان، حتى سقطا في المخالفة.

ولكن سرعان ما استيقظ الإيمان المستكن في آدم وزوجه، فعرفا مخالفتهما، وتابا إلى ربهما، وقبل الله توبتهما: ﴿وَعَصَىٰ آدَمُ رَبَّهُ، فَغَوَىٰ ۖ ثُمَّ أَجْنَبَهُ رَبُّهُ، فَتَابَ عَلَيْهِ وَهَدَىٰ﴾ [طه: ١٢١، ١٢٢].

﴿فَنَلَقَىٰ آدَمُ مِنْ رَبِّهِ، كَلِمَتٍ فَتَابَ عَلَيْهِ إِنَّهُ هُوَ التَّوَّابُ الرَّحِيمُ﴾ [البقرة: ٣٧].
 ﴿قَالَا رَبَّنَا ظَلَمْنَا أَنْفُسَنَا وَإِنْ لَمْ تَغْفِرْ لَنَا وَتَرْحَمْنَا لَنَكُونَنَّ مِنَ الْخَاسِرِينَ﴾ [الأعراف: ٢٣].

والأخرى: معصية إبليس حين أمره الله - مع الملائكة - بالسجود، تكريماً وتحية لآدم، الذي خلقه الله بيده، ونفخ فيه من روحه: ﴿فَسَجَدَ الْمَلَائِكَةُ كُلُّهُمْ أَجْمَعُونَ ۖ إِلَّا إِبْلِيسَ أَبَىٰ أَنْ يَكُونَ مَعَ السَّاجِدِينَ ۖ قَالَ يَتَّبِعُ مَا لَكَ أَلَّا تَكُونَ مَعَ السَّاجِدِينَ ۖ قَالَ لَمْ أَكُنْ لِأَسْجُدَ لِبَشَرٍ خَلَقْتَهُ مِنْ صَلْصَلٍ مِنْ حَمَإٍ مَسْنُونٍ ۖ قَالَ فَاخْرُجْ مِنْهَا فَإِنَّكَ رَجِيمٌ ۖ وَإِنَّ عَلَيْكَ اللَّعْنَةَ إِلَىٰ يَوْمِ الدِّينِ﴾ [الحجر: ٣٠ - ٣٥].

هذه معصية إباء واستكبار عن أمر الله، كما جاء في سورة البقرة: ﴿فَسَجَدُوا إِلَّا إِبْلِيسَ أَبَىٰ وَاسْتَكْبَرَ وَكَانَ مِنَ الْكَافِرِينَ﴾ [البقرة: ٣٤].

ومن تبجح أنه قال لربه في وقاحة: ﴿أَنَا خَيْرٌ مِنْهُ خَلَقَنِي مِنْ نَّارٍ وَخَلَقْتَهُ مِنْ طِينٍ﴾ [الأعراف: ١٢].

لقد كان الفرق بين المعصيتين: أن معصية آدم معصية جارحة ظاهرة، فما أسرع ما تاب منها. أمّا معصية إبليس فمعصية قلب باطنة، وتلك خطورتها التي انتهت به إلى سوء العاقبة، والعياذ بالله تعالى.

ولا غرو أن جاء التحذير الشديد، والترهيب المتكرر، من معاصي القلوب، التي تعد من كبائر الذنوب، وموبقات الآثام. وكثيراً ما تكون هي الدافعة الأصلية لارتكاب كبائر المعاصي الظاهرة، من ترك المأمور، أو اقتراف المحظور.

موبقة الكبر:

كما رأينا في قصة إبليس مع آدم، كيف دفعه «الكبر» إلى رفض أمر الله تعالى، وقال: ﴿لَمْ أَكُنْ لَاسْجِدَ لِلْبَشَرِ خَلَقْتَهُ مِنْ صَلَاسِلٍ مِّنْ حَمَلٍ مَّسْنُونٍ﴾ [الحجر: ٣٣].

ومن هنا جاء الترهيب الشديد من الكبر والتكبر واحتقار الغير. حتى قال ﷺ: «لا يدخل الجنة من كان في قلبه مثقال ذرة من كبر»^(١).

وفي الحديث الصحيح: «العز إزاره، والكبرياء رداؤه - الضمير لله تعالى - فمن ينازعني عذبت»^(٢).

(١) رواه مسلم في الإيمان (١٤٧)، وأحمد (٣٩٤٧)، عن ابن مسعود.

(٢) رواه مسلم في البر والصلة (٢٦٢٠)، والبخاري في الأدب المفرد (٥٥٢)، عن أبي سعيد وأبي هريرة.

وفي حديث آخر: «بحسب امرئ من الشر أن يحقر أخاه المسلم»^(١).

«من جرّ ثوبه خيلاء، لم ينظر الله إليه يوم القيامة»^(٢).

وقد ذمّ القرآن الكبر والمستكبرين في آيات شتى، وبيّن أنّ الكبر هو الذي منع الكثيرين من الإيمان بالرسول، وانتهى بهم إلى جهنم: ﴿وَجَحَدُوا بِهَا وَاسْتَيْقَنَتْهَا أَنْفُسُهُمْ ظُلْمًا وَعُلُوًّا﴾ [النمل: ١٤].

﴿فَادْخُلُوا أَبْوَابَ جَهَنَّمَ خَالِدِينَ فِيهَا فليئسَ مشوى المتكبرين﴾ [النحل: ٢٩].

﴿إِنَّهُ لَا يُحِبُّ الْمُسْتَكْبِرِينَ﴾ [النحل: ٢٣].

﴿كَذَلِكَ يَطْبَعُ اللَّهُ عَلَى كُلِّ قَلْبٍ مُتَكَبِّرٍ جَبَّارٍ﴾ [غافر: ٣٥].

﴿سَاصِرُفٌ عَنْ عَآيَتِي الَّذِينَ يَتَكَبَّرُونَ فِي الْأَرْضِ بِغَيْرِ الْحَقِّ﴾ [الأعراف: ١٤٦].

الحسد والبغضاء:

وفي قصة ابني آدم التي قصّها القرآن علينا بالحق، نجد «الحسد» هو الدافع إلى قتل الأخ الخبيث لأخيه الطيب:

﴿وَاتْلُ عَلَيْهِمْ نَبَأَ ابْنَيْ آدَمَ بِالْحَقِّ إِذْ قَرَّبَا قُرْبَانًا فَتُقُبِّلَ مِنْ أَحَدِهِمَا وَلَمْ يُتَقَبَّلْ مِنَ الْآخَرِ قَالَ لَأَقْتُلَنَّكَ قَالَ إِنَّمَا يَتَقَبَّلُ اللَّهُ مِنَ الْمُتَّقِينَ * لَئِنْ بَسَطْتَ إِلَيَّ يَدَكَ لِتَقْتُلَنِي مَا أَنَا بِبَاسٍ بِإِذَى إِلَيْكَ لَأَقْتُلَنَّكَ إِنِّي أَخَافُ اللَّهَ رَبَّ الْعَالَمِينَ * إِنِّي أُرِيدُ أَنْ تَبُوءَ بِإِثْمِي وَإِثْمِكَ فَتَكُونَ مِنْ أَصْحَابِ النَّارِ وَذَلِكَ جَزَاؤُ الظَّالِمِينَ *

(١) سبق تخريجه ص ١١٩، وفيه: «التقوى هاهنا».

(٢) متفق عليه: رواه البخاري في أصحاب النبي ﷺ (٣٦٦٥)، ومسلم في اللباس والزينة (٢٠٨٥)،

عن ابن عمر.

فَطَوَّعَتْ لَهُ نَفْسُهُ قَتْلَ أَخِيهِ فَقَتَلَهُ، فَأَصْبَحَ مِنَ الْخَسِرِينَ ﴿٢٧﴾ فَبَعَثَ اللَّهُ غُرَابًا يَبْحَثُ فِي الْأَرْضِ لِيُرِيَهُ، كَيْفَ يُورِي سَوْءَ أَخِيهِ قَالَ يُوَيَّلَتِي أَعْجَزْتُ أَنْ أَكُونَ مِثْلَ هَذَا الْغُرَابِ فَأُورِيَ سَوْءَ أَخِي فَأَصْبَحَ مِنَ النَّادِمِينَ ﴿٢٨﴾ [المائدة: ٢٧ - ٣١].

وقد أمر القرآن بالاستعاذة من شر الحاسد: ﴿وَمِنْ شَرِّ حَاسِدٍ إِذَا حَسَدَ﴾ [الفلق: ٥].

كما وصف بالحسد اليهود في قوله: ﴿أَمْ يَحْسُدُونَ النَّاسَ عَلَى مَا آتَاهُمُ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ﴾ [النساء: ٥٤].

وجعل الحسد من موانع الإيمان بالإسلام، وأسباب الكيد له: ﴿وَدَّ كَثِيرٌ مِّنْ أَهْلِ الْكِتَابِ لَوْ يَرُدُّونَكُم مِّنْ بَعْدِ إِيمَانِكُمْ كُفَّارًا حَسَدًا مِّنْ عِنْدِ أَنْفُسِهِمْ مِّنْ بَعْدِ مَا بَيَّنَّ لَهُمُ الْحَقُّ﴾ [البقرة: ١٠٩].

والرَّسول الكريم يجعل الحسد والبغضاء من «أدواء» الأمم وأمراضها الخطيرة المؤثرة في الدين أبلغ التأثير. يقول: «دَبَّ إِلَيْكُم دَاءُ الْأُمَمِ مِنْ قَبْلِكُمْ: الْبَغْضَاءُ وَالْحَسَدُ، وَالْبَغْضَاءُ هِيَ الْحَالِقَةُ، لَا أَقُولُ: حَالِقَةُ الشَّعْرِ، وَلَكِنْ حَالِقَةُ الدِّينِ»^(١).

وفي حديث آخر: «لَا يَجْتَمِعُ فِي قَلْبِ عَبْدٍ الْإِيمَانُ وَالْحَسَدُ»^(٢).

وقال: «لَا يَزَالُ النَّاسُ بِخَيْرٍ مَا لَمْ يَتَحَاسَدُوا»^(٣).

(١) سبق تخريجه ص ١٠٨.

(٢) رواه النسائي في الجهاد (٣١٠٩)، وابن حبان في السير (٤٦٠٦)، وقال الأرناؤوط: إسناده

حسن. وصحَّحه الألباني في صحيح الجامع (٧٦٢٠)، عن أبي هريرة.

(٣) رواه الطبراني (٣٠٩/٨)، وقال المنذري في الترغيب والترهيب (٤٣٧٨): رواه ثقات. وكذا

قال الهيثمي في مجمع الزوائد (١٣٠٤٥)، عن ضمرة بن ثعلبة.

الشح المطاع:

ومن كبائر معاصي القلوب: المهلكات الثلاث، التي حذر منها الحديث الشريف: «ثلاث مهلكات: شح مطاع، وهوى متبع، وإعجاب المرء بنفسه»^(١).

وقد ورد في ذم الشح جملة أحاديث منها:

«لا يجتمع الشح والإيمان في قلب عبد أبداً»^(٢).

«شرُّ ما في الرجل: شح هالع، وجبن خالع»^(٣).

«اتقوا الظلم؛ فإنَّ الظلم ظلمات يوم القيامة، واتقوا الشح؛ فإنَّ الشح أهلك من كان قبلكم: حملهم على أن سفكوا دماءهم، واستحلوا محارمهم»^(٤).

«إياكم والشح، فإنما هلك من كان قبلكم بالشح: أمرهم بالقطيعة فقطعوا، وأمرهم بالبخل فبخلوا، وأمرهم بالفجور ففجروا»^(٥).

قال العلماء: الشح بخل مع حرص، فهو أبلغ في المنع من البخل، فالبخل يستعمل في الضئيلة بالمال، والشح في كل ما يمنع النفس عن

(١) رواه البزار (٦٤٩١)، والطبراني في الأوسط (٥٤٥٢)، وحسنه الألباني في صحيح الجامع الصغير (٣٠٣٩)، عن أنس بن مالك.

(٢) رواه أحمد (٩٦٩٣)، وقال مخرجه: صحيح بطرقه وشواهده. والنسائي في الجهاد (٣١١٠)، والبخاري في الأدب المفرد (٢٨١)، وابن حبان في الزكاة (٣٢٥١)، عن أبي هريرة.

(٣) سبق تخريجه ص ١٢.

(٤) رواه مسلم في البر والصلة (٢٥٧٨)، وأحمد (١٤٤٦١)، عن جابر.

(٥) رواه أحمد (٦٤٨٧)، وقال مخرجه: إسناده صحيح. وأبو داود في الزكاة (١٦٩٨)، والنسائي في الكبرى في التفسير (١١٥١٩)، عن عبد الله بن عمرو.

الاسترسال فيه، من بذل مال أو معروف أو طاعة. والشح الهالـع: هو الذي يصيب صاحبه بالهلع، وهو أفحش الجزع. ومعناه أنه يجزع في شحه أشد الجزع على استخراج الحق منه. قالوا: ولا يجتمع الشح مع معرفة الله أبداً، فإنَّ المانع من الإنفاق والجود: خوف الفقر، وهو جهل بالله، وعدم وثوق بوعده وضمـانه. ومن هنا نفى الحديث اجتماع الشح والإيمان في قلب الإنسان. فكلاهما يطرد الآخر.

الهوى المتَّبـع:

ومن المهلكات التي ذكرها الحديث: الهوى المتَّبـع. وهو ما حذّر منه القرآن في مواضع شتى. وقال الله لداود: ﴿وَلَا تَتَّبِعِ الْهَوَىٰ فَيُضِلَّكَ عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ﴾ [ص: ٢٦].

وقال لخاتم رسله: ﴿وَلَا تُطِعْ مَنْ أَغْفَلْنَا قَلْبَهُ عَنْ ذِكْرِنَا وَاتَّبَعَ هَوَاهُ وَكَانَ أَمْرُهُ فُرُطًا﴾ [الكهف: ٢٨].

وقال: ﴿وَمَنْ أَضَلُّ مِمَّنْ اتَّبَعَ هَوَاهُ بِغَيْرِ هُدًى مِنَ اللَّهِ﴾ [القصص: ٥٠].
وذم قومًا فقال: ﴿أُولَٰئِكَ الَّذِينَ طَبَعَ اللَّهُ عَلَىٰ قُلُوبِهِمْ وَاتَّبَعُوا أَهْوَاءَهُمْ﴾ [محمد: ١٦].

وبين القرآن أن اتباع الهوى يُعمي ويُصم، ويضل المرء على علم، ويطمس على بصيرته، فلا يرى ولا يسمع، ولا يعي: ﴿أَفَرَأَيْتَ مَنْ أَخَذَ إِلَهَهُ هَوَاهُ وَأَضَلَّهُ اللَّهُ عَلَىٰ عِلْمٍ وَخَتَمَ عَلَىٰ سَمْعِهِ وَقَلْبِهِ وَجَعَلَ عَلَىٰ بَصَرِهِ غِشَاوَةً فَمَنْ يَهْدِيهِ مِنْ بَعْدِ اللَّهِ﴾ [الجاثية: ٢٣].

ولذا قال ابن عباس: شر إليه عبد في الأرض: الهوى^(١)!

(١) انظر: المدخل لابن الحاج (١١٦/٣)، نشر دار التراث.

وجعل القرآن في طليعة أسباب دخول الجنة: نهى النفس عن الهوى: ﴿وَأَمَّا مَنْ خَافَ مَقَامَ رَبِّهِ وَنَهَى النَّفْسَ عَنِ الْهَوَىٰ ۖ فَإِنَّ الْجَنَّةَ هِيَ الْمَأْوَىٰ﴾ [النازعات: ٤٠، ٤١].

الإعجاب بالنفس:

وثالث المهلكات التي ذكرها الحديث: العجب، أو إعجاب المرء بنفسه فإنَّ المعجب بنفسه لا يرى عيوبها، وإن كبرت، وينظر إلى مزاياها ومحاسنها من وراء «ميكروسكوب»، فيضخمها ويهول من شأنها.

وقد ذكر القرآن كيف أدَّى الإعجاب بالمسلمين في غزوة حنين إلى الهزيمة، حتى ثابوا إلى رشدتهم، ورجعوا إلى ربهم: ﴿لَقَدْ نَصَرَكُمُ اللَّهُ فِي مَوَاطِنَ كَثِيرَةٍ وَيَوْمَ حُنَيْنٍ إِذْ أَعْجَبَتْكُمْ كَثْرَتُكُمْ فَلَمْ تُغْنِ عَنْكُمْ شَيْئًا وَضَاقَتْ عَلَيْكُمُ الْأَرْضُ بِمَا رَحُبَتْ ثُمَّ وَلَّيْتُم مُّدْبِرِينَ ۖ ثُمَّ أَنْزَلَ اللَّهُ سَكِينَتَهُ عَلَى رَسُولِهِ وَعَلَى الْمُؤْمِنِينَ وَأَنْزَلَ جُنُودًا لَمْ تَرَوْهَا﴾ [التوبة: ٢٥، ٢٦].

وقال عليٌّ رضي الله عنه: سيئة تسوؤك خيرٌ عند الله من حسنة تُعجبك^(١). أخذ هذا المعنى ابن عطاء وعبر عنه في «حكمه» بقوله: ربما فتح الله لك باب الطاعة وما فتح لك باب القبول، وربما قدر عليك المعصية، فكانت سبباً في الوصول: معصية أورثت ذلاً وانكساراً، خير من طاعة أورثت عجباً واستكباراً^(٢).

(١) شرح نهج البلاغة لابن أبي الحديد (١٧٤/١٨)، تحقيق: محمد أبو الفضل إبراهيم، نشر دار إحياء الكتب العربية عيسى البابي الحلبي وشركاه، القاهرة.

(٢) حكم ابن عطاء الله شرح الشيخ زروق ص ٢٢٤، تحقيق: د. عبد الحليم محمود ود. محمود بن الشريف، نشر دار الشعب، القاهرة.

الرياء الممقوت:

ومن كبائر معاصي القلوب: الرياء، الذي يحبط العمل، ويسلبه القبول عند الله، وإن يكن ظاهره مُزَوِّقًا مُزَيِّنًا للناس.

وقد قال تعالى في شأن المنافقين: ﴿يُرَاءُونَ النَّاسَ وَلَا يَذْكُرُونَ اللَّهَ إِلَّا قَلِيلًا﴾ [النساء: ١٤٢].

وقال: ﴿فَوَيْلٌ لِلْمُصَلِّينَ * الَّذِينَ هُمْ عَنْ صَلَاتِهِمْ سَاهُونَ * الَّذِينَ هُمْ يُرَاءُونَ * وَيَمْنَعُونَ الْمَاعُونَ﴾ [الماعون: ٤ - ٧].

وصوّر القرآن إنفاق المرائي بقوله: ﴿فَمَثَلُهُ كَمَثَلِ صَفْوَانٍ عَلَيْهِ تُرَابٌ فَأَصَابَهُ، وَابِلٌ فَتَرَكَهُ صَلْدًا﴾ [البقرة: ٢٦٤].

وقد ذكرت الأحاديث أنَّ الرياء ضرب من الشرك، فالمرائي لا يقصد بعمله وجه الله تعالى، بل وجوه الخلق ومحمدتهم ومرضاتهم.

ولذا يقول تعالى في الحديث القدسي: «أنا أغني الأغنياء عن الشرك، فمن عمل عملاً أشرك فيه غيري تركته وشركه»^(١). وفي رواية: «فأنا منه بريء، وهو للذي أشرك»^(٢).

ومن الأحاديث الشهيرة ما رواه مسلم من حديث أبي هريرة عن الثلاثة الذين أمر بهم يوم القيامة فسُحِبوا على وجوههم إلى النار، أحدهم قاتل حتى استشهد، والثاني تعلم العلم وعلمه وقرأ القرآن، والثالث أنفق ماله في وجوه الخير، ولكن الله العليم بالنيات والسرائر،

(١) سبق تخريجه ص ١١٨.

(٢) سبق تخريجه ص ١١٨.

كذبهم على رؤوس الأشهاد، وقال لكل منهم: «كذبت، إنما فعلت ما فعلت ليقول الناس عنك كذا وكذا، فقد قيل!»^(١).

إنَّ التزوير من إنسان على مثله من شر الرذائل وأشنع الجرائم، فإذا كان التزوير من المخلوق على خالقه، فالجريمة أبشع وأشنع.

وهذا هو عمل المرائي، يعمل لإرضاء الناس، وهو يريد أن يعمل لإرضاء رب الناس، كذبًا وزورًا، فلا غرو أن يفضحه الله سبحانه يوم تُبلى السرائر، ويكبه على وجهه في النار، ولا حول ولا قوة إلا بالله.

حب الدنيا وإرادتها:

ومن كبائر معاصي القلوب: حب الدنيا وإرادتها وإيثارها على الآخرة، وهو رأس كل خطيئة. والخطر هنا ليس في امتلاك الدنيا، بل في إرادتها والحرص عليها وعلى متاعها وزخرفها وزينتها. وإذا اجتمعت الدنيا والآخرة أثر الأولى على الآخرة. وهذا هو سبب الهلاك والدمار في الدارين.

يقول تعالى في شأن الآخرة: ﴿فَأَمَّا مَنْ طَغَى * وَءَاثَرَ الْحَيَاةَ الدُّنْيَا * فَإِنَّ الْجَحِيمَ هِيَ الْمَأْوَى﴾ [النازعات: ٣٧ - ٣٩].

﴿مَنْ كَانَ يُرِيدُ الْحَيَاةَ الدُّنْيَا وَزِينَتَهَا نُوَفِّ إِلَيْهِمْ أَعْمَلَهُمْ فِيهَا وَهُمْ فِيهَا لَا يُبْخَسُونَ * أُولَئِكَ الَّذِينَ لَيْسَ لَهُمْ فِي الْآخِرَةِ إِلَّا النَّارُ وَحَبِطَ مَا صَنَعُوا فِيهَا وَبِطِلَ مَا كَانُوا يَعْمَلُونَ﴾ [هود: ١٥، ١٦].

﴿فَاعْرِضْ عَنْ مَنْ تَوَلَّى عَنْ ذِكْرِنَا وَلَمْ يُرِدْ إِلَّا الْحَيَاةَ الدُّنْيَا * ذَلِكَ مَبْلَغُهُمْ مِنَ الْعِلْمِ﴾ [النجم: ٢٩، ٣٠].

(١) رواه مسلم في الإمارة (١٩٠٥)، وأحمد (٨٢٧٧).

﴿وَمَا أُوتِيتُمْ مِنْ شَيْءٍ فَمَتَّعُ الْحَيَاةَ الدُّنْيَا وَزَيَّنْتُهَا وَمَا عِنْدَ اللَّهِ خَيْرٌ وَأَبْقَى أَفَلَا تَعْقِلُونَ﴾ [القصص: ٦٠].

وفي الدنيا بين الحديث الذي رواه أحمد وأبو داود عن ثوبان: سرّ الوهن الذي يحيق بالامة برغم كثرة أعدادها، فقال: «حبّ الدنيا وكراهية الموت»^(١).

حبّ المال والجاه والمنصب:

وحبّ الدنيا يتمثل في حب المال والثروة، وحب الجاه والمنزلة والشرف، والحرص عليهما حرصاً يجعل صاحبه يتنازل عن قيمه ومبادئه في سبيل الحصول عليهما، وفي هذا ضياع الدين والإيمان. وفي هذا ورد الحديث: «ما ذئبان جائعان أرسلا في غنم بأفسد لها من حرص المرء على المال والشرف لدينه»^(٢).

والحرص يحتاج إليه الإنسان، ولكن بقدر معلوم، فإذا لم يكن لحرصه وثاق، وهبت رياحه، استنفرت النفس، فتعدى القدر المحتاج إليه فأفسد، كما يفسد الذئبان الجائعان في غنم أضاعها ربها. وذلك لاستدعاء هذا الحرص: العلو والفساد المذمومين شرعاً. وقد قال تعالى: ﴿تِلْكَ الدَّارُ الْآخِرَةُ نَجْعُلُهَا لِلَّذِينَ لَا يُرِيدُونَ عُلُوًّا فِي الْأَرْضِ وَلَا فَسَادًا وَالْعَاقِبَةُ لِلْمُنْظِقِينَ﴾ [القصص: ٨٣].

ومن مظاهر حب الدنيا وإرادتها: الحرص على المناصب، والتكالب على الإمارة، والرغبة في الظهور، التي طالما قصمت الظهور.

(١) سبق تخريجه ص ٤٣.

(٢) رواه أحمد (١٥٧٨٤)، وقال مخرّجوه: إسناده صحيح. والترمذي في الزهد (٢٣٧٦)، وقال: حسن صحيح. وابن حبان في الزكاة (٣٢٢٨)، عن كعب بن مالك.

وهو ما رهَّب منه النبي ﷺ أمته، وقال: «إنكم ستحرصون على الإمارة، وإنَّها ستكون ندامة وحسرة يوم القيامة، فنعم المُرْضِعة، وبئست الفاطمة»^(١).

شبه ما يحصل من نفع الولاية حال ملابتها بالرضاع «على سبيل الاستعارة»، وشبه بالفطام: انقطاع ذلك عنها عند الانفصال عنها بعزل أو موت، فهي تدر على صاحبها بعض المنافع واللذات العاجلة ثم سرعان ما تنقطع عنه، وتبقى عليه الحسرة والتبعة، فلا ينبغي لعاقل أن يحرص على لذة تتبعها حسرات.

اليأس والقنوط من رحمة الله:

ومن كبائر معاصي القلوب: اليأس والقنوط من رحمة الله، فقد قال تعالى على لسان نبيه يعقوب: ﴿وَلَا تَأْيِسُوا مِنْ رَوْحِ اللَّهِ إِنَّهُ لَا يَأْيِسُ مِنْ رَوْحِ اللَّهِ إِلَّا الْقَوْمُ الْكَافِرُونَ﴾ [يوسف: ٨٧].

وقال على لسان خليله إبراهيم: ﴿قَالَ وَمَنْ يَقْنَطُ مِنْ رَحْمَةِ رَبِّهِ إِلَّا الضَّالُّونَ﴾ [الحجر: ٥٦].

الأمن من مكر الله سبحانه:

ومن هذه الكبائر: الأمن من مكر الله سبحانه، فقد قال تعالى: ﴿أَفَأَمِنُوا مَكْرَ اللَّهِ فَلَا يَأْمَنُ مَكْرَ اللَّهِ إِلَّا الْقَوْمُ الْخَاسِرُونَ﴾ [الأعراف: ٩٩].

ومنها: محبة أن تشيع الفاحشة في مجتمع المؤمنين، فقد قال تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يُحِبُّونَ أَنْ تَشِيعَ الْفَاحِشَةُ فِي الَّذِينَ ءَامَنُوا لَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ﴾ [النور: ١٩].

(١) رواه البخاري في الأحكام (٧١٤٨)، عن أبي هريرة.



تلك هي بعض الكبائر الموبقات أو المهلكات الخاصة بمعاصي القلوب، والتي يغفل الكثيرون عنها، موجهين أكبر همهم إلى الأعمال الظاهرة، طاعات مطلوبة، أو معاصي محظورة.

وهذه المعاصي هي التي سماها الإمام الغزالي «المهلكات»، وخصص لها الربع الثالث من موسوعته «إحياء علم الدين».

فما أجدر أهل الدين ودعائه أن يولوها من العناية ما أولاه لها الشرع، وأن يوجهوا إليها العقول والضمائر، وأن تكون محور التوعية والتربية والتثقيف.

صغائر المحرمات:

وبعد الكبائر تتأتى صغائر المحرمات المقطوع بحرمتها، والشارع سمّاها «لَمَمًا» و«مَحَقَّرَات».

وهذه لا يكاد أحد يسلم من الإمام بها حينًا من الزمن، ولهذا تفترق عن الكبائر بأنّها تكفّرها الصلوات الخمس، وصلاة الجمعة، وصيام رمضان وقيامه، كما جاء في الحديث الصحيح: «الصلوات الخمس، والجمعة إلى الجمعة، ورمضان إلى رمضان: مُكفّرات لما بينهن إذا اجْتُنِبَتِ الكبائر»^(١).

وفي الصحيحين: «أرأيتم لو أنّ نهرًا على باب أحدكم يغتسل فيه كل يوم خمس مرات، فهل يبقى على بدنه من درنه شيء؟ فذلك مثل الصلوات الخمس، يمحو الله بهنّ الخطايا»^(٢).

(١) رواه مسلم في الطهارة (٢٣٣)، وأحمد (٩١٩٧)، عن أبي هريرة.

(٢) متفق عليه: رواه البخاري في مواقيت الصلاة (٥٢٨)، ومسلم في المساجد ومواضع الصلاة

(٦٦٧)، عن أبي هريرة.

وفي الصحيحين: «من صام رمضان إيمانًا واحتسابًا غفر له ما تقدم من ذنبه»^(١)، «من قام رمضان إيمانًا واحتسابًا غفر له ما تقدم من ذنبه»^(٢).

بل ذكر القرآن الكريم أن مجرد اجتناب الكبائر يكفر السيئات الصغائر، فقال تعالى: ﴿إِنْ تَجْتَنِبُوا كَبَائِرَ مَا تُنْهَوْنَ عَنْهُ نُكَفِّرْ عَنْكُمْ سَيِّئَاتِكُمْ وَنُدْخِلَكُمْ مُدْخَلًا كَرِيمًا﴾ [النساء: ٣١].

أمَّا الكبائر فلا يكفرها إلا التوبة النصوح.

وشأن الصغائر أنَّ البشر عامة مبتلون بها، ولهذا حين وصف الله المحسنين والأخيار من عباده لم يصفهم إلا باجتناب كبائر الإثم والفواحش.

يقول تعالى في سورة الشورى: ﴿وَمَا عِنْدَ اللَّهِ خَيْرٌ وَأَبْقَى لِلَّذِينَ ءَامَنُوا وَعَلَىٰ رَبِّهِمْ يَتَوَكَّلُونَ * وَالَّذِينَ يَحْتَنِبُونَ كَبِيرَ الْإِثْمِ وَالْفَوَاحِشَ وَإِذَا مَا غَضِبُوا هُمْ يَغْفِرُونَ﴾ [الشورى: ٣٦، ٣٧].

ويقول سبحانه في سورة النجم: ﴿وَلِلَّهِ مَا فِي السَّمٰوٰتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ لِيَجْزِيَ الَّذِينَ أَسْتَوُوا بِمَا عَمِلُوا وَيَجْزِيَ الَّذِينَ أَحْسَنُوا بِالْحُسْنَىٰ * الَّذِينَ يَحْتَنِبُونَ كَبِيرَ الْإِثْمِ وَالْفَوَاحِشَ إِلَّا اللَّمَمَ إِنَّ رَبَّكَ وَاسِعُ الْمَغْفِرَةِ﴾ [النجم: ٣١، ٣٢].

فهذا هو وصف الذين أحسنوا، والذين لهم الحسنى، أنهم يجتنبون كبائر الإثم والفواحش، إلا اللمم. وقد روى عن جماعة من السلف في تفسير «اللمم»: أنه الإلمام بالذنب مرة ثم يعود إليه، وإن كان كبيرًا.

(١) متفق عليه: رواه البخاري في الإيمان (٣٨)، ومسلم في صلاة المسافرين (٧٥٩)، عن أبي هريرة.

(٢) متفق عليه: رواه البخاري في الإيمان (٣٧)، ومسلم في صلاة المسافرين (٧٥٩)، عن أبي هريرة. والمراد بالذنب هنا: الصغائر لا الكبائر.

قال أبو صالح: سُئِلْتُ عن قول الله: «اللمم» فقلت: هو الذي يلم بالذنب ثم لا يعاوده، فذكرت ذلك لابن عباس. فقال: لقد أعانك عليها مَلَكٌ كريم.

والجمهور على أَنَّ اللمم ما دون الكبائر، وهو أصح الروايتين عن ابن عباس، كما في صحيح البخاري عنه: ما رأيت أشبه باللمم ممَّا قال أبو هريرة، عن النبي ﷺ: «إِنَّ اللَّهَ كَتَبَ عَلَى ابْنِ آدَمَ حُظَّهُ مِنَ الزُّنَى، أَدْرَكَ ذَلِكَ لَا مَحَالَةَ، فَزَنَى الْعَيْنَ النَّظْرَ، وَزَنَى اللِّسَانَ النَّطْقَ، وَالنَّفْسَ تَتَمَنَّى وَتَشْتَهِي، وَالْفَرْجَ يُصَدِّقُ ذَلِكَ أَوْ يُكَذِّبُهُ»، ورواه مسلم، وفيه: «العَيْنَانِ زَنَاهُمَا النَّظْرَ، وَالْأُذُنَانِ زَنَاهُمَا السَّمْعَ، وَاللِّسَانُ زَنَاهُ الْكَلَامَ، وَالْيَدُ زَنَاهَا الْبَطْشَ، وَالرَّجُلُ زَنَاهَا الْخُطَا»^(١).

قال الإمام ابن القيم: والصحيح قول الجمهور أَنَّ اللمم صغائر الذنوب، كالنظرة والغمزة والقُبلة ونحو ذلك، هذا قول الجمهور الصحابة ومن بعدهم، وهو قول أبي هريرة وابن مسعود وابن عباس ومسروق والشعبي، ولا ينافي هذا قول أبي هريرة وابن عباس في الرواية الأخرى: أَنَّهُ يَلِمُ بِالْكَبِيرَةِ ثُمَّ لَا يَعُودُ إِلَيْهَا. فَإِنَّ اللمم إما أَنَّهُ يَتَنَاوَلُ هَذَا وَهَذَا. وَيَكُونُ عَلَى وَجْهِينِ... أَوْ أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ وَابْنَ عَبَّاسٍ أَلْحَقَا مِنْ ارْتَكَبَ الْكَبِيرَةَ مَرَّةً وَاحِدَةً، وَلَمْ يَصِرْ عَلَيْهَا - بَلْ حَصَلَتْ مِنْهُ فِلْتَةٌ فِي عَمَرِهِ - بِاللَّمِّ، وَرَأَى أَنَّهَا إِنَّمَا تَتَغَلَّظُ وَتَكْبُرُ وَتَعْظُمُ فِي حَقِّ مَنْ تَكَرَّرَتْ مِنْهُ مَرَارًا عَدِيدَةً. وَهَذَا مِنْ فِقْهِ الصَّحَابَةِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ، وَغُورُ عُلُومِهِمْ، وَلَا رَيْبَ أَنَّ اللَّهَ يَسَامِحُ عَبْدَهُ الْمَرَّةَ وَالْمَرَّتَيْنِ وَالثَّلَاثَ. وَإِنَّمَا يَخَافُ الْعَنْتَ عَلَى مَنْ اتَّخَذَ الذَّنْبَ عَادَتَهُ. وَتَكَرَّرَ مِنْهُ مَرَارًا كَثِيرَةً^(٢).

(١) متفق عليه: رواه البخاري في الاستئذان (٦٢٤٣)، ومسلم في القدر (٢٦٥٧).

(٢) انظر: مدارج السالكين لابن القيم (٣١٦/١ - ٣١٨).

على أنَّ الشرع وإنَّ سامح، وخفف في اللوم أو الصغائر، فقد حذر من الاستهانة بها، والإصرار والمواظبة عليها، فإنَّ الصغير إذا أضيف إلى الصغير كبر، ثم إنَّ الصغائر تجرُّ إلى الكبائر، والكبائر تجرُّ إلى الكفر، ومعظم النَّار من مستصغر الشرر.

ولهذا روى سهل بن سعد عن النَّبي ﷺ: «إياكم ومحقرات الذنوب، فإنما مثل محقرات الذنوب، كمثل قوم نزلوا بطن واد، فجاء ذا: بعود، وجاء ذا: بعود، حتى حملوا ما أنضجوا به خبزهم، وإن محقرات الذنوب متى يؤخذ بها صاحبها تهلكه»^(١).

ورواه ابن مسعود بلفظ: «إياكم ومحقرات الذنوب، فإنهن يجتمعن على الرجل حتى يهلكنه، وإن رسول الله ﷺ ضرب لهن مثلاً، كمثل قوم نزلوا أرض فلاة، فحضر صنيع القوم، فجعل الرجل ينطلق، فيجيء بالعود، والرجل يجيء بالعود، حتى جمعوا سواداً، وأججوا ناراً، وأنضجوا ما قدّموا فيها»^(٢).

وخلاصة التشبيه: أنَّ العيدان الصغيرة المتفرقة حين اجتمعت، أججت ناراً ملتهبة، وكذلك تصنع الصغائر المحقرات من الذنوب.

(١) رواه أحمد (٢٢٨٠٨)، وقال مخرّجوه: إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين. والطبراني في الكبير (١٦٥/٦)، وفي الأوسط (٧٣٢٣)، وفي الصغير (٩٠٤)، وقال الهيثمي في مجمع الزوائد (١٧٤٦٢): رواه أحمد عن سهل بن سعد ورجاله رجال الصحيح، ورواه الطبراني في الثلاثة من طريقين، ورجال أحدهما رجال الصحيح، غير عبد الوهاب بن الحكم وهو ثقة. وصحّحه الألباني في صحيح الجامع (٢٦٨٦).

(٢) رواه أحمد (٣٨١٨)، وقال مخرّجوه: حسن لغيره. والطبراني في الكبير (٢١٢/١٠)، والأوسط (٢٥٢٩)، وقال الهيثمي في مجمع الزوائد (١٧٤٥٩): رواه أحمد والطبراني في الأوسط، ورجالهما رجال الصحيح غير عمران بن داود القطان وقد وثّق. وقال الألباني في صحيح الترغيب والترهيب (٢٤٧٠): صحيح لغيره.

وعن ابن مسعود: المؤمن يرى ذنبه كالجبل يخاف أن يقع عليه، والمنافق يرى ذنبه كذباب وقع على أنفه، فقال به هكذا وهكذا^(١). أي ذنبه وطيره بحركة يده.

وقد ذكر الإمام الغزالي في «كتاب التوبة» من «الإحياء» جملة أمور تكبر الصغائر، وتزيد الكبائر كبراً، منها: استصغار الذنب، واستحقار المعصية، حتى قال بعض السلف: إنَّ الذنب الذي يُخشى ألا يُغفر هو الذي يقول صاحبه: ليت كل ذنب فعلته مثل هذا! ومنها: المجاهرة والتبجح بها، ففي الصحيح: «كل أمتى معافى إلا المجاهرين»^(٢).

وقد قال ابن القيم: وهاهنا أمر ينبغي التفطن له، وهو أنَّ الكبيرة قد يقرن بها من الحياء والخوف والاستعظام لها ما يلحقها بالصغائر. وقد يقرن بالصغيرة - من قلة الحياء وعدم المبالاة، وترك الخوف، والاستهانة بها - ما يلحقها بالكبائر، بل يجعلها في أعلى رتبها^(٣).

كما أنَّ المعصية الواحدة يختلف إثمها باختلاف شخص مرتكبها وظروفه. فالزنى من العزب غيره من المحصن. ومن الشاب غيره من الشيخ، والزنى بحليلة الجار أو بمن غاب زوجها في الجهاد، أو بمحرم له، أو في نهار رمضان أو في الحرم: غير الزنى في الظروف المغايرة. وكل شيء له حسابه عند الله وَعَلَى.

وللعلامة ابن رجب هنا كلام جيد نافع يحسن بي أن أنقله هنا، لعظيم فائدته. قال رحمته الله:

(١) رواه البخاري في الدعوات (٦٣٠٨).

(٢) متفق عليه: رواه البخاري في الأدب (٦٠٦٩)، ومسلم في الزهد (٢٩٩٠)، عن أبي هريرة.

(٣) مدارج السالكين (٣٢٨/١).

«والمحرّمات المقطوع بها: مذكورة في الكتاب والسنة، كقوله تعالى: ﴿قُلْ تَعَالَوْا أَتْلُ مَا حَرَّمَ رَبِّيَ عَلَيْكُمْ عَلَىٰ شَيْءٍ وَالْأُولَٰدِينَ إِحْسَنًا وَلَا تَقْتُلُوا أَوْلَادَكُمْ مِمَّنْ إِمْلَقَ﴾ [الأنعام: ١٥١]. إلى آخر الآيات الثلاث، وقوله تعالى: ﴿قُلْ إِنَّمَا حَرَّمَ رَبِّي الْفَوَاحِشَ مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَمَا بَطَنَ وَالْإِثْمَ وَالْبَغْيَ بِغَيْرِ الْحَقِّ وَأَنْ تُشْرِكُوا بِاللَّهِ مَا لَمْ يُنَزِّلْ بِهِ سُلْطَانًا وَأَنْ تَقُولُوا عَلَى اللَّهِ مَا لَا نَعْلَمُونَ﴾ [الأعراف: ٣٣].

وقد ذكر في بعض الآيات: المحرمات المختصة بنوع من الأنواع، كما ذكر المحرمات من المطاعم في مواضع، منها قوله تعالى: ﴿قُلْ لَا أَجِدُ فِي مَا أُوحِيَ إِلَيَّ مُحَرَّمًا عَلَىٰ طَاعِمٍ يَطْعَمُهُ إِلَّا أَنْ يَكُونَ مَيْتَةً أَوْ دَمًا مَسْفُوحًا أَوْ لَحْمَ خِنْزِيرٍ فَإِنَّهُ رِجْسٌ أَوْ فِسْقًا أُهْلَ لِغَيْرِ اللَّهِ بِهِ﴾ [الأنعام: ١٤٥]، وقوله: ﴿إِنَّمَا حَرَّمَ عَلَيْكُمُ الْمَيْتَةَ وَالدَّمَ وَلَحْمَ الْخِنْزِيرِ وَمَا أُهْلَ بِهِ لِغَيْرِ اللَّهِ﴾ [البقرة: ١٧٣]، وفي الآية الأخرى ﴿وَمَا أُهْلَ لِغَيْرِ اللَّهِ بِهِ﴾ [النحل: ١١٥]، وقوله: ﴿حُرِّمَتْ عَلَيْكُمُ الْمَيْتَةُ وَالدَّمُ وَلَحْمُ الْخِنْزِيرِ وَمَا أُهْلَ لِغَيْرِ اللَّهِ بِهِ وَالْمُنْخَنِقَةُ وَالْمَوْقُوذَةُ وَالْمُتَرَدِّيَةُ وَالنَّطِيحَةُ وَمَا أَكَلَ السَّبْعُ إِلَّا مَا ذَكَّيْتُمْ وَمَا ذُبِحَ عَلَى النَّصَبِ وَأَنْ تَسْنَقِسُوا بِالْأَرْزَلِ﴾ [المائدة: ٣].

وذكر المحرمات في النكاح في قوله: ﴿حُرِّمَتْ عَلَيْكُمْ أُمَّهَاتُكُمْ وَبَنَاتُكُمْ﴾ [النساء: ٢٣].

وذكر المحرمات من المكاسب في قوله: ﴿وَأَحَلَّ اللَّهُ الْبَيْعَ وَحَرَّمَ الرِّبَا﴾ [البقرة: ٢٧٥].

وأما السنة، ففيها ذكر كثير من المحرمات، كقوله ﷺ: «إِنَّ اللَّهَ حَرَّمَ بَيْعَ الْخَمْرِ وَالْمَيْتَةِ وَالْخِنْزِيرِ وَالْأَصْنَامِ»^(١)، وقوله: «إِنَّ اللَّهَ إِذَا حَرَّمَ شَيْئًا

(١) متفق عليه: رواه البخاري في البيوع (٢٢٣٦)، ومسلم في المساقاة (١٥٨١)، عن جابر بن عبد الله.

حَرَّمَ ثَمَنَهُ»^(١)، وقوله: «كل مسكر حرام»^(٢)، وقوله: «إن دماءكم وأموالكم وأعراضكم عليكم حرام»^(٣).

فما ورد التصريح بتحريمه في الكتاب والسنة، فهو محرم.

وقد يُستفاد التحريم من النهي مع الوعيد والتشديد، كما في قوله وَعَلَّ: ﴿إِنَّمَا الْخَمْرُ وَالْمَيْسِرُ وَالْأَنْصَابُ وَالْأَزْلَمُ رِجْسٌ مِّنْ عَمَلِ الشَّيْطَانِ فَاجْتَنِبُوهُ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ﴾ * إِنَّمَا يُرِيدُ الشَّيْطَانُ أَنْ يُوقَعَ بَيْنَكُمْ الْعَدَاوَةَ وَالْبَغْضَاءَ فِي الْخَمْرِ وَالْمَيْسِرِ وَيَصُدَّكُمْ عَنْ ذِكْرِ اللَّهِ وَعَنِ الصَّلَاةِ فَهَلْ أَنْتُمْ مُنْهَوْنَ * [المائدة: ٩٠، ٩١].

وأما النهي المجرد، فقد اختلف الناس: هل يُستفاد منه التحريم أم لا^(٤)؟ وقد رُوِيَ عن ابن عمر إنكار استفادة التحريم منه. قال ابن المبارك: أخبرنا سلام بن أبي مطيع، عن ابن أبي دخيلة، عن أبيه^(٥) قال: كنت عند ابن عمر فقال: نهى رسول الله ﷺ عن الزبيب والتمر - يعني: أن يخلطاً. فقال لي رجل من خلفي: ما قال؟ فقال: حَرَّمَ رسول الله ﷺ الزبيب والتمر. فقال عبد الله بن عمر: كذبت. فقلت: ألم تقل: نهى رسول الله ﷺ عنه، فهو حرام؟ فقال: أنت تشهد بذلك؟ قال سلام: كأنه يقول: مِنْ نَهْيِ النَّبِيِّ ﷺ ما هو بأدب.

(١) رواه أحمد (٢٦٧٨)، وقال مخرّجوه: إسناده صحيح. وأبو داود في الإجارة (٣٤٨٨)، وابن حبان في البيوع (٤٩٣٨)، وصحّحه الألباني في غاية المرام (٣١٧)، عن ابن عباس.
(٢) متفق عليه: رواه البخاري في المغازي (٤٣٤٣)، ومسلم في الأشربة (١٧٣٣)، عن أبي موسى الأشعري.

(٣) متفق عليه: رواه البخاري في العلم (٦٧)، ومسلم في القسامة (١٦٧٩)، عن أبي بكرة.

(٤) التمهيد في أصول الفقه للكلوذاني (٤٦٢/١ - ٤٦٣)، نشر مركز البحث العلمي جامعة أم القرى، ط ١، ١٤٠٦هـ - ١٩٨٥م.

(٥) ابن أبي دخيلة وأبوه لا يعرفان.

وقد ذكرنا فيما تقدّم^(١) عن العلماء الورعين كأحمد ومالك: توقّي إطلاق لفظ الحرام على ما لم يتقن تحريمه ممّا فيه نوع شبهة أو اختلاف.

وقال النخعي: كانوا يكرهون أشياء لا يُحرمونها، وقال ابن عون: قال لي مكحول: ما تقولون في الفاكهة تلقى بين القوم فينتهبونها؟ قلت: إنّ ذلك عندنا لمكروه، قال: حرام هي! قلت: إنّ ذلك عندنا لمكروه، قال: حرام هي! قال ابن عون: فاستجفينا ذلك من قول مكحول.

وقال جعفر بن محمد: سمعت رجلاً يسأل القاسم بن محمد: الغناء أحرام هو؟ فسكت عنه القاسم، ثم عاد، فسكت عنه، ثم عاد، فقال له: إنّ الحرام ما حُرّم في القرآن! رأيت إذا أُتي بالحق والباطل إلى الله، في أيهما يكون الغناء؟ فقال الرجل: في الباطل، فقال: فأنت، فأفت نفسك.

قال عبد الله ابن الإمام أحمد: سمعت أبي يقول: أمّا ما نهى النبي ﷺ فمنها أشياء حرام، مثل قوله: «نهى أن تُنكح المرأة على عمّتها، أو على خالتها»^(٢)، فهذا حرام، ونهى عن جلود السباع^(٣)، فهذا حرام، وذكر أشياء من نحو هذا، ومنها أشياء نهى عنها، فهي أدب^(٤).

(١) جامع العلوم والحكم (١٥٥/٢)، تحقيق: شعيب الأرنؤوط، نشر مؤسسة الرسالة، بيروت، ط ٧، ١٤٢٢هـ - ٢٠٠١م.

(٢) متفق عليه: رواه البخاري (٥١٠٨)، ومسلم (١٤٠٨)، كلاهما في النكاح، عن أبي هريرة.
(٣) رواه أحمد (٢٠٧٠٦)، وقال مخرّجوه: إسناده صحيح. وأبو داود (٤١٣٢)، والترمذي (١٧٧٠)، كلاهما في اللباس، والنسائي في الفرع والعتيرة (٤٢٥٣)، وصحح إسناده النووي في رياض الصالحين (٨١٢)، عن أسامة الهذلي.

(٤) جامع العلوم والحكم لابن رجب (١٥٧/٢ - ١٦٠).



البدع الاعتقادية والعملية:

ويلحق بالمعاصي هنا ما عرف في الشرع باسم «البدع». وهي ما أحدثه الناس واخترعوه في أمر الدين. سواء أكانت بدعاً اعتقادية، وهي التي تسمى «بدع الأقوال»، أم بدعاً عملية، وهي التي تسمى «بدع الأفعال».

وهي نوع من المحرمات يختلف عن المعاصي العادية، فإن فاعلها يتقرب بها إلى الله تعالى، ويعتقد أنه ببدعته يطيع الله ويتعبد له، وهذا هو خطرها.

والبدعة تكون، إما باعتقاد خلاف الحق، الذي بعث الله به رسوله، وأنزل به كتابه. وهذه هي البدعة الاعتقادية أو القولية، ومنشؤها من القول على الله بلا علم. وهذا من أعظم المحرمات، بل هو - كما يقول ابن القيم - أعظمها، كما قال الله تعالى: ﴿قُلْ إِنَّمَا حَرَّمَ رَبِّي الْفَوَاحِشَ مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَمَا بَطَنَ وَالْإِثْمَ وَالْبَغْيَ بِغَيْرِ الْحَقِّ وَأَنْ تُشْرِكُوا بِاللَّهِ مَا لَمْ يُنْزَلْ بِهِ سُلْطَانًا وَأَنْ تَقُولُوا عَلَى اللَّهِ مَا لَا نَعْلَمُونَ﴾ [الأعراف: ٣٣].

ويدخل في هذا الباب تحريم ما أحل الله بغير بينة، كما قال تعالى: ﴿قُلْ أَرَأَيْتُمْ مَا أَنْزَلَ اللَّهُ لَكُمْ مِنْ رِزْقٍ فَجَعَلْتُمْ مِنْهُ حَرَامًا وَحَلَلًا قُلْ اللَّهُ أَدَبَكُمْ لَكُمْ أَمْ عَلَى اللَّهِ تَفَرُّوتُ﴾ [يونس: ٥٩].

وإما أن تكون بالتعبد لله تعالى بما لم يشرعه: من الأوضاع والرسوم المحدثه في الدين، كما قال تعالى: ﴿أَمْ لَهُمْ شُرَكَاءُ شَرَعُوا لَهُمْ مِنَ الدِّينِ مَا لَمْ يَأْذَنْ بِهِ اللَّهُ﴾ [الشورى: ٢١].

وفي الحديث: «إياكم ومحدثات الأمور، فإن كل بدعة ضلالة»^(١).
«من أحدث في أمرنا هذا ما ليس منه فهو ردٌّ»^(٢).

والبدعتان - كما قال العلامة ابن القيم - متلازمتان، قلَّ أن تنفك إحداهما عن الأخرى، كما قال بعضهم: تزوجت بدعة الأقوال ببدعة الأعمال، فاشتغل الزوجان بالعرس، فلم يفجأهم إلَّا وأولاد الزنى يعيشون في بلاد الإسلام، تضج منهم العباد والبلاد إلى الله تعالى.

وقال شيخ الإسلام ابن تيمية: تزوجت الحقيقة الكافرة بالبدعة الفاجرة، فتولد بينهما خسران الدنيا والآخرة.

والبدعة أحبُّ إلى إبليس من المعصية، لمناقضتها للدين، ولأن صاحبها لا يتوب منها، ولا يرجع عنها، بل يدعو الخلق إليها، وتضمُّنها اعتبار ما رده الله ورسوله، وردَّ ما اعتبره، وموالاته من عاداه، ومعاداة من والاه، وإثبات ما نفاه، ونفي ما أثبتته^(٣).

على أنَّ البدع ليست كلها في مرتبة واحدة، فهناك بدع مغلظة، وبدع مخففة، وبدع متَّفِق عليها، وبدع مختلف فيها.

والبدع المغلظة: منها ما يصل بصاحبه إلى درجة الكفر، والعياذ بالله تعالى، مثل الفرق التي خرجت على أصول الملة، وانشقت من الأمة،

(١) رواه أحمد (١٧١٤٤)، وقال مخرَّجوه: صحيح. وأبو داود في السُّنَّة (٤٦٠٧)، والترمذي في العلم (٢٦٧٦)، وقال: حسن صحيح. والحاكم في العلم (١٧٤/١)، وصحَّحه، ووافقه الذهبي، عن العرباض بن سارية.

(٢) سبق تخريجه ص ٤٩.

(٣) انظر: مدارج السالكين (٢٢٢/١، ٢٢٣).



مثل النصيرية والدُّروز، وغلاة الشيعة والإسماعيلية الباطنية، وغيرهم ممن قال فيهم الإمام الغزالي: ظاهرهم الرِّفْض وباطنهم الكفر المحض. وقال شيخ الإسلام ابن تيمية: إِنَّهُمْ أَشَدَّ كُفْرًا مِنَ الْيَهُودِ وَالنَّصَارَى، ولهذا لا تنكح نساؤهم، ولا تَؤْكَل ذبائِحهم، على حين تَؤْكَل ذبائِح أهل الكتاب، وتنكح نساؤهم.

وهناك بدع غليظة، ولكنها لا تصل بصاحبها إلى الكفر، وإنَّما تصل به إلى الفسق، وهو فسق اعتقاد، لا فسق سلوك. فقد يكون هذا المبتدع من أطول الناس صلاة، وأكثرهم صيامًا وتلاوة، كما كان الخوارج: «يَحْقِرُ أَحَدُكُمْ صَلَاتَهُ إِلَى صَلَاتِهِمْ، وصيامه إلى صيامهم، وقراءته إلى قراءتهم»^(١)، ولكن آفتهم ليس في ضمائرهم، بل في عقولهم وفي تحجُّرهم وجمودهم، حتى إِنَّهُمْ «ليقتلون أهل الإسلام وَيَدْعُونَ أَهْل الْأَوْثَانِ»^(٢).

ومثل هؤلاء الخوارج: كثير من الروافض والقدرية والمعتزلة، وكثير من الجهمية الذين ليسوا غلاة في التجهم، كما قال ابن القيم^(٣).

وهناك بدع خفيفة أدى إليها خطأ في الاجتهاد، أو التباس في الاستدلال، فهذه تقابل الصغائر في باب المعاصي.

وهناك بدع مختلف فيها، أقرها قوم، وأنكرها آخرون، مثل التوسل بالنبي ﷺ، والصالحين من عباد الله، فهذه من مسائل العمل

(١) متفق عليه: رواه البخاري في فضائل القرآن (٥٠٥٨)، ومسلم في الزكاة (١٠٦٤)، عن أبي سعيد الخدري.

(٢) سبق تخريجه ص ٥٦.

(٣) مدارج السالكين (٣٦٢/١).

والفروع لا من مسائل العقيدة والأصول، كما قال الإمام حسن البنا بحق^(١)، وهو منقول عن الإمام محمد بن عبد الوهاب^(٢).

ومثل ذلك: الالتزام في العبادات: أيدخل في البدعة أم لا؟

فليست البدع كلها في مستوى واحد ودرجة واحدة، وليس المبتدعون كلهم كذلك: بل هناك الداعية إلى البدعة، والتابع المبتدع في نفسه ولا يدعو غيره. ولكل منهما حكمه.

الشبهات:

وبعد صغائر المحرمات تأتي الشبهات، وهي ما لا يعلم حكمه كثير من الناس، ويشتهون في حلّه أو تحريمه، فهذه ليست كالمحرمات المقطوع بها.

فمن كان من أهل الاجتهاد وأدّاه اجتهاده إلى رأي في إباحتها أو تحريمها فعليه أن يلتزم به، ولا يسوغ له أن يتنازل عن اجتهاده من أجل خواطر الآخرين.

فإنما يتعبّد الناس باجتهاد أنفسهم إذا كانوا أهلاً لذلك. ولو كان اجتهادهم خطأ: فهم معذورون فيه، بل مأجورون عليه أجرًا واحدًا.

ومن كان من أهل التقليد: وسعه أن يقلد من يثق به من العلماء، ولا حرج عليه في ذلك ما دام قلبه مطمئنًا إلى علم مقلّده، ودينه.

(١) وانظر: مجموعة رسائل الإمام البنا ص ٢٧٧، ضمن سلسلة من تراث الإمام البنا، الكتاب الخامس عشر، نشر دار الدعوة، الإسكندرية، ط ١، ١٤٢٧هـ - ٢٠٠٦م.

(٢) انظر: مؤلفات الشيخ محمد بن عبد الوهاب - الفتاوى (٦٨/٤)، تحقيق صالح بن عبد الرحمن الأطرم ومحمد بن عبد الرزاق الدويش، نشر جامعة الإمام محمد بن سعود، الرياض.

ومن اضطرب عليه الأمر، ولم يستتب له الحق: كان الأمر شبهة في حقه ينبغي أن يتقياها استبراء لدينه وعرضه، كما جاء في الحديث المتفق عليه: «إِنَّ الْحَلَالَ بَيْنَ، وَإِنَّ الْحَرَامَ بَيْنَ، وَبَيْنَهُمَا مَشْتَبِهَاتٌ لَا يَعْلَمُهُنَّ كَثِيرٌ مِنَ النَّاسِ، فَمَنْ اتَّقَى الشُّبُهَاتِ فَقَدْ اسْتَبْرَأَ لِدِينِهِ وَعَرْضِهِ، وَمَنْ وَقَعَ فِي الشُّبُهَاتِ وَقَعَ فِي الْحَرَامِ، كَالرَّاعِي يَرْعَى حَوْلَ الْحِمَى، يُوشِكُ أَنْ يَرْتَعَ فِيهِ»^(١).

ويجب على الجاهل في الأمر المشتبه فيه: أن يسأل فيه العالم الثقة، حتى يقف على حقيقة حكمه منه. قال تعالى: ﴿فَسْأَلُوا أَهْلَ الذِّكْرِ إِنْ كُنْتُمْ لَا تَعْلَمُونَ﴾ [النحل: ٤٣].

وفي الحديث: «أَلَا سَأَلُوا إِذْ لَمْ يَعْلَمُوا؟ فَإِنَّمَا شَفَاءُ الْعِيِّ السُّؤَالُ»^(٢). والناس في موقفهم من الشبهات جدّ مختلفين، نظراً لاختلاف أنظارهم من ناحية، واختلاف طبائعهم من ناحية، واختلاف مواقفهم من الورع وغيره.

فهناك المَوْسُوسُونَ الذين يبحثون عن الشبهات لأدنى ملابسة حتى يجدوها، كالذين يشككون في الذبائح في بلاد الغرب لأوهي سبب، ويفترضون البعيد قريباً، وشبه المستحيل واقعاً، ويظنون يسألون حتى يضيّقوا على أنفسهم ما وسّع الله وَجْلاً.

والله تعالى يقول: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَسْأَلُوا عَنْ أَشْيَاءَ إِنْ بُدَّ لَكُمْ تَسْؤُكُمْ﴾ [المائدة: ١٠١]. وليس المسلم مطالباً بهذا التدقيق.

(١) متفق عليه: رواه البخاري في الإيمان (٥٢)، ومسلم في المساقاة (١٥٩٩)، عن النعمان بن بشير.

(٢) سبق تخريجه ص ٥٩.

وفي الحديث الذي رواه البخاري عن عائشة أَنَّ النبي ﷺ سئل: إن قومًا يأتوننا باللحم لا ندري اذكروا اسم الله عليه أم لا. قال: «سموا الله عليه وكلوا»^(١).

أخذ الإمام ابن حزم من هذا الحديث قاعدة: أَنَّ ما غاب عنا لا نسأل عنه^(٢).

وقد رُوِيَ أَنَّ عمر رضي الله عنه مرَّ في طريق فوق وقع عليه ماء من ميزاب، وكان معه رفيق، فقال هذا الرفيق: يا صاحب الميزاب، ماؤك طاهر أم نجس؟ فقال عمر: يا صاحب الميزاب، لا تخبرنا، فقد نهينا عن التكلف^(٣).

وقد صحَّ عن النبي ﷺ: أَنَّهُ شَكِيَ إِلَيْهِ الرَّجُلُ يَخِيلُ إِلَيْهِ أَنَّهُ يَجِدُ الشَّيْءَ فِي الصَّلَاةِ أَوْ فِي الْمَسْجِدِ. فَقَالَ: «لَا يَنْصَرَفُ حَتَّى يَسْمَعَ صَوْتًا أَوْ يَجِدَ رِيحًا»^(٤).

وَمِنْ ذَا أَخَذَ الْعُلَمَاءُ قَاعِدَةً: أَنَّ الْيَقِينَ لَا يُزَالُ بِالشَّكِّ، وَأَنَّهُ يَعْمَلُ بِالْأَصْلِ، وَيَطْرَحُ الشَّكَّ، وَهَذَا قَطْعٌ لِدَابِرِ الْوَسْوسَةِ.

وقد أجاب الرسول الكريم دعوة يهودي، وأكل طعامه ولم يسأل: أهو حلال أم لا؟ وهل آنيته طاهرة أم لا؟ وكان هو وأصحابه يلبسون ويستعملون ما يُجلب عليهم ممَّا نسجه الكفار من الثياب والأواني، وكانوا في المغازي يقتسمون ما وقع لهم من الأوعية

(١) رواه البخاري في البيوع (٢٠٥٧).

(٢) المحلَّى (١٤٨/٦)، نشر دار الفكر، بيروت.

(٣) مجموع الفتاوى لابن تيمية (٥٧/٢١).

(٤) متفق عليه: رواه البخاري في الوضوء (١٣٧)، ومسلم في الحيض (٣٦١)، عن عبد الله بن زيد بن عاصم الأنصاري.

والثياب ويستعملونها، وصح عنهم أنهم استعملوا الماء من مزادة «قُرْبَة» مشرّكة^(١).

وفي مقابل من أجاز ذلك: وُجد من تشدد مستدلاً بما صح عن النبي ﷺ أنه سئل عن آنية أهل الكتاب، الذين يأكلون الخنزير، ويشربون الخمر، فقال: «إن لم تجدوا غيرها، فاغسلوها بالماء، ثم كلوا فيها»^(٢).

وقد فسّر الإمام أحمد الشبهة بأنّها منزلة بين الحلال والحرام، يعني الحلال المحض، والحرام المحض، وقال: من اتّقاها فقد استبرأ لدينه، وفسّرها تارة باختلاط الحلال والحرام.

قال العلامة ابن رجب: «ويتفرّع على هذا معاملة من في ماله حلال وحرام مختلط، فإن كان أكثر ماله الحرام، فقال أحمد: ينبغي أن يجتنبه إلا أن يكون شيئاً يسيراً، أو شيئاً لا يُعرف، واختلف أصحابنا: هل هو مكروه أو محرم؟ على وجهين.

وإن كان أكثر ماله الحلال: جازت معاملته والأكل من ماله. وقد روى الحارث عن عليّ أنه قال في جوائز السلطان: لا بأس بها، ما يعطيكم من الحلال أكثر ممّا يعطيكم من الحرام، وكان النبي ﷺ وأصحابه يعاملون المشركين وأهل الكتاب مع علمهم بأنّهم لا يجتنبون الحرام كله.

وإن اشتبه الأمر فهو شبهة، والورع تركه. قال سفيان: لا يعجبني ذلك، وتركه أعجب إليّ.

(١) جامع العلوم والحكم لابن رجب (١/١٩٩).

(٢) متفق عليه: رواه البخاري (٥٤٧٨)، ومسلم (١٣٩٠)، كلاهما الذبائح والصيد، عن أبي ثعلبة الخشني.

وقال الزَّهْرِيُّ ومكحول: لا بأس أن يؤكل منه ما لم يعرف أنَّه حرام بعينه، فإن لم يعلم في ماله حرام بعينه، ولكنَّه علم أن فيه شبهة: فلا بأس بالأكل منه، نص عليه أحمد في رواية حنبل.

وذهب إسحاق بن راهويه إلى ما رُوِيَ عن ابن مسعود وسلمان وغيرهما من الرخصة، وإلى ما رُوِيَ عن الحسن وابن سيرين في إباحة الأخذ بما يُقْضَى من الربا والقمار، نقله عنه ابن منصور.

وقال الإمام أحمد في المال المشتبه حلاله بحرامه: إن كان المال كثيرًا، أخرج منه قدر الحرام، وتصرّف في الباقي، وإن كان المال قليلًا، اجتنبه كله، وهذا لأنَّ القليل إذا تناول منه شيئًا، فإنه تبعد معه السلامة من الحرام بخلاف الكثير. ومن أصحابنا من حمل ذلك على الورع دون التحريم، وأباح التصرف في القليل والكثير بعد إخراج قدر الحرام منه، وهو قول الحنفية وغيرهم، وأخذ به قوم من أهل الورع منهم بشر الحافي.

ورخص قوم من السلف في الأكل ممن يعلم في ماله حرام ما لم يعلم أنَّه من الحرام بعينه، كما تقدم عن مكحول والزهري. ورُوِيَ مثله عن الفضيل بن عياض.

وروى في ذلك آثار عن السلف، فصَحَّ عن ابن مسعود أنَّه سئل عن له جار يأكل الربا علانية، ولا يتخرج من مال خبيث يأخذه: يدعوه إلى طعام، قال: أجيبوه، فإنما المهنأ لكم والوزر عليه^(١)، وفي رواية أنَّه قال: لا أعلم له شيئًا إلا خبيثًا أو حرامًا، فقال: أجيبوه. وقد صحح الإمام

(١) رواه عبد الرزاق في البيوع (١٤٦٧٥، ١٤٦٧٦).

أحمد هذا عن ابن مسعود، ولكنّه عارضه بما رُوي عنه أنّه قال: الإثم حوازُّ القلوب^(١).

وبكلّ حال، فالأمور المشتبهة، التي لا يتبين أنّها حلال أو حرام لكثير من الناس، كما أخبر النبي ﷺ قد يتبين لبعض الناس أنّها حلال أو حرام، لما عنده من ذلك من مزيد علم، وكلام النبي ﷺ يدل على أن هذه المشتبهات، من الناس من يعلمها، وكثير منهم لا يعلمها، فدخل فيمن لا يعلمها نوعان:

أحدهما: من يتوقف فيها لاشتباهاها عليه.

والثاني: من يعتقدها على غير ما هي عليه، ودل كلامه على أن غير هؤلاء يعلمها، ومراده: أنّه يعلمها على ما هي عليه في نفس الأمر من تحليل أو تحريم، وهذا من أظهر الأدلة على أنّ المصيب عند الله في مسائل الحلال والحرام المشتبهة المختلف فيها: واحد عند الله ﷻ. وغيره ليس بعالم بها بمعنى أنّه غير مصيب لحكم الله فيها في نفس الأمر، وإن كان يعتقد فيها اعتقادًا يستند فيه إلى شبهة يظنها دليلًا، ويكون مأجورًا على اجتهاده، ومغفورًا له خطؤه لعدم اعتماده.

(١) جامع العلوم والحكم (١/٢٠٠، ٢٠١). والأثر رواه البيهقي في البيوع (٥/٣٣٥).

والحواز: قال في «النهاية» مادة (ح. ز. ز): هي الأمور التي تحز في القلوب. أي: تؤثر فيها كما يؤثر الحز في الشيء، وهو ما يخطر فيها من أن تكون معاصي لفقد الطمأنينة إليها، وهي - بتشديد الزاي - جمع حاز، ورواه شمر: «الإثم حواز القلوب» بتشديد الواو، أي: يحوزها ويتملكها، ويغلب عليها، ويروى: «الإثم حزاز القلوب» بزايين، الأولى مشددة، وهي فعال من الحز.

وقوله ﷺ: «فمن اتقى الشبهات، فقد استبرأ لدينه وعرضه، ومن وقع في الشبهات، وقع في الحرام»^(١)

قسم الناس في الأمور المشتبهة إلى قسمين، وهذا إنما هو بالنسبة إلى من هي مشتبهة عليه، وهو من لا يعلمها.

فأما من كان عالمًا بها، واتبع ما دلّه علمه عليها: فذلك قسم ثالث، لم يذكره لظهور حكمه، فإن هذا القسم أفضل الأقسام الثلاثة، لأنه علم حكم الله في هذه الأمور المشتبهة على الناس، واتبع علمه في ذلك.

وأما من لم يعلم حكم الله فيها، فهو قسمان:

أحدهما: من يتقي هذه الشبهات، لاشتباهاها عليه، فهذا قد استبرأ لدينه وعرضه.

ومعنى «استبرأ»: طلب البراءة لدينه وعرضه من النقص والشين.

وفيه دليل على أن طلب البراءة للعرض: ممدوح، كطلب البراءة للدين، ولهذا ورد: «أن ما وقى به المرء عرضه، فهو صدقة»^(٢).

القسم الثاني: من يقع في الشبهات مع كونها مشتبهة عنده، فأما من أتى شيئاً ممّا يظنه الناس شبهة، لعلمه بأنه حلال في نفس الأمر: فلا حرج عليه من الله في ذلك، لكن إذا خشي من طعن الناس عليه بذلك، كان تركها حينئذ استبراء لعرضه، فيكون حسناً، وهذا كما قال

(١) متفق عليه: رواه البخاري في الإيمان (٥٢)، ومسلم في المساقاة (١٥٩٩)، عن النعمان بن بشير.

(٢) رواه أبو يعلى (٢٠٤٠)، والدارقطني في البيوع (٢٨٩٥)، والحاكم في البيوع (٥٠/٢)، وقال صحيح الإسناد، وتعقبه الذهبي بقوله: عبد الحميد - أحد الرواة - ضعفه، وضعفه الألباني في الضعيفة (٨٩٨).

النبي ﷺ لمن رآه واقفاً مع صفية: «إنَّها صفية بنت حيي»^(١). وخرج أنس إلى الجمعة، فرأى الناس قد صلوا ورجعوا، فاستحيى، ودخل موضعاً لا يراه النَّاس فيه، وقال: «من لا يستحي من الناس، لا يستحي من الله»^(٢).

وإن أتى ذلك لاعتقاده أنَّه حلال، إما باجتهاد سائغ، أو تقليد سائغ، وكان مخطئاً في اعتقاده، فحكمه حكم الذي قبله، فإن كان الاجتهاد ضعيفاً، أو التقليد غير سائغ، وإنَّما حمل عليه مجرد اتباع الهوى: فحكمه حكم من أتاه مع اشتباهه عليه.

والذي يأتي الشبهات مع اشتباهها عليه، فقد أخبر عنه النبي ﷺ أنَّه وقع في الحرام، وهذا يفسر بمعنيين:

أحدهما: أنَّه يكون ارتكابه للشبهة - مع اعتقاده أنَّها شبهة - ذريعة إلى ارتكابه الحرام - الذي يعتقد أنَّه حرام - بالتدريج والتسامح.

وفي رواية في «الصحيحين» لهذا الحديث: «ومن اجتراً على ما يشكُّ فيه من الإثم، أو شك أن يواقع ما استبان»^(٣).

والمعنى الثاني: أنَّ من أقدم على ما هو مشتببه عنده، لا يدري: أهو حلال أو حرام، فإنَّه لا يأمن أن يكون حراماً في الأمر نفسه، فيصادف الحرام وهو لا يدري أنَّه حرام.

(١) متفق عليه: رواه البخاري في الاعتكاف (٢٠٣٥)، ومسلم في السلام (٢١٧٥)، عن صفية بنت حيي.

(٢) رواه ابن عساكر في تاريخ دمشق (٣٣٢/١٩).

(٣) رواه البخاري في البيوع (٢٠٥١).

والله وَعَلَى حمى هذه المحرمات، ومنع عباده من قربانها وسماها حدوده، وجعل من يرعى حول الحمى وقريباً منه: جديراً بأن يدخل الحمى ويرتع فيه، فكذلك من تعدى الحلال، ووقع في الشبهات، فإنه قد قارب الحرام غاية المقاربة، فما أخلقه بأن يخالط الحرام المحض، ويقع فيه! وفي هذا إشارة إلى أنه ينبغي التبعاد عن المحرمات، وأن يجعل الإنسان بينه وبينها حاجزاً.

وقد أخرج الترمذي وابن ماجه من حديث عبد الله بن يزيد عن النبي ﷺ قال: «لا يبلغ العبد أن يكون من المتقين حتى يدع ما لا بأس به، حذراً ممّا به بأس»^(١)، وقال أبو الدرداء: تمام التقوى أن يتقى الله العبد، حتى يتقيه من مثقال ذرة، وحتى يترك بعض ما يرى أنه حلال، خشية أن يكون حراماً، حجاباً بينه وبين الحرام^(٢).

وقال الحسن: ما زالت التقوى بالمتقين حتى تركوا كثيراً من الحلال مخافة الحرام.

وقال الثوري: إنما سمّوا «المتقين»؛ لأنهم اتقوا ما لا «يتقى»^(٣)، ورؤي عن ابن عمر قال: إنني لأحب أن أدع بيني وبين الحرام سترة من الحلال لا أخرجها.

(١) رواه الترمذي في صفة القيامة (٢٤٥١)، وقال: حسن غريب. وابن ماجه في الزهد (٤٢١٥)، والحاكم في الرقاق (٣١٩/٤) وصححه إسناده ووافقه الذهبي، وضعفه الألباني في ضعيف الترمذي (٤٣٥)، عن عطية السعدي.

(٢) رواه نعيم بن حماد في زياداته على الزهد لابن المبارك (١٩/٢).

(٣) هذان الأثران عزاهما السيوطي في الدر المنثور (٦١/١) لابن أبي الدنيا.

وقال ميمون بن مهران: «لا يسلم للرجل الحلال، حتى يجعل بينه وبين الحرام حاجزًا من الحلال»^(١).

وقال سفيان بن عيينة^(٢): لا يصيب عبد حقيقة الإيمان حتى يجعل بينه وبين الحرام حاجزًا من الحلال، وحتى يدع الإثم وما تشابه منه^(٣).

وهنا ينبغي أن يعامل كل إنسان في حدود مرتبته، فمن الناس من لا يُنكر عليه الوقوع في الشبهات، لأنه غارق في المحرمات وربما في كبائرهما، والعياذ بالله.

كما يجب أن تظل الشبهة في رتبها الشرعية، ولا نرفعها إلى رتبة الحرام الصريح أو المقطوع به.

فإن من أخطر الأمور: تذويب الحدود بين مراتب الأحكام الشرعية، مع ما جعل الشارع بينها من فروق في النتائج والآثار.

المكروهات:

وفي أدنى مراتب المنهيات تأتي المكروهات، والمقصود بها: المكروهات التنزيهية، فمن المعلوم: أنّ هناك مكروهات تحريرية، ومكروهات تنزيهية، والمكروه التحريمي هو: ما كان إلى الحرام أقرب، والمكروه التنزيهي هو: ما كان إلى الحلال أقرب، وهو المراد بكلمة المكروه عند الإطلاق.

(١) رواه أبو نعيم في حلية الأولياء (٨٤/٤).

(٢) المصدر السابق (٢٨٨/٧).

(٣) جامع العلوم والحكم (٢٠٩/١، ٢٠٠).

وله أمثلة كثيرة معروفة، ومن تتبع كتاباً مثل «رياض الصالحين» للإمام النووي رحمته الله : وجد أمثلة كثيرة يذكرها للمكروهات، مثل كراهية الأكل متكئاً، وكراهية الشرب من فم القربة ونحوها... وكراهية النفخ في الشراب، وكراهية الاستنجاء باليمين، ومسّ الفرج باليمين من غير عذر... وكراهية المشي في نعل واحدة. وكراهية الخصومة في المسجد ورفع الصوت فيه، وكراهية الاحتباء في المسجد يوم الجمعة والإمام يخطب، وكراهية سب الحمى، وكراهية سب الديك، وكراهية التقعر في الكلام بالتشدد. وكراهية قول الإنسان في الدعاء: اللهم: اغفر لي إن شئت. وكراهية قول: ما شاء الله وشاء فلان. وكراهية الحديث بعد العشاء الآخرة. وكراهية الصلاة بحضرة الطعام. وكراهية تخصيص يوم الجمعة بصيام، أو ليلته بقيام من بين الليالي. وكراهية ردّ الرّيحان لغير عذر. إلخ. إنَّ المكروه - كما يعرفه العلماء - هو ما كان في تركه أجر، ولم يكن في فعله وزر.

فلا عقاب إذن على من ارتكب المكروه التنزيهي، إنّما قد يعاتب إذا كان في مرتبة من يعاتب على مثل ذلك، ولا سيما إذا تكرر منه.

لكن لا ينبغي أن ينكر مثل ذلك، فضلاً عن أن يشدد في إنكاره.

كما لا يجوز أن يشغل الناس بمحاربة المكروهات، وهم واقعون في صرائح المحرمات.

الأولويات في مجال الإصلاح

تغيير الأنفس قبل تغيير الأنظمة:

ومن الأولويات المهمة في مجال الإصلاح: العناية ببناء الفرد قبل بناء المجتمع، أو بتغيير الأنفس قبل تغيير الأنظمة والمؤسسات، والأفضل أن نستخدم التعبير القرآني وهو تغيير ما بالأنفس: ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يُغَيِّرُ مَا بِقَوْمٍ حَتَّى يُغَيِّرُوا مَا بِأَنْفُسِهِمْ﴾ [الرعد: ١١]، فهذا أساس كل إصلاح أو تغيير أو بناء اجتماعي: البدء بالفرد، فهو أساس البناء كله، إذ لا أمل في إقامة بناء سليم متين، إذا كانت لبناته واهية أو فاسدة.

والإنسان الفرد هو اللبنة الأولى في جدار المجتمع، ولهذا كان كل جهد يبذل لتكوين الإنسان المسلم الحق وتربيته - تربية إسلامية كاملة - له الأولوية على ما سواه. لأنّه مقدمة ضرورية لكل أنواع البناء والإصلاح، وهذا هو تغيير ما بالأنفس.

إنّ بناء الإنسان الفرد الصالح هو مهمة الأنبياء الأولى، ومهمة خلفاء الأنبياء وورثتهم من بعدهم.

وإنّما يُبنى الإنسان أول ما يُبنى بالإيمان، أي بغرس العقيدة الصحيحة في قلبه، التي تصحح له نظرتَه إلى العالم وإلى الإنسان، وإلى الحياة وإلى رب العالم، وبارئ الإنسان، وواهب الحياة، وتُعرّف الإنسان



بمبدئه ومصيره ورسالته، وتجيبه عن الأسئلة المحيرة لمن لا دين له: من أنا؟ ومن أين جئت؟ وإلى أين أصير؟ ولماذا وُجِدْتُ؟ وما الحياة وما الموت؟ وماذا قبل الحياة؟ وماذا بعد الموت؟ وما رسالتي في هذا الكوكب منذ عقلت حتى يدركني الموت؟

الإيمان - ولا شيء غيره - هو الذي يمنح الإنسان إجابات شافية عن هذه الأسئلة المصيرية الكبرى، ويجعل للحياة هدفًا ومعنى وقيمة.

وبدون هذا الإيمان سيظل الإنسان هباءة تائهة، أو ذرة تافهة، في هذا الوجود، لا قيمة له من حيث الحجم أمام مجموعات هذا الكون الكبير، ولا من حيث العمر، أمام الأزمنة الجيولوجية المتطاوله، والأزمنة المستقبلية اللانهائية، ولا من حيث القدرة، أمام أحداث الطبيعة التي رآها تهدده، بالزلازل والبراكين والأعاصير والفيضانات التي تدمر وتقتل، والإنسان أمامها عاجز أشل اليدين، رغم ما يملك من علم وإرادة وتكنولوجيا متطورة. الإيمان هو طوق النجاة دائمًا، وبه يمكن تغيير الإنسان من داخله، وإصلاحه من باطنه، فالإنسان لا يُقاد كما تقاد الأنعام، ولا يُصنَّع كما تُصنَّع الآلات من حديد أو نحاس أو معدن.

إنَّما يحرك من عقله وقلبه، يُقنَّع فيقتنع، ويُهدى فيهتدي، ويُرغَّب ويُرهَّب، فيَرْغَب ويَرْهَب. والإيمان هو الذي يحرك الإنسان ويوجهه، ويولد فيه طاقات هائلة، لم تكن لتظهر بدونه، بل هو ينشئه خلقًا جديدًا، بروح جديدة، وعقل جديد، وعزم جديد، وفلسفة جديدة. كما رأينا ذلك في سحرة فرعون حين آمنوا بربِّ موسى وهارون، وتحذُّوا جبروت فرعون، وقالوا له في شموخ واستعلاء: ﴿فَاقْضِ مَا أَنْتَ قَاضٍ إِنَّمَا تَقْضِي هَذِهِ الْحَيَاةَ الدُّنْيَا﴾ [طه: ٧٢].

ورأيناه في أصحاب رسول الله ﷺ، وقد نقلهم إيمانهم من الجاهلية إلى الإسلام: من عبادة الصنم، ورعاية الغنم، إلى رعاية الأمم، وقيادة البشرية إلى هداية الله، وإخراجها من الظلمات إلى النور.

ولقد ظلّ النبي ﷺ، ثلاثة عشر عامًا في مكة كل همه فيها وكل عمله - من التبليغ والدعوة - بناء الجيل الأول على معاني الإيمان.

تلك السنون كلها لم تنزل فيها تشريعات تنظم المجتمع وتضبط علاقاته الأسرية والاجتماعية، وتعاقب من ينحرف عن قوانينه. بل كان عمل القرآن، وعمل الرسول هو بناء هذا الإنسان وهذا الجيل من أصحابه، وتربيته وتكوينه، ليربي العالم كله بعد ذلك.

كانت دار الأرقم بين أبي الأرقم تقوم بدورها. وكان كتاب الله الذي يتنزل عليه مُنَجَّمًا حسب الوقائع، ليقرأه على الناس على مكث، ويثبت به فؤاده، وأفئدة الذين آمنوا معه، ويرد على أسئلة المشركين ويعقب على مواقفهم - يقوم بالدور الأكبر في تربية الفئة المؤمنة، وحسن تسييرها، وترشيد سيرها. قال تعالى: ﴿وَقَرَأْنَا فَرَقَنَّهُ لِنَقْرَأَهُ عَلَى النَّاسِ عَلَى مُكْثٍ وَنُنَزِّلَهُ نَزِيلًا﴾ [الإسراء: ١٠٦]، ﴿وَقَالَ الَّذِينَ كَفَرُوا لَوْلَا نُزِّلَ عَلَيْهِ الْقُرْآنُ جُمْلَةً وَاحِدَةً كَذَلِكَ لِنُثَبِّتَ بِهِ فُؤَادَكَ وَرَتَّلْنَاهُ تَرْتِيلًا ۖ وَلَا يَأْتُونَكَ بِمَثَلٍ إِلَّا جِئْنَاكَ بِالْحَقِّ وَأَحْسَنَ تَفْسِيرًا﴾ [الفرقان: ٣٢، ٣٣].

إن أهم ما ينبغي أن نشغل به اليوم إذا أردنا إصلاح حالنا: أن نبدأ البداية الصحيحة، وذلك ببناء الإنسان، بناءً حقيقيًا لا صوريًا، نبني عقله وروحه وجسمه وخلقه، بناءً متوازنًا لا طغيان فيه ولا إخماد في الميزان، نبنيه عقليًا بالثقافة، وروحيًا بالعبادة، وجسميًا بالرياضة، وخلقياً بالفضيلة، وعسكريًا بالخشونة، واجتماعيًا بالمشاركة، وسياسيًا بالتوعية،

ونعده للدين وللدنيا معًا، وليكون صالحًا في نفسه مصلحًا لغيره، حتى ينجو من خُسْرِ الدنيا والآخرة، الذي ذكره الله في سورة العصر: ﴿وَالْعَصْرِ * إِنَّ الْإِنْسَانَ لَفِي خُسْرٍ * إِلَّا الَّذِينَ ءَامَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ وَتَوَّصَوْا بِالْحَقِّ وَتَوَّصَوْا بِالصَّبْرِ﴾ [العصر: ١ - ٣].

ولا يتم ذلك إلا في تصوّر كلي للوجود، وفلسفة واضحة للحياة، ومشروع متكامل للحضارة، تؤمن به الأمة، وتربي أبنائها وبناتها على اليقين به، والعمل وفق حكمه، والسير على نهجه، تتعاون على ذلك كل المؤسسات: الجامع والجامعة، والكتاب والصحيفة، والتلفاز والإذاعة، فلا تُشَرِّق مؤسسة في حين تُغَرِّب أخرى، ويبنى جهاز على حين يهدم آخر. ويصدق فينا قول الشاعر قديمًا^(١):

وهل يبلغُ البنيانُ يومًا تاممَهُ إذا كنتَ تبنيه وغيرُك يهدمُ؟!!

التربية قبل الجهاد:

وهذا ما جعل دعاة الإصلاح الأصلاء ينادون اليوم بوجوب تقديم التربية على الجهاد، والتكوين على التمكين.

ونعني بالتربية والتكوين: بناء الإنسان المؤمن، الذي يستطيع أن ينهض بعبء الدعوة، وتكاليف الرسالة، لا يبخل بمال، ولا يضر بنفس، ولا يبالي بما يصيبه في سبيل الله. وهو في الوقت نفسه نموذج عملي، تتجسد فيه قيم دينه، وأخلاق دعوته. ففيه يرى الناس الإسلام حيًا ملموسًا.

(١) من شعر صالح بن عبد القدوس كما في البيان والتبيين للجاحظ (٢٥٨/٣)، نشر دار ومكتبة

الهلال، بيروت، ١٤٢٣هـ.

وبناء هذا الإنسان أو تربيته وتكوينه: أمر مطلوب دائماً، ولكنه أشد ما يكون طلباً عندما يراد تأسيس دين جديد، أو أمة جديدة ذات رسالة جديدة. وكذلك عندما يضعف دين ما، ويدرك الوهن أمته، ويحتاج الدين إلى تجديد، والأمة إلى إحياء، فلا مناص من البداية الضرورية للتجديد والإحياء والإصلاح، وهي تربية جيل جديد، يمثل طلائع الأمة المنشودة. هذا البناء والتكوين للإنسان، في صورة جيل مؤمن حقاً، مؤهل لحمل راية الإصلاح والبعث، لا بد أن يسبق كل دعوة إلى الجهاد المسلح لتغيير المجتمع، وإقامة الدولة.

ولهذا كانت مهمة القرآن المكي - طيلة ثلاثة عشر عاماً - العمل على بناء هذا الإنسان، وتربية جيل الطلائع، تربية إيمانية أخلاقية عقلية متكاملة. وكان المثل الكامل لهذا الجيل هو الرسول ﷺ: ﴿لَقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ اللَّهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ﴾ [الأحزاب: ٢١].

كانت مهمة القرآن في العهد المكي ترسيخ أصول العقيدة، وأصول الفضائل، ومكارم الأخلاق، وتأسيس منهج النظر السليم، والتفكير الرشيد، ومطاردة عقائد الجاهلية، وأصول رذائلها وآفاتهما في الفكر والسلوك، وربط الإنسان بربه ربطاً لا تنفصم عراه.

يقول الله تعالى في سورة المزمل، وهي من أوائل ما نزل من القرآن: ﴿يَا أَيُّهَا الْمَزْمَلُ * قُرْ أَلَيْلَ إِلَّا قَلِيلًا * نَضْفَهُ أَوْ أَنْقُصْ مِنْهُ قَلِيلًا * أَوْزِدْ عَلَيْهِ وَرَتِّلِ الْقُرْآنَ تَرْتِيلًا * إِنَّا سَنُلْقِي عَلَيْكَ قَوْلًا ثَقِيلًا﴾ [المزمل: ١-٥].

فهذه التربية العميقة في مدرسة الليل، ومدرسة القرآن، إنما هي تهيئة لتحمل «القول الثقيل» الذي ينتظره، وما كان ثقله إلا لثقل الأمانة التي يعبر عنها.

وظلت آيات القرآن تنزل على هذا المنهج، تغرس العقائد والمفاهيم، وتزرع القيم والفضائل، وتطهر العقول والقلوب من رجس الجاهلية، وتربّيها على معاني الإيمان وما يتطلبه من صبر ومصابرة، وثبات، وبذل في نصرة الحق، ومجاهدة الباطل، وتنقية العقول من التقليد الأعمى للأجداد والآباء، أو للسادة والكبراء، قبل أن تنزل آية واحدة تأمر بالجهاد المسلح، والصراع الدامي مع أهل الشرك وعبدة الطاغوت.

بل كانوا يجيئون إلى النبي ﷺ ما بين مضروب ومشجوج ومجروح، يشكون إليه ما أصابهم، مطالبين بحمل السلاح دفاعاً عن أنفسهم، وحرّبا لعدوهم وعدو دينهم. ولكن النبي ﷺ كان يقول لهم ما حكاه القرآن: ﴿كُفُوا أَيْدِيَكُمْ وَأَقِيمُوا الصَّلَاةَ﴾ [النساء: ٧٧]. ليس معنى هذا: التهوين من شأن الجهاد، فهو ذروة سنام الإسلام، ولكن حديثنا عن الأولويات، والأولوية هنا للتربية والتكوين.

ومن حسن التربية: إعداد الأنفس للجهاد عندما يجيء أوانه. كما في سورة المزمل: ﴿عَلِمَ أَنْ سَيَكُونُ مِنْكُمْ مَرْضًىٰ ۖ وَآخَرُونَ يَضْرِبُونَ فِي الْأَرْضِ يَبْتَغُونَ مِنْ فَضْلِ اللَّهِ ۖ وَآخَرُونَ يَقْتُلُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ﴾ [المزمل: ٢٠].

على أنّ الجهاد المؤجل هو الجهاد المسلح فحسب، الجهاد بالسيف والسنان، أمّا الجهاد بالدعوة والبيان، أو الجهاد بالقرآن، فهو مطلوب وقائم من أول يوم، وفي سورة الفرقان - وهي مكية - يقول تعالى لرسوله: ﴿فَلَا تَطِعِ الْكَافِرِينَ وَجَاهِدْهُمْ بِهِ ۖ جِهَادًا كَبِيرًا﴾ [الفرقان: ٥٢]. أي بالقرآن.

ومثل ذلك جهاد الصبر والثبات واحتمال الأذى في سبيل الدعوة إلى الله. وهو ما نوهت به أوائل سورة العنكبوت: ﴿أَحْسِبِ النَّاسَ أَنْ يُتْرَكُوا

أَنْ يَقُولُوا ءَامَنَّا وَهُمْ لَا يُفْتَنُونَ ﴿٢﴾ وَلَقَدْ فَتَنَّا الَّذِينَ مِنْ قَبْلِهِمْ فَلَيَعْلَمَنَّ اللَّهُ الَّذِينَ صَدَقُوا وَلَيَعْلَمَنَّ الْكَاذِبِينَ ﴿٣﴾ إِلَى أَنْ قَالَ: ﴿وَمَنْ جَاهَدَ فَإِنَّمَا يُجَاهِدُ لِنَفْسِهِ إِنَّ اللَّهَ لَغَنِيٌّ عَنِ الْعَالَمِينَ﴾ [العنكبوت: ٢-٦].

والتربية التي نتحدث عنها تدخل في هذا النوع وذلك من الجهاد.

وقد ذكر الإمام ابن القيم في الهدي النبوي ثلاث عشرة مرتبة من مراتب الجهاد، منها أربع مراتب في جهاد النفس، واثنان في جهاد الشيطان، وثلاث في جهاد أرباب الظلم والبدع والمنكرات، وأربع في جهاد الكفار، منها الجهاد بالقلب واللسان والمال. فالمؤجل منها هو الجهاد بالنفس أو باليد.

يقول رحمته الله: «لما كان من أفضل الجهاد: قول الحق مع شدة المعارض، مثل أن تتكلم به عند من تخاف سطوته وأذاه، كان للرسول - صلوات الله عليهم وسلامه - من ذلك الحظ الأوفر، وكان لنبينا - صلوات الله وسلامه عليه من ذلك أكمل الجهاد وأتمه.

ولما كان جهاد أعداء الله في الخارج فرعاً على جهاد العبد نفسه في ذات الله، كما قال النبي ﷺ: «المجاهد من جاهد نفسه في طاعة الله، والمهاجر من هجر ما نهى الله عنه»^(١): كان جهاد النفس مقدماً على جهاد العدو في الخارج، وأصلاً له، فإنه ما لم يجاهد نفسه أولاً لتفعل ما أمرت به، وتترك ما نهيت عنه، ويحاربها في الله: لم يمكنه جهاد عدوه في الخارج، فكيف يمكنه جهاد عدوه والانتصاف منه، وعدوه الذي بين

(١) رواه أحمد (٢٣٩٦٧)، وقال مخرجه: حديث صحيح. وابن حبان في السير (٤٨٦٢)، والحاكم في الإيمان (١٠/١، ١١) وصححه على شرطهما، ووافقه الذهبي، عن فضالة بن عبيد.

جنبه قاهر له، متسلط عليه، لم يجاهده، ولم يحاربه في الله؟ بل لا يمكنه الخروج إلى عدوه، حتى يجاهد نفسه على الخروج.

فهذان عدوان قد امتحن العبد بجهادهما، وبينهما عدو ثالث، لا يمكنه جهادهما إلا بجهاده، وهو واقف بينهما يثبط العبد عن جهادهما، ويخذله، ويرجف به، ولا يزال يخيل له ما في جهادهما من المشاق، وترك الحظوظ، وفوت اللذات، والمشتريات، ولا يمكنه أن يجاهد ذينك العدوين إلا بجهاده، فكان جهاده هو الأصل لجهادهما، وهو الشيطان، قال تعالى: ﴿إِنَّ الشَّيْطَانَ لَكُمْ عَدُوٌّ فَاتَّخِذُوهُ عَدُوًّا﴾ [فاطر: ٦]. والأمر باتخاذ عدوا تنبيه على استفراغ الوسع في محاربته ومجاهدته؛ لأنه عدو لا يفتر، ولا يقصر عن محاربة العبد على عدد الأنفاس.

فهذه ثلاثة أعداء، أمر العبد بمحاربتهم وجهادها، وقد بُلي بمحاربتهم في هذه الدار، وسلّط عليه امتحانا من الله وابتلاء... وجعل بعضهم لبعض فتنة، ليلو أخبارهم، ويمتحن من يتولاه ويتولى رسله، ممن يتولى الشيطان وحزبه.

وأمر المؤمنين أن يجاهدوا فيه حق جهاده، كما أمرهم أن يتقوه حق تقاته، وكما أن حق تقاته أن يطاع، فلا يعصى، ويذكر، فلا ينسى، ويشكر فلا يكفر، فحق جهاده أن يجاهد العبد نفسه ليسلم قلبه ولسانه وجوارحه لله، فيكون كله لله، وبالله، لا لنفسه، ولا بنفسه، ويجاهد شيطانه بتكذيب وعده، ومعصية أمره، وارتكاب نهيه، فإنه يعد الأمانى، ويمني الغرور، ويعد الفقر، ويأمر بالفحشاء، وينهى عن التقى والهدى، والعفة والصبر، وأخلاق الإيمان كلها، فجاهده بتكذيب وعده، ومعصية أمره، فينشأ له من هذين الجهادين قوة وسلطان وعدة، يجاهد بها أعداء الله في الخارج بقلبه ولسانه ويده وماله، لتكون كلمة الله هي العليا.

قال ابن القيم: إذا عرف هذا، فالجهاد أربع مراتب: جهاد النفس، وجهاد الشيطان، وجهاد الكفار، وجهاد المنافقين.

فجهاد النفس أربع مراتب أيضًا:

إحداها: أن يجاهدها على تعلم الهدى، ودين الحق الذي لا فلاح لها، ولا سعادة في معاشها ومعادها إلا به، ومتى فاتها علمه، شقيت في الدارين.

الثانية: أن يجاهدها على العمل به بعد علمه، وإلا فمجرد العلم بلا عمل إن لم يضرها لم ينفعها.

الثالثة: أن يجاهدها على الدعوة إليه، وتعليمه من لا يعلمه، وإلا كان من الذين يكتمون ما أنزل الله من الهدى والبيّنات، ولا ينفعه علمه، ولا ينجيه من عذاب الله.

الرابعة: أن يجاهدها على الصبر على مشاق الدعوة إلى الله، وأذى الخلق، ويتحمل ذلك كله لله، فإذا استكمل هذه المراتب الأربع: صار من الربانيين، فإنّ السلف مجمعون على أنّ العالم لا يستحق أن يسمى ربانيًا حتى يعرف الحق، ويعمل به، ويعلمه، من علم وعمل وعلم: فذاك يُدعى عظيمًا في ملكوت السماوات.

وأما جهاد الشيطان، فمرتبتان، إحداهما: جهاد على دفع ما يُلقى إلى العبد من الشبهات والشكوك القاذحة في الإيمان.

الثانية: جهاده على دفع ما يلقي إليه من الإرادات الفاسدة والشهوات، فالجهاد الأول يكون بعدة اليقين، والثاني يكون بعدة الصبر. قال تعالى: ﴿وَجَعَلْنَا مِنْهُمْ أَيْمَةً يَهْدُونَ بِأَمْرِنَا لَمَّا صَبَرُوا﴾

وَكَاثُورًا بِأَيَّتِنَا يُوَفِّقُونَ ﴿ [السجدة: ٢٤]، فأخبر أن إمامة الدين، إنما تنال بالصبر واليقين، فالصبر يدفع الشهوات والإرادات الفاسدة، واليقين يدفع الشكوك والشبهات.

وأما جهاد الكفار والمنافقين، فأربع مراتب: بالقلب، واللسان، والمال، والنفس، وجهاد الكفار أخص باليد، وجهاد المنافقين أخص باللسان.

وأما جهاد أرباب الظلم، والبدع، والمنكرات، فثلاث مراتب: الأولى: باليد إذا قدر، فإذا عجز، انتقل إلى اللسان، فإن عجز، جاهد بقلبه، فهذه ثلاث عشرة مرتبة من الجهاد^(١).

و«من مات ولم يغز، ولم يحدث نفسه بالغزو، مات على شعبة من النفاق»^(٢).

ولا ريب أن المراتب الست الأولى داخلية كلها في التربية المنشودة هنا. فهي - في الدرجة الأولى - جهاد للنفس، وجهاد للشيطان.

لماذا كان للتربية الأولوية؟

ولكن لماذا كان للتربية الأولوية على الجهاد؟

يمكننا أن نوضح هذا في جملة نقاط أو أسباب:

أولاً: أن الجهاد في الإسلام ليس أي جهاد، ولكنه جهاد بنية خاصة، لغاية خاصة، فهو جهاد «في سبيل الله»، وقد سئل النبي ﷺ عن الرجل

(١) انظر: زاد المعاد (٥/٣ - ١١)، تحقيق: شعيب الأرنؤوط، نشر مؤسسة الرسالة، بيروت، ط ٢٧، ١٤١٥هـ - ١٩٩٤م.

(٢) رواه مسلم في الإمامة (١٩١٠)، وأحمد (٨٨٦٥)، عن أبي هريرة.

يقاتل حمية «عصية لقومه»، والرجل يقاتل ليرى مكانه «ليذكر بالشجاعة» والرجل يقاتل للمغنم: أيهم في سبيل الله؟ فقال: «من قاتل لتكون كلمة الله هي العليا، فهو سبيل الله»^(١).

وهذا النوع من التجرد من كل دافع دنيوي، لا ينشأ اعتباطاً، بل لا بد من تربية طويلة المدى، حتى يخلص دينه لله، ويخلصه الله لدينه.

ثانياً: أن ثمرة الجهاد التي يتطلع إليها المجاهد المسلم في الدنيا هي التمكين والنصر. وهذا التمكين لا يؤتي أكله إلا على أيدي مؤمنين صادقين، يستحقون التمكين، ويقومون بواجباته. وهم الذين ذكرهم الله بقوله: ﴿وَلَيَنْصُرَنَّ اللَّهُ مَنْ يَنْصُرُهُ إِنَّ اللَّهَ لَقَوِيٌّ عَزِيزٌ﴾ * الَّذِينَ إِنْ مَكَّنَّاهُمْ فِي الْأَرْضِ أَقَامُوا الصَّلَاةَ وَآتَوُا الزَّكَاةَ وَأَمَرُوا بِالْمَعْرُوفِ وَنَهَوْا عَنِ الْمُنْكَرِ وَلِلَّهِ عَاقِبَةُ الْأُمُورِ ﴿ [الحج: ٤٠، ٤١]، ﴿وَعَدَ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا مِنْكُمْ وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ لَيَسْتَخْلِفَنَّهُمْ فِي الْأَرْضِ كَمَا اسْتَخْلَفَ الَّذِينَ مِنْ قَبْلِهِمْ وَلَيُمَكِّنَنَّ لَهُمْ دِينَهُمُ الَّذِي ارْتَضَى لَهُمْ وَلَيُبَدِّلَنَّهُمْ مِنْ بَعْدِ خَوْفِهِمْ أَمْنًا يَعْبُدُونَنِي لَا يُشْرِكُونَ بِي شَيْئًا﴾ [النور: ٥٥].

إن الذين يُمكنون وينتصرون قبل أن تنضجهم التربية، قد يُفسدون أكثر مما يُصلحون.

ثالثاً: إن سنة الله ألا يتحقق هذا التمكين إلا بعد أن يصهر أهله في بوتقة الابتلاء، وتصقلهم المحن والشدائد، ليبتلي الله ما في صدورهم، ويمحص ما في قلوبهم، ويميز الخبيث من الطيب. وهذا لون من التربية

(١) متفق عليه: رواه البخاري في العلم (١٢٣)، ومسلم في الإمارة (١٩٠٤)، عن أبي موسى الأشعري.



العملية، جرى به القدر على الأنبياء وأصحاب الدعوات في كل العصور. وقد سئل الإمام الشافعي: أيهما أولى للمؤمن: أن يتلى أو يُمكن؟ فقال: وهل يكون تمكين إلا بعد ابتلاء؟ إنَّ الله ابتلى يوسف عليه السلام ثم مكن له، كما قال تعالى: ﴿وَكَذَلِكَ مَكَّنَّا لِيُوسُفَ فِي الْأَرْضِ يَتَّبِعُوا مِنْهَا حَيْثُ يَشَاءُ﴾ [يوسف: ٥٦].

إنَّ التمكين الذي يجي سهل المأخذ، داني القطوف، يخشى أن يضيعه أهله، أو يفرطوا في ثمراته. على عكس ما لو بذلوا فيه من أنفسهم وأموالهم وراحتهم، ومستهم البأساء والضراء والزلزلة حتى أتى نصر الله.



غير مرخصة للطباعة

أولوية المعركة الفكرية

وممّا يجب لفت الأنظار إليه في مجال الإصلاح: تقديم كل ما يتعلق بتقويم الفكر، وتصحيح التصور، وتصويب منهج النظر والعمل. فهذا بلا ريب هو الأساس الممكن لكل إصلاح يرتجى. إذ من غير المعقول أن يستقيم العمل على منهج سليم، والفكر غير مستقيم. كما قال الشاعر:

متى يستقيمُ الظلُّ والعودُ أعوجُ^(١)؟

فمن ساء تصوّره لأمر ما، فالتوقع أن يسوء سلوكه في شأنه، فإنّ السلوك أثر للتصور، حسناً أو قبحاً.

ومن هنا كانت المعركة الفكرية - التي تعنى بتصحيح الأفكار المُعَوَّجَة، والمفاهيم المغلوطة - لها الأولوية، وحق التقديم على غيرها. وهو ضرب من «الجهاد الكبير» بالقرآن، الذي ذكرته سورة الفرقان

(١) قريب منه قول أبي الفرج ابن هندو:

وكيف استواء الظل والعود أعوج؟!

في يتيمة الدهر (١٦٠/٥)، تحقيق: د. مفيد محمد قمحية، نشر دار الكتب العلمية، بيروت،

ط ١، ١٤٠٣هـ - ١٩٨٣م.

المكية، ومن الجهاد باللسان والبيان، الذي ذكره الحديث النبوي: «جاهدوا المشركين بأموالكم وأنفسكم وألسنتكم»^(١).

المعركة الفكرية داخل الساحة الإسلامية:

وللمعركة الفكرية مجالان أساسيان:

الأول: خارج الساحة الإسلامية، مع الملاحدة والمنصرين والمستشرقين الذين يهاجمون الإسلام: عقيدة وشرعية، وتراثاً وحضارة، ويحاربون أي نهضة أو بعث على أساس الإسلام.

والثاني: داخل الساحة الإسلامية نفسها، لتصحيح الاتجاه في فضاء العمل الإسلامي، وترشيد مسيرته، وتصويب حركته، حتى تسير في الطريق الصحيح للهدف الصحيح. وسنقصر الحديث عليه، فإن إصلاح الداخل هو الأساس، وله الأولوية.

فما لا شك فيه أنّ لدينا تيارات عدة، منها:

التيار الخرافي:

التيار أو التوجه الخرافي، الذي يقوم على أسس أو خصائص يتفرد بها، منها:

(أ) الخرافة في الاعتقاد.

(ب) الابتداع في العبادة.

(١) رواه أحمد (١٢٢٤٦)، وقال مخرّجوه: إسناده صحيح على شرط مسلم. وأبو داود (٢٥٠٤)، والنسائي (٣٠٩٦)، كلاهما في الجهاد، وابن حبان في السير (٤٧٠٨)، والحاكم في الجهاد (٩١/٢)، وصحّحه، ووافقه الذهبي، عن أنس.



(ج) الجمود في الفكر.

(د) التقليد في الفقه.

(هـ) السلبية في السلوك.

(و) المسايرة أو المداهنة في السياسة.

التيار الحرفي:

وهناك التيار أو التوجه الحرفي، وهذا له - رغم تشدده في أمر الدين ودفاعه عنه - خصائص غلبت على أكثر أتباعه تميزه أيضًا، منها:

(أ) الجدلية في العقيدة.

(ب) الشكلية في العبادة.

(ج) الظاهرية في الفقه.

(د) الجزئية في الاهتمام.

(هـ) الجفاف في الروح.

(و) الخشونة في الدعوة.

(ز) الضيق بالخلاف.

تيار الرفض والعنف:

وهناك التوجه الذي يقوم على رفض المجتمع كله بجميع مؤسساته، وله - رغم تميز جلّ أفراده بالحماس والإخلاص - خصائصه أيضًا، منها:

(أ) الشدة والصرامة في الالتزام بالدين.



- (ب) الاعتزاز بالذات اعتزازاً يؤدي إلى نزعة الاستعلاء على المجتمع.
- (ج) سوء الظن بالآخرين جميعاً.
- (د) ضيق الأفق في فهم الدين، وفهم الواقع، وفهم السنن الكونية والاجتماعية.
- (هـ) استعجال الأشياء قبل أوانها.
- (و) المسارعة إلى التكفير بغير تحفظ.
- (ز) اتخاذ القوة سبيلاً إلى تحقيق الأهداف.

التيار الوسطي:

وهناك التيار الوسطي، الذي يقوم على التوازن والوسطية في فهم الدين والحياة والعمل لتمكين الدين، وله خصائص أيضاً تميزه عن سواه، منها تأكيده، وتركيزه على المبادئ التالية:

- (أ) فقهه للدين فقهاً يتميز بالشمول والاعتزان والعمق.
- (ب) فقهه لواقع الحياة دون تهوين ولا تهويل: واقع المسلمين، وواقع أعدائهم.
- (ج) فقه سنن الله وقوانينه التي لا تتبدل، وخصوصاً سنن الاجتماع البشري.
- (د) فقه مقاصد الشريعة وعدم الجمود على ظواهرها.
- (هـ) فقه الأولويات، وهو مرتبط بفقه الموازنات.
- (و) فقه الاختلاف وأدبه مع الفصائل الإسلامية الأخرى «التعاون في المتفق عليه والتسامح في المختلف فيه».

(ز) الجمع بين السلفية والتجديد «أو بين الأصالة والمعاصرة».

(ح) الموازنة بين ثوابت الشرع ومتغيرات العصر.

(ط) الإيمان بأنّ التغيير الفكري والنفسي والخلقي أساس كل تغيير حضاري.

(ي) تقديم الإسلام مشروعًا حضاريًا متكاملًا لبعث الأمة وإنقاذ البشرية من الفلسفات المادية المعاصرة.

(ك) اتخاذ منهج التيسير في الفتوى، والتبشير في الدعوة.

(ل) إبراز القيم الاجتماعية والسياسية في الإسلام، مثل: الحرية والكرامة والشورى والعدالة الاجتماعية وحقوق الإنسان.

(م) الحوار بالحسنى مع الآخر، أي مع المخالفين من غير المسلمين، أو من المسلمين المغزوين عقليًا، والمهزومين روحياً.

(ن) اتخاذ الجهاد سبيلًا للدفاع عن حرّيات المسلمين وديار الإسلام.

وهذا هو التيار الذي نؤمن به، وندعو إليه، ونعتبر أنّه هو المعبر الحقيقي عن الإسلام، كما أنزله الله في كتابه، وكما هدى إليه رسوله في سنته وسيرته، وكما فهمه وطبقه الراشدون المهديون من أصحابه، وكما فقهه التابعون لهم بإحسان من خير قرون هذه الأمة.

واجب تيار الوسطية:

ولا مراء في أنّ هذا التيار هو موطن الأمل، ومعقد الرجاء في الغد، وعليه أن يبذل جهودًا مكثفة في إبراز دعوته، وتربية أنصاره، وإقناع خصومه، والحوار مع معارضيه، والاجتهاد في الإفلات من الشباك التي تنصب له لإيقاعه فيما لا يريد ولا يحب.

وممّا أصبح معلوماً الآن بالشواهد الوفيرة: أنّ القوى العادية - في الداخل والخارج - تخاف هذا التيار أكثر من غيره، بل تكرهه وتكره له العداء أكثر من التيارات الأخرى.

فقد كانوا من قبل يُحذّرون من تيارات التشدد والعنف. أمّا اليوم فقد ظهرت نعمة جديدة تقول: احذروا الإسلام المعتدل! فهو أشدّ خطراً من غيره. إنّ التيارات الأخرى قصيرة العمر لن تدوم طويلاً، أمّا هذا فهو الذي يستمر ويدوم، واعتداله - في زعمهم - ليس مأموناً. إنه يبدأ معتدلاً ثم يتطرف؛ لأنّ التطرف كامن في الإسلام ذاته كما يقولون!

ومن هنا بدؤوا يُخوّفون من خطر الإسلام الزاحف، ويسمون «الخطر الأخضر» ويجعلون منه عدوّاً جديداً، بدل «الخطر الأحمر» الذي زال بزوال الشيوعية من أوربا كلها. وهو ما ردّ عليه المنصفون منهم مؤكدين أنّ الخطر الإسلامي وهم لا حقيقة.

ولا بد لتيار الوسطية أن يواجه هؤلاء ويكشف تزييفهم، ويحاور المعتدلين من قومهم.

كما لا بد له من مواجهة آخرين من فروخهم وتلاميذهم في داخل دار الإسلام نفسها، وممن يحملون أسماء المسلمين، ولكنهم يعادون بكل قوة المشروع الحضاري للإسلام، ويقفون في صف أعداء الأمة ودينها. وهم الذين وصفهم الرسول الكريم في حديث حذيفة المتفق عليه بأنهم: «دعاة على أبواب جهنم، من أجابهم إليها: قذفه فيها» قيل: صفهم لنا يا رسول الله، قال: «هم من جلدتنا، ويتكلمون بألسنتنا»^(١).

(١) متفق عليه: رواه البخاري في الفتن (٧٠٨٤)، ومسلم في الإمارة (١٨٤٧).



لهذا كانت ضرورة مواجهة هؤلاء الذين يفسدون فكر الأمة، ويضلّلونها عن حقيقتها وعن أصالة هويتها، ويضعون لها السم الزعاف، في العسل الحلو، والدسم المشتهى، ممّا يقرأ أو يسمع أو يشاهد، فيعمل في عقول أبناء الأمة ما تعمل الأوبئة القتالة في الأجسام.

إنّ هؤلاء «المستغربين» من قومنا يحملون أفكار الاستعمار، بعد أن حمل الاستعمار عصاه ورحل عن ديارنا، والذين يتبنون أخبث مفاهيم المستشرقين والمنصرّين، الذين لم يخلص أكثرهم لحضارتنا يوماً، ومن أخلص منهم لم يملك أدوات الفهم الصحيح لهذه الحضارة ومصادرها وتراثها، وأهمها اللغة وتذوقها.

إنّ معركتنا الحقيقية في داخل أرضنا يجب أن تكون مع هؤلاء «الغلاة» حقاً، من العلمانيين وبقايا الماركسيين، الذين لبسوا اليوم لبوس الليبرالية الغربية، والذين جندوا أقلامهم وأسلحتهم كلها لشن الحرب على صحوة الإسلام، وانبعاثه الجديد، وتشويه دعوته، والتشويش على دعائه، واختراع مصطلحات جديدة لتنفير الناس منه، مثل «الإسلام السياسي» أو «الأصولية»، والإيقاع بينهم وبين الأنظمة الحاكمة، لاستنزاف قوى البلاد في صراعات دامية لا تكاد تنتهي إلّا لتبدأ من جديد، في صورة أخرى، وباسم آخر.

إنّ أي تحويل للمعركة عن هذا المسار، ومحاولة اختراع أعداء من الإسلاميين أنفسهم، ممن يخالفون بعض الناس في فروع الفقه، أو حتى في فروع العقيدة، أو في أولويات العمل، أو في المواقف من القضايا الجزئية المختلفة: يعتبر غفلة شديدة عن حقيقة العدو الذي يتربص بالجميع الدوائر، ويريد أن يضرب بعضهم ببعض، وهو يتفرج عليهم،

ثم يضربهم جميعاً في النهاية الضربة القاصمة. فمن فعل ذلك من الدعاة إلى الإسلام عن جهل فهي مصيبة، لأنَّ الجهل بمثل هذه القضية خطر كبير، ومن فعل ذلك عن علم وقصد فهي مصيبة أعظم، وخطرها أكبر، لأنَّها تكون بمثابة الخيانة للإسلام وأمتة وصحوته. ورحم الله الشاعر الذي قال:

إذا كنت لا تدري فتلك مصيبة وإن كنت تدري فالمصيبة أعظم^(١)!

وأعتقد أنَّ على تيار الوسطية واجباً كبيراً، يجب أن يسعى إليه، ويحرص عليه، ويجاهد من أجله، وهو العمل بصدق وإخلاص لتجميع الصف الإسلامي - صف العاملين للإسلام - على الأصول التي لا ينبغي الخلاف عليها، أي على أركان العقيدة الستة: الإيمان بالله وملائكته وكتبه ورسله واليوم الآخر والقدر، وعلى الأركان العملية الخمسة: الشهادتين، وإقام الصلاة، وإيتاء الزكاة، وصوم رمضان، وحج البيت، وعلى أصول فضائل وأمّهات الأخلاق، وعلى اجتناب أصول الرذائل والمحرمات، وبخاصة الكبائر والموبقات.

وبحسبنا اللقاء الإجمالي على هذه الكليات، ولا بأس أن نختلف في الجزئيات والتفاصيل، لا بأس أن نختلف في الفروع، ونختلف في المواقف، ونختلف في الاجتهادات، فهذا اختلاف تقتضيه طبيعة الدين، وطبيعة البشر، وطبيعة الكون والحياة، كما فصلت ذلك في كتابي «الصحوة الإسلامية بين الاختلاف المشروع، والتفرق المذموم».

وقد ذكرتُ في أكثر من كتاب لي: أنَّه لا مانع من أن تتعدد الجماعات العاملة للإسلام، ما دام تعددها تنوع وتخصص، لا تعدد

(١) من شعر صفي الدين الحلي، كما في ديوانه ص ٦٥، نشر دار صادر، بيروت.

تضارب وتناقض، فتعدد التنوع يؤدي إلى مزيد من الإثراء والنماء، وتعدد التناقض إنما يؤدي إلى التآكل والفناء.

لا بدّ من جهد يبذل لتجميع العاملين لخدمة الإسلام، ونصرة دعوته، وتحكيم شريعته، وتوحيد أمته: جهد فكري، وجهد عملي، لتقريب الشُّقة، وزرع الثقة، وغرس روح التسامح وحسن الظن، وتنقية الأنفس من آفات العجب والغرور واتهام الآخرين واحتقارهم: «بحسب امرئ من الشر أن يحقر أخاه المسلم»^(١).

وفي رأيي أنّ هذا العمل من الأولويات المهمة والمقدمة في الساحة الإسلامية اليوم. وإذا لم ينتبه الإسلاميون لخطر التمزق الذي يعيشونه، فسيؤكلون جميعاً، ستفترسهم المخالب والأنياب الحادة للقوى المعادية للإسلام وأمته، سيضربون تياراً بعد تيار، ومجموعة بعد مجموعة، حتى يقضى عليهم جميعاً.

وإذا كنا لا نملك اليوم القدرة على تجميع قوى أمتنا الكبرى من المحيط إلى المحيط، فلنجتهد - على الأقل - في تجميع قوى الفصائل الكبرى في الصحوة الإسلامية، القابلة للحوار والتفاهم، وذلك بإزالة التواءات، وتقليص التطرفات، وتقريب المفاهيم، وتنسيق المواقف، والوقوف صفّاً واحداً في القضايا المصيرية، يتعاون الجميع في المتفق عليه، ويتسامحون في المختلف فيه، فهذا التفاهم والتعاون والتجمع: فريضة دينية، وضرورة حيوية، فإذا لم تجمعنا الفكرة الواحدة، فلتجمعنا المحنة المشتركة. على نحو ما قال شوقي^(٢):

(١) سبق تخريجه ص ١١٩.

(٢) الشوقيات ص ٦٤٧.

فإن يكُّ الجنسُ يا ابنَ الطَّلحِ فَرَّقْنَا إِنَّ المصائبَ يَجْمَعُنَ المصائبُنا!

التطبيق القانوني للشرعية أم التربية والإعلام؟

وممَّا وقع فيه الخلل هنا: أنَّ معظم العاملين في الحقل الإسلامي - وبخاصة المتحمسون منهم - أعطوا عناية كبرى لقضية ما أسموه «تطبيق الشريعة الإسلامية» يعنون الجانب القانوني من الشريعة، ولا سيما في العقوبات: أي الحدود والقصاص والتعازير. وهذا الجانب جزء من الإسلام ولا ريب، ولا يجوز إغفاله أو الإعراض عنه^(١).

ولكن المبالغة في المطالبة به والحديث عنه، واعتباره رأس الأمر وعموده وذروة سنامه، كان له آثار سيئة على التفكير الإسلامي، والعمل الإسلامي، وآثار أخرى على أفكار الناس العاديين، واستغل ذلك خصوم الإسلام وشريعته ودعوته. وطالما قلت: إنَّ القوانين وحدها لا تصنع المجتمعات، ولا تبنى الأمم، إنما تصنع المجتمعات والأمم: التربية والثقافة، ثم تأتي القوانين سياجًا وحماية.

فالواجب - إذن - أن نعطي هذه القضية حجمها الحقيقي من الفكر والعمل، وأن تعطى مساحات مناسبة للاشتغال والإعداد والمطالبة بـ «تربية إسلامية متكاملة معاصرة» تتابع الطفل المسلم من سن الحضانه، وتستمر معه، حتى يتخرج من الجامعة، مستخدمة المناهج الملائمة، والأساليب المشوقة، والوسائل السمعية والبصرية، والتكنولوجيا المتطورة، بما يحقق ضرورة الدين للحياة، ويؤكد كمال الإسلام وعدالة أحكامه، وإعجاز كتابه، وعظمة رسوله، وتوازن حضارته، وخلود أمته.

(١) انظر كتابنا: ملامح المجتمع المسلم الذي نشده ص ١٥١ - ١٨٠، فصل: التشريع والقانون.

وليست هذه التربية مطلوبة في درس الدين أو التربية الإسلامية فحسب، بل هي مطلوبة، في كل الدروس والمواد العلمية والأدبية، دون افتعال. فلتلتمس في العلوم والمواد الاجتماعية واللغة والأدب، وتلتمس في الأنشطة المدرسية، وفي الجو العام، حتى يساعد على تنشئة جيل مسلم مؤمن بالله معتزّ بدينه وأمته، متكامل النماء بروحه وعقله وجسمه ووجدانه، مخلص لربه، خادِم لوطنه، متسامح مع غيره، عامل لخير الإنسانية جمعاء.

ولا بد من الوقوف في وجه الفلسفات والمناهج المادية واللا دينية المستوردة، الفارغة من روح الدين، والمناقضة لفلسفة الإسلام عن الله وعن الإنسان، وعن الحياة والعالم، وعن الدين والدنيا.

كما يجب أن تُعطى مساحات أخرى مناسبة كذلك، لقضية الإعلام والثقافة، التي غدت من أشد المؤثرات في حياتنا الفردية والاجتماعية، وأصبحت أدوات الإعلام هي التي تصنع العقول والميول والأذواق والاتجاهات الفكرية والنفسية عند جماهير الناس.

فلا يجوز بحال من الأحوال أن تُترك هذه في أيدي من لا يؤمنون بالإسلام مرجعاً أعلى لحياة الإنسان المسلم وحياة الجماعة المسلمة، في التعامل والفكر والسلوك.

ولا بد من العمل على محورين اثنين متكاملين:

الأول: إعداد إعلاميين إسلاميين في كل المجالات، وعلى كل المستويات، قادرين على أن يمثلوا الإسلام، ويمثلوا العصر بإمكاناته الهائلة.

ويدخل في ذلك أهل الفنون المختلفة من غناء ومسرح وتمثيل. وهنا نحتاج إلى من يكتب النص، ومن يحوله إلى حوار «سيناريو»، ومن يخرج ويمثله، ومن يصوره، ومن ينفذه. وهذه أمور ليست بالسهلة، وفيها عقبات شرعية وغير شرعية. يجب العمل على تذليلها، ولو بقبول المرحلية فيها، ووضع خطة محددة الأهداف، بيّنة الوسائل، معروفة المراحل، لاستكمال الناقص، وإتمام البناء^(١).

الثاني: محاولة كسب الإعلاميين والفنانين الحاليين، فلا شك أن فيهم من المسلمين المصلين الصائمين، ولكنهم - بحكم تربيتهم وثقافتهم - يحسبون أن ما يصنعونه ليس مخالفاً للإسلام، ولا يجلب سخط الله عليهم، وربما عرف بعضهم شيئاً من ذلك، ولكن العيشة التي يعيش فيها، والحياة التي تعودها، غلبت عليه.

والواجب هنا بذل الجهد مع هؤلاء، حتى يتفقهوا في دينهم، ويتوبوا إلى ربهم، وينضموا إلى قافلة الداعين إلى الإسلام وفضائله.

ولقد عرفت السنوات الأخيرة توبة عدد من الفنانين، وعدد أكبر من الفنانات، ولكن أكثرهم اعتزلوا الفن وأهله، نجاة بأنفسهم، وفراراً بدينهم. وأولى من ذلك أن يثبتوا في هذا المعترك الصعب، وهذا الميدان الشاق، وأن يقولوا ما قال عمر بن الخطاب بعد إسلامه: «والله لا يبقى مكان كنت أعلن فيه الجاهلية إلّا أعلنت فيه الإسلام». وهذا لا يكون إلّا بالتعاون بين الجميع، والتغلب على المعوقات وما أكثرها.

(١) انظر كتابنا: ملاحم المجتمع المسلم الذي نشده ص ٢٣٩ - ٣١٦، فصل: اللهو والفنون.



فقه الأولويات في تراثنا

من جالَ في تراث هذه الأمة الرحب، وجد لعلمائها اهتمامًا بفقه الأولويات والتنبيه على الاختلال فيه، في صور شتى متناثرة في المصادر المختلفة، تذكر في مناسباتها.

السائلون عن قتل المُحَرَّم الذباب!

ولعل من أوائل ما نرى فيه هذا الاهتمام، ما صحَّ عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما، فيما رواه عنه ابن أبي نُعمٍ، قال: جاء رجل إلى ابن عمر وأنا جالس، فسأله عن دم البعوض! وفي رواية: «فسأله عن المحرم يقتل الذباب!» فقال له: ممن أنت؟ قال: من أهل العراق، قال: ها، انظروا إلى هذا! يسأل عن دم البعوض، وقد قتلوا ابن رسول الله ﷺ! وقد سمعت رسول الله ﷺ يقول: «هما - يعني الحسن والحسين - ريحانتي من الدنيا»^(١). وفي الرواية الأخرى: «أهل العراق يسألون عن الذباب، وقد قتلوا ابن بنت رسول الله» الحديث^(٢).

قال الحافظ ابن حجر في شرح الحديث في «فتح الباري»: «أورد ابن عمر هذا متعجبًا من حرص أهل العراق على السؤال عن الشيء اليسير،

(١) رواه البخاري في الأدب (٥٩٩٤).

(٢) رواه أحمد (٥٥٦٨)، وقال مخرّجوه: إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وتفريطهم في الشيء الجليل»^(١)، وقال ابن بطال: «يؤخذ من الحديث أنّه يجب تقديم ما هو أوكد على المرء من أمر دينه، لإنكار ابن عمر على من سأله عن دم البعوض، مع تركه الاستغفار من الكبيرة التي ارتكبها بالإعانة على قتل الحسين، فوبخه بذلك. وإنّما خصه بالذكر، لعظم قدر الحسين، ومكانه من النبي ﷺ»^(٢).

فليس المقصود الإنكار على شخص السائل بعينه، إنّما المقصود الإنكار على اتجاه سائد لدى فئة من الناس، يدقّقون في الأمور الصغيرة، ويشغلون أنفسهم والناس معهم بالتوافه، على حين يضيعون الأمور الكبار!

وما حدث لابن عمر حدث لابنه سالم، مع أهل العراق أيضاً، فيبدو أنهم سألوه عن بعض صغائر الأمور، في حين أنهم سقطوا في عظام الأمور، من الاقتتال وسفك بعضهم دماء بعض، مع التحذير الشديد من ذلك في الحديث المتفق عليه: «لا ترجعوا بعدي كفّاراً يضرب بعضكم رقاب بعض!»^(٣).

فقد روى مسلم في كتاب «الفتن» عن سالم بن عبد الله أنّه قال: يا أهل العراق، ما أسألكم عن الصغيرة وأركبكم للكبيرة! سمعت أبي عبد الله بن عمر يقول: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «إنّ الفتنة تجيء من هاهنا - وأوماً بيده نحو المشرق - من حيث يطلع قرنا الشيطان! وأنتم يضرب بعضكم رقاب بعض، وإنّما قتل موسى الذي قتل خطأ، فقال الله ﷻ له: ﴿وَقَتَلْتَ نَفْسًا فَنَجَّيْنَاكَ مِنَ الْغَمِّ وَفَتَنَّاكَ فُتُونًا﴾ [طه: ٤٠]»^(٤).

(١) فتح الباري (٩٩/٧)، نشر دار المعرفة، بيروت، ١٣٧٩هـ.

(٢) نقله ابن حجر في فتح الباري (٤٢٧/١٠).

(٣) سبق تخريجه ص ١٧٧.

(٤) رواه مسلم في الفتن (٢٩٠٥)، ورواه البخاري في المناقب (٣٥١١) مختصراً.

ومما يذكر في فقه الأولويات في تراثنا: هذه الرسالة النابضة التي رواها الحافظ ابن عساكر في ترجمة عبد الله بن المبارك من طريق محمد بن إبراهيم بن أبي سكينه، قال: أَمَلَى عَلِيٌّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ الْمُبَارَكِ هَذِهِ الْأَبْيَاتَ بِطَرَسُوسَ، وودعته للخروج، وأنشدها معي إلى الفضيل بن عياض في سنة سبعين ومائة، وفي رواية: سنة سبع وسبعين ومائة:

يا عابدَ الحرمين لو أبصرتنا	لعلمتَ أَنَّكَ في العبادة تلعبُ
من كان يَخْضِبُ خَدَّهُ بدموعه	فنجورُنا بدمائنا تتخَضَّبُ
أو كان يُتَعَبُ خيلَه في باطلٍ	فخيولُنا يومَ الصَّبِيحَةِ تتعبُ
ريحُ العبيرِ لكم ونحن عيْرُنا	وهجُ السَّنابِكِ والغُبارِ الأطيبُ
ولقد أتانا من مقالِ نبينا	قولٌ صحيحٌ صادقٌ لا يُكذِبُ
لا يستوي غبارُ خيلِ الله في	أنفِ امرئٍ ودُخانُ نارِ تلهبُ
هذا كتابُ الله ينطقُ بيننا	ليس الشهيدُ بمَيِّتٍ لا يكذبُ

قال: فلقيت الفضيل بن عياض بكتابه في المسجد الحرام، فلما قرأه ذرفت عيناه وقال: صدق أبو عبد الرحمن ونصحتني! ثم قال: أنت ممن يكتب الحديث؟ قال: قلت: نعم. قال: فاكتب هذا الحديث كراء حملك كتاب أبي عبد الرحمن إلينا، وأملى عليّ الفضيل بن عياض: حدثنا منصور بن المعتمر عن أبي صالح عن أبي هريرة: أن رجلاً قال: يا رسول الله، علّمني عملاً أنال به ثواب المجاهدين في سبيل الله؟ فقال: «هل تستطيع أن تصلي فلا تفتر، وتصوم فلا تفطر؟» فقال: يا رسول الله، أنا أضعف من أن أستطيع ذلك، ثم قال النبي ﷺ:

«فوالذي نفسي بيده! لو طَوَّقَتْ ذلك ما بلغت المجاهدين في سبيل الله! أو ما علمت أن فرس المجاهد لِيَسْتَنُّ في طولهِ، فيكتب له بذلك الحسنات؟»^(١).

ذكرت هذه القصة في أحد ملتقيات الفكر الإسلامي بالجزائر، فاعترض عليها أحد الدعاة الكبار، وأنكر أن يكون لها أصل صحيح!! إذ كيف يسمي ابن المبارك العبادة في الحرمين لعباً؟!

والحق أنَّ القصة صحيحة، ذكرها ابن عساكر بسندها في ترجمة عبد الله بن المبارك، ونقلها الحافظ ابن كثير في تفسيره في آخر سورة آل عمران^(٢) مُقَرِّراً لها. كما ذكرها الحافظ الذهبي في ترجمة ابن المبارك في موسوعته «سير أعلام النبلاء»^(٣). وليس فيها ما يخالف أصول الإسلام أو نصوصه، بل استدل ابن المبارك في شعره بالكتاب والسُّنة، كما أيّد ذلك العابد الزاهد الفضيل بما أملى من حديث على ناقل الرسالة.

وقد ذكرها شيخنا البهي الخولي في كتابه الرائد «تذكرة الدعاة» وعلّق عليها بقوله: «كتب ابن المبارك هذا الكلام لصديقه «الفضيل» في وقت لم يكن الجهاد فيه فرض عين، ومع هذا وصف عبادته بأنّها لعب، وهي عبادة تقع في أشرف بقعة على ظهر الأرض! ترى ماذا يقول ابن المبارك لصديقه لو كان الجهاد فرض عين؟! وماذا كان يقول عن العبادة لو أنّها كانت في غير المسجد الحرام؟!»^(٤).

(١) رواه ابن عساكر في تاريخ دمشق (٤٤٩/٣٢، ٤٥٠).

(٢) انظر: تفسير ابن كثير (٢٠٢/٢، ٢٠٣)، تحقيق: سامي سلامة، نشر دار طبية للنشر والتوزيع، ط ٢، ١٤٢٠هـ - ١٩٩٩م.

(٣) انظر: سير أعلام النبلاء (٣٦٤/٨، ٣٦٥).

(٤) انظر: تذكرة الدعاة ص ٢١٢، نشر دار القلم، ط ٥، ١٣٩٧هـ - ١٩٧٧م.

الاختلاط عند الفساد أم العزلة؟

ومن ذلك بحثهم: أيهما أولى بالمسلم في أزمان الفتن وانتشار المعاصي والفساد: الاختلاط بالمجتمع ومحاولة إصلاحه أم العزلة والنجاة بالنفس؟

أمّا الصوفية.. ففضل جمهورهم الاختيار الثاني، وأمّا العلماء الربانيون المجاهدون ففضلوا طريق الأنبياء، وهو المخالطة والمجاهدة والصبر على أذى الناس.

روى ابن عمر عن النبي ﷺ قال: «المؤمن الذي يخالط الناس ويصبر على أذاهم خير من الذي لا يخالط الناس ولا يصبر على أذاهم»^(١).

وللإمام أبي حامد الغزالي كتاب في «إحيائه» حول العزلة والخلطة^(٢)، وما في كل منهما من فوائد، وما يحذر من آفات.

ومنها: بحثهم حول الدنيا ومتاعها أيهما أولى بالنسبة لها: الدخول في معمرتها، والمشي في مناكبها ومزاحمة أهلها والاستمتاع بطيباتها مع الالتزام بحدود الله، أم الانصراف عنها والزهد فيها وفي أهلها وزينتها وأموالها؟

أثر جمهور الصوفية الاختيار الثاني، لكن الربانيين المحققين من علماء الأمة آثروا الاختيار الأول، وهو الذي مضى عليه الأنبياء أمثال يوسف وداود وسليمان، وكبار الصحابة مثل: عثمان وعبد الرحمن بن عوف وطلحة والزبير وسعد وغيرهم.

(١) رواه أحمد (٥٠٢٢)، وقال مخرّجوه: إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين. والترمذي في صفة القيامة (٢٥٠٧)، وابن ماجه في الفتن (٤٠٣٢)، والبخاري في الأدب المفرد (٣٨٨)، وصحّحه الألباني في الصحيحة (٩٣٩)، عن ابن عمر.

(٢) إحياء علوم الدين (٢٢١/٢ - ٢٤٤).

ورد العلامة أبو الفرج ابن الجوزي (المتوفى سنة ٥٩٧هـ) على الصوفية الذين ذموا المال بإطلاق، واعتبروه شرًّا وآفة، وأنكروا على من ملكه واكتسب الغنى ولو من حلال.

واستدل ابن الجوزي في كتابه النقدي الرائع «تلبيس إبليس»^(١) بالكتاب والسنة وهدي الصحابة، وقواعد الشريعة.

ترك المنهيات أم فعل الطاعات؟

ومن ذلك بحثهم: أيهما أولى وأفضل عند الله: ترك المناهي والمحرمات أم فعل الأوامر والطاعات؟

قال بعضهم: ترك المناهي أهم وأشد خطراً من فعل الأوامر، واستدلوا بالحديث الصحيح المتفق عليه، الذي ذكره النووي في «أربعينه»، وشرحه ابن رجب في «جامعه»، وهو: «إذا نهيتكم عن شيء، فاجتنبوه، وإذا أمرتكم بأمر، فأتوا منه ما استطعتم»^(٢)... قالوا: هذا يؤخذ منه أن النهي أشد من الأمر، لأنَّ النهي لم يرخص في ارتكاب شيء منه، والأمر قيد بحسب الاستطاعة، وروى هذا عن الإمام أحمد.

ويشبه هذا قول بعضهم: أعمال البر يعملها البر والفاجر، وأمَّا المعاصي، فلا يتركها إلا صديق^(٣).

(١) (ص ١٥٨ - ١٦٨)، نشر دار الفكر، لبنان، ط ١، ١٤٢١هـ - ٢٠٠١م.

(٢) متفق عليه: رواه البخاري في الاعتصام (٧٢٨٨)، ومسلم في الحج (١٣٣٧)، عن أبي هريرة.

(٣) رواه أبو نعيم في حلية الأولياء (٢١١/١٠) من قول سهل بن عبد الله.

ورُوي عن أبي هريرة أن النبي ﷺ قال له: «اتَّقِ المحارم، تكن أعبد الناس»^(١).

وقالت عائشة رضي الله عنها: «من سرّه أن يسبق الدائب المجتهد، فليكنف عن الذنوب»^(٢)، ورُوي عنها مرفوعاً^(٣).

وقال الحسن: ما تعبّد العابدون بشيء أفضل من ترك ما نهاهم الله عنه^(٤).

والظاهر أنّ ما ورد من تفضيل ترك المحرمات على فعل الطاعات، إنّما أريد به على نوافل الطاعات، وإلا فجنس الأعمال الواجبات أفضل من جنس ترك المحرمات، لأنّ الأعمال مقصودة لذاتها، والمحارم المطلوب عدمها، ولذلك لا تحتاج إلى نية، بخلاف الأعمال، ولذلك كان جنس ترك الأعمال قد يكون كفراً كترك التوحيد، وكثر أركان الإسلام أو بعضها، على ما سبق، بخلاف ارتكاب المنهيات، فإنه لا يقتضي الكفر بنفسه، ويشهد لذلك قول ابن عمر: لردّ دائق حرام أفضل من مائة ألف تنفق في سبيل الله.

وعن بعض السلف قال: ترك دائق ممّا يكره الله أحب إليّ من خمسمائة حجة.

(١) رواه أحمد (٨٠٩٥)، وقال مخرّجوه: حديث جيد، وهذا إسناد ضعيف لجهالة أبي طارق السعدي. والترمذي في الزهد (٢٣٠٥)، وقال: غريب. وأبو يعلى (٦٢٤٠)، وحسنه الألباني في صحيح الجامع (١٠٠)، عن أبي هريرة.

(٢) رواه ابن المبارك (٦٧)، وأبو داود (٣٢٦)، كلاهما في الزهد.

(٣) رواه أبو يعلى (٤٩٥٠)، وقال الهيثمي في مجمع الزوائد (١٧٥٢٨): رواه أبو يعلى، وفيه يوسف بن ميمون، وثقه ابن حبان، وضعفه الجمهور، وبقية رجاله رجال الصحيح.

(٤) رواه ابن أبي الدنيا في الورع (٨).

وقال ميمون بن مهران: ذكر الله باللسان حسن، وأفضل منه أن يذكر الله العبد عند المعصية، فيمسك عنها^(١).

وقال ابن المبارك: لأن أرد درهماً من شبهة أحب إلي من أن أتصدق بمائة ألف ومائة ألف، حتى بلغ ستمائة ألف^(٢).

وقال عمر بن عبد العزيز: ليست التقوى قيام الليل، وصيام النهار، والتخليط فيما بين ذلك، ولكن التقوى أداء ما افترض الله، وترك ما حرم الله، فإن كان مع ذلك عمل، فهو خير إلى خير، أو كما قال^(٣).

وقال أيضاً: وددت أنني لا أصلي غير الصلوات الخمس سوى الوتر، وأن أؤدي الزكاة، ولا أتصدق بعدها بدرهم، وأن أصوم رمضان ولا أصوم بعده يوماً أبداً، وأن أحج حجة الإسلام ثم لا أحج بعدها أبداً، ثم أعمد إلى فضل قوتي، فأجعله فيما حرم الله عليّ، فأمسك عنه.

وحاصل كلامهم يدل على أن اجتناب المحرمات - وإن قلت - أفضل من الإكثار من نوافل الطاعات، فإن ذاك فرض، وهذا نفل.

وقالت طائفة من المتأخرين: إنما قال ﷺ: «إذا نهيتكم عن شيء فاجتنبوه، وإذا أمرتكم بأمر، فاتوا منه ما استطعتم»^(٤) لأن امتثال الأمر لا يحصل إلا بعمل، والعمل يتوقف وجوده على شروط وأسباب، وبعضها قد لا يستطاع، فلذلك قيده بالاستطاعة، كما قيد الله الأمر

(١) رواه ابن أبي الدنيا في الورع (٤٩).

(٢) المصدر السابق (٢٠٦).

(٣) رواه البيهقي في الزهد الكبير (٩٦٤)، نشر مؤسسة الكتب الثقافية، بيروت.

(٤) سبق تخريجه ص ٢٤٨.

بالتقوى بالاستطاعة، قال تعالى: ﴿فَأَنْقُوا اللَّهَ مَا اسْتَطَعْتُمْ﴾ [التغابن: ١٦]، وقال في الحج: ﴿وَلِلَّهِ عَلَى النَّاسِ حِجُّ الْبَيْتِ مَنْ اسْتَطَاعَ إِلَيْهِ سَبِيلًا﴾ [آل عمران: ٩٧].
وأما النهي: فالمطلوب عدمه، وذلك هو الأصل، والمقصود استمرار عدم الأصلي، وذلك ممكن، وليس فيه ما لا يستطاع، وهذا أيضًا فيه نظر، فإنَّ الداعي إلى فعل المعاصي قد يكون قويًا، لا صبر معه للعبد على الامتناع عن فعل المعصية مع القدرة عليها، فيحتاج الكف عنها حينئذ إلى مجاهدة شديدة، ربما كانت أشق على النفوس من مجرد مجاهدة النفس على فعل الطاعة، ولهذا يوجد كثيرًا من يجتهد فيفعل الطاعات، ولا يقوى على ترك المحرمات. وقد سئل عمر عن قوم يشتهون المعصية ولا يعملون بها. فقال: «أولئك قوم امتحن الله قلوبهم للتقوى، لهم مغفرة وأجر عظيم»^(١).

وقال يزيد بن مسيرة: يقول الله في بعض الكتب: «أيها الشاب التارك شهوته، المبتذل شبابه لأجلي، أنت عندي كبعض ملائكتي»^(٢).
وقال: «ما أشدَّ الشهوة في الجسد! إنها مثل حريق النار، وكيف ينجو منها الحصريون؟»^(٣).

والتحقيق في هذا أنَّ الله لا يكلف العباد من الأعمال ما لا طاقة لهم به، وقد أسقط عنهم كثيرًا من الأعمال بمجرد المشقة رخصة عليهم، ورحمة لهم، وأما المناهي، فلم يعذر أحدًا بارتكابها بقوة الداعي والشهوات، بل كلفهم تركها على كل حال، إنما أباح أن يتناول من

(١) رواه أحمد في الزهد كما في مسند الفاروق (٨٦٦)، عن مجاهد، وفيه انقطاع.

(٢) رواه أبو نعيم الحلية (٢٣٧/٥).

(٣) المصدر السابق (٢٤١/٥).

المطاعم المحرمة عند الضرورة ما تبقى معه الحياة، لا لأجل التلذذ والشهوة، ومن هنا يعلم صحة ما قاله الإمام أحمد: إِنَّ النَّهْيَ أَشَدُّ مِنَ الْأَمْرِ. وقد رُوِيَ عن النبي ﷺ من حديث ثوبان وغيره أَنَّهُ قَالَ: «استقيموا ولن تُحصوا»^(١).

يعني: لو تقدروا على الاستقامة كلها.

الغنى مع الشكر أم الفقر مع الصبر؟

ومن المباحث التي تدخل هنا في فقه الموازنات أو فقه الأولويات: ما بحثه العلماء قديماً حول الإجابة عن هذا السؤال: أيهما أفضل وأكثر أجراً: الغنى مع الشكر أم الفقر مع الصبر؟ وبعبارة أخرى: الغني الشاكر أم الفقير الصابر؟

تفاوتت الإجابة على السؤال ما بين مرجح للأول، ومرجح للآخر. والذي يترجح لي من خلال التدبر في النصوص والمقارنة بينها: أَنَّ الغنى مع الشكر هو الأولى، والأفضل، وليس هو بالشيء الهين، كما قد يُظن. فقد قال تعالى: ﴿وَقَلِيلٌ مِّنْ عِبَادِيَ الشَّاكِرُونَ﴾ [سبأ: ١٣].

وقال تعالى على لسان إبليس لعنه الله: ﴿وَلَا تَجِدُ أَكْثَرَهُمْ شَاكِرِينَ﴾ [الأعراف: ١٧].

وقد كان رسول الله ﷺ يسأل الله الغنى، ويتعوذ بالله من الفقر. قال ﷺ: «اللهم إِنِّي أَسْأَلُكَ الْهُدَى وَالتَّقْيَ وَالْعَفَافَ وَالْغِنَى»^(٢).

(١) رواه أحمد (٢٢٣٧٨)، وقال مخرّجوه: صحيح. وابن ماجه (٢٧٧)، والدارمي (٦٨١)، كلاهما في الطهارة.

(٢) رواه مسلم في الذكر والدعاء (٢٧٢١)، وأحمد (٣٩٠٤)، عن عبد الله بن مسعود.

«اللهم إني أعوذ بك من الفقر والقلة والذلة، وأعوذ بك من أن أظلم أو أُظلم»^(١).

«اللهم إني أعوذ بك من الفقر والكفر، والفسوق والشقاق والنفاق»^(٢).

«اللهم إني أعوذ بك من الجوع؛ فإنه بئس الضجيع»^(٣).

وقال لسعد: «إن الله يحب العبد التقي الغني الخفي»^(٤).

وقال لعمر: «يا عمرو، نعم المال الصالح للمرء الصالح»^(٥).

ودل حديث: «ذهب أهل الدُّثور بالدرجات العُلا...» على أنَّ الأغنياء إذا شكروا نعمة الله، وقاموا بحقوقها، كان لهم من فرص الطاعات ما ليس للفقراء، ولذا قال في الحديث: «ذلك فضل الله يؤتيه من يشاء»^(٦).

(١) رواه أحمد (٨٠٥٣)، وقال مخرَّجوه: إسناده صحيح على شرط مسلم. وأبو داود في الصلاة (١٥٤٤) والنسائي في الاستعاذة (٥٤٦٠) وابن ماجه في الدعاء (٣٨٤٢)، عن أبي هريرة. و«أظلم»: الأولى بفتح الألف، والثانية بضمها.

(٢) رواه الطبراني في الصغير (٣١٦)، والحاكم في الدعاء (٥٣٠/١)، وصحَّحه على شرط الشيخين، والبيهقي في الدعوات الكبير (٣٤٨)، وقال الهيثمي في مجمع الزوائد (١٧١٧٢): رجال الطبراني رجال الصحيح. عن أنس.

(٣) رواه أبو داود في الصلاة (١٥٤٧)، والنسائي في الاستعاذة (٥٤٦٨)، وابن ماجه في الأُطعمة (٣٣٥٤)، وصحَّح إسناده النووي في رياض الصالحين (١٤٨٥)، وحسَّنه ابن حجر في نتائج الأفكار (٨٨/٣)، وحسَّنه الألباني في صحيح أبي داود (١٣٨٣)، عن أبي هريرة.

(٤) رواه مسلم في الزهد (٢٩٦٥)، وأحمد (١٤٤١)، عن سعد بن أبي وقاص.

(٥) رواه أحمد (١٧٧٦٣)، وقال مخرَّجوه: إسناده صحيح على شرط مسلم. والحاكم في البيوع (٢/٢)، وصحَّحه على شرط مسلم، ووافقه الذهبي، وصحَّحه الألباني في تخريج مشكلة الفقر (١٩)، عن عمرو بن العاص.

(٦) رواه مسلم في المساجد ومواضع الصلاة (٥٩٥)، عن أبي هريرة.

وقد أثنى الله تعالى على عدد من رسله الأكرمين، فوصفهم بفضيلة الشكر.

مثل شيخ المرسلين نوح عليه السلام، حيث مدحه بقوله: ﴿إِنَّهُ كَانَ عَبْدًا شَكُورًا﴾ [الإسراء: ٣].

وإبراهيم أبي الأنبياء وأبي المسلمين، حين مدحه بقوله: ﴿شَاكِرًا لِأَنْعَمِهِ أَجْتَبَنَّهُ وَهَدَنُهُ إِلَىٰ صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ﴾ [النحل: ١٢١].

وداود وسليمان في قوله تعالى: ﴿أَعْمَلُوا آلَ دَاوُدَ شُكْرًا وَقَلِيلٌ مِّنْ عِبَادِيَ الشَّكُورُ﴾ [سبأ: ١٣].

وحكى عن سليمان أنه قال بعد أن سمع كلام النملة: ﴿رَبِّ أَوْزِعْنِي أَنْ أَشْكُرَ نِعْمَتَكَ الَّتِي أَنْعَمْتَ عَلَيَّ وَعَلَىٰ وَلَدِي﴾ [النمل: ١٩].

وحكى عن يوسف قوله: ﴿رَبِّ قَدْ آتَيْتَنِي مِنَ الْمُلْكِ وَعَلَّمْتَنِي مِنْ تَأْوِيلِ الْأَحَادِيثِ﴾ [يوسف: ١٠١].

وامتن على خاتم رسله بقوله: ﴿وَوَجَدَكَ عَائِلًا فَأَغْنَى﴾ [الضحى: ٨]، ثم قال له: ﴿وَأَمَّا بِنِعْمَةِ رَبِّكَ فَحَدِّثْ﴾ [الضحى: ١١].

وامتن على أصحابه فقال: ﴿وَاذْكُرُوا إِذْ أَنْتُمْ قَلِيلٌ مُسْتَضْعَفُونَ فِي الْأَرْضِ تَخَافُونَ أَنْ يَخَطَّفَكُمُ النَّاسُ فَآوَاكُمْ وَأَيَّدَكُمْ بِنَصْرِهِ وَرَزَقَكُمْ مِنَ الطَّيِّبَاتِ لَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ﴾ [الأنفال: ٢٦].

الإمام الغزالي وفقه الأولويات

ومن العلماء الذين عُنفوا بفقه الأولويات، ونقدوا المجتمع المسلم بالتفريط فيه: الإمام الغزالي. وهذا ظاهر في موسوعته «إحياء علوم القرآن» يجدها قارئه في «أرباعه» الأربعة، وفي كتبه الأربعين، ولكنه يجدها أوضح ما تكون في كتابه «ذم الغرور»، وهو العاشر من ربع «المهلكات».

وفيه ذكر أصنافاً من الذين أوبقهم الغرور، وهم لا يشعرون.

فذكر من هؤلاء أرباب العلم، وأرباب العبادة والعمل، وأرباب التصوف، وأرباب الأموال، وآخرين من العوام، وذكر فرق المُغْتَرِّين من كل صنف، وكيف خدعتهم أنفسهم، أو زينت لهم شياطينهم سوء أعمالهم، فرأوها حسنة، وقد أبدع في الوصف والتصوير هنا أيما إبداع. كما أشار إلى العلاج الواجب الاتباع.

واكتفى هنا بذكر نموذجين من نماذج نقده القوي العميق البصير، لنرى منه مقدار فقهه في دين الله، وفهمه لدنيا الناس، وحرصه على إصلاحهم في ظواهرهم وبواطنهم، وعنايته ﷺ بفقه الأولويات.

نموذج من الإخلال بالترتيب الشرعي للأعمال:

النموذج الأول: من فرق المُغْتَرِّين من المتدينين من أهل العبادة والعمل يقول فيه: «فمنهم فرقة أهملوا الفرائض، واشتغلوا بالفضائل والنوافل، وربما تعمقوا في الفضائل حتى خرجوا إلى العدوان والسرف، كالذي تغلب عليه الوسوسة في الوضوء فيبالغ فيه، ولا يرضى الماء المحكوم بطهارته في فتوى التشريع، ويقدر الاحتمالات البعيدة قريبة من النجاسة، وإذا آل الأمر إلى أكل الحلال قدر الاحتمالات القريبة بعيدة! وربما أكل الحرام المحض، ولو انقلب هذا الاحتياط من الماء إلى الطعام: لكان أشبه بسيرة الصحابة، فقد توضأ عمر رضي الله عنه بماء في جرة نصرانية^(١)، مع ظهور احتمال النجاسة، وكان - مع هذا - يدع أبواباً من الحلال، مخافة من الوقوع في الحرام»^(٢).

وفرقة أخرى حرصت على النوافل، ولم يعظم اعتدادها بالفرائض، ترى أحدهم يفرح بصلاة الضحى، وبصلاة الليل، وأمثال هذه النوافل، ولا يجد للفريضة لذة، ولا يشدد حرصه على المبادرة بها في أول الوقت، وينسى قوله ﷺ فيما يرويه عن ربه: «ما تقرب المقربون إليَّ بمثل أداء ما افترضت عليهم»^(٣)، وترك الترتيب بين الخيرات من جملة الشرور.

(١) علّقه البخاري في صحيحه قبل الحديث (١٩٣)، ورواه الشافعي في الأم (٢٧/٢)، تحقيق: رفعت فوزي عبد المطلب، نشر دار الوفاء، مصر، ط ١، ٢٠٠١م. وصحّحه النووي في خلاصة الأحكام (٨٢/١).

(٢) إحياء علوم الدين (٤٠٠/٣، ٤٠١).

(٣) رواه البخاري في الرقائق (٦٠٢١)، بلفظ: «وما تقرب إليَّ عبدي بشيء أحب إليَّ ممّا افترضت عليه»، عن أبي هريرة.

بل قد يتعين في الإنسان فرضان: أحدهما يُفَوّت والآخر لا يفوت، أو فضلان، أحدهما يضيق وقته، والآخر يتسع وقته، فإن لم يحفظ الترتيب فيه كان مغرورًا.

ونظائر ذلك أكثر من أن تُحصى، فإنَّ المعصية ظاهرة، والطاعة ظاهرة، وإنَّما الغامض تقديم بعض الطاعات على بعض، كتقديم الفرائض كلها على النوافل، وتقديم فروض الأعيان على فروض الكفاية، وتقديم فرض كفاية لا قائم به على ما قام به غيره، وتقديم الأهم من فروض الأعيان على ما دونه وتقديم ما يفوت على ما لا يفوت، وهذا كما يجب تقديم حاجة الوالدة على حاجة الوالد، إذا سئل رسول الله ﷺ فقيل له: من أبرّ يا رسول الله؟ قال: «أمّك». قال: ثم من؟ قال: «أمّك». قال: ثم من؟ قال: «أباك». قال: ثم من؟ قال: «أدناك فأدناك»^(١)، فينبغي أن يبدأ في الصلة بالأقرب، فإن استويا فبالأحوج، فإن استويا فبالأتقى والأورع.

وكذلك من لا يفي ماله بنفقة الوالدين والحج، فربما يحج، وهو مغرور، بل ينبغي أن يقدم حقهما على الحج، وهذا من تقديم فرض أهم على فرض هو دونه.

وكذلك إذا كان على العبد ميعاد، ودخل وقت الجمعة فالجمعة تفوت، والاشتغال بالوفاء بالوعد «حينئذ» معصية، وإن كان هو طاعة في نفسه. وكذلك قد تصيب ثوبه النجاسة، فيُغْلِظ القول على أبويه وأهله بسبب ذلك، فالنجاسة محذورة، وإيذاؤهما محذور، والحذر من الإيذاء أهم من الحذر من النجاسة.

(١) متفق عليه: رواه البخاري في الأدب (٥٩٧١)، ومسلم في البر والصلة (٢٥٤٨)، عن أبي هريرة.

وأمثلة تقابل المحذورات والطاعات لا تنحصر، ومن ترك الترتيب في جميع ذلك فهو مغرور. وهذا غرور في غاية الغموض؛ لأنَّ المغرور فيه في طاعة، إلاَّ أنَّه لا يفتن لصيرورة الطاعة معصية، حيث ترك بها طاعة واجبة هي أهمُّ منها^(١).

وهذا الذي ذكره الغزالي الفقيه في غاية الأهمية، وما أحوج دعاة الصحوَّة الإسلاميَّة إلى فقهه ووعيه، وطالما دعوتُ منذ مدة شباب الصحوَّة والجماعات الدينيَّة إلى ما سمَّيته «فقه مراتب الأعمال»، وإعطاء كل عمل «سعره» الشرعي، ومكانه في سلم المأمورات والمنهيات، ولم أكن قرأت ما كتبه الغزالي هنا بهذا العمق والوضوح، وعبر عنه بهذه الكلمة الناصعة: «ترك الترتيب بين الخيرات من جملة الشرور». وسيأتي في كلامه مزيد أمثلة.

نموذج من إنفاق الأموال في غير ما هو أولى بها:

والنموذج الآخر: يتمثل في بعض أرباب الأموال، والمغترون منهم فرق: (فرقة منهم) يحرصون على بناء المساجد والمدارس والرباطات والقناطر، وما يظهر للناس كافة، ويكتبون أساميهم بالآجر عليهم، ليتخلد ذكركم، ويبقى بعد الموت أثرهم، وهم يظنون أنهم قد استحقوا المغفرة بذلك، وقد اغتروا فيه من وجهين:

أحدهما: أنهم يبنونها من أموال اكتسبوها من الظلم والنهب والرشا والجهات المحظورة، فهم قد تعرضوا لسخط الله في كسبها، وتعرضوا لسخطه في إنفاقها. وكان الواجب عليهم الامتناع عن كسبها، فإذا قد

(١) إحياء علوم الدين (٣/٤٠٠ - ٤٠٤).

عصوا الله بكسبها، فالواجب عليهم التوبة والرجوع إلى الله، وردّها إلى ملاكها، إما بأعيانها، وإما برد بدلها عند العجز، فإن عجزوا عن الملاك، كان الواجب ردها إلى الورثة، فإن لم يبق للمظلوم وارث فالواجب صرفها إلى أهم المصالح، وربما يكون الأهم التفرقة على المساكين، وهم لا يفعلون ذلك، خيفة من ألا يظهر ذلك للناس، فيبنون الأبنية بالآجر، وغرضهم من بنائها الرياء، وجلب الشاء، وحرصهم على بقائها، لبقاء أسمائهم المكتوبة فيها لإبقاء الخير.

والوجه الثاني: أنّهم يظنون بأنفسهم الإخلاص، وقصد الخير في الإنفاق على الأبنية. ولو كلف واحد منهم أن ينفق ديناراً، ولا يكتب اسمه على الموضع الذي أنفق عليه ذلك، لم تسمح به نفسه، والله مطلع عليه كتب اسمه أو لم يكتب، ولولا أنّه يريد به وجه الناس لا وجه الله لما افتقر إلى ذلك.

اشتغال الأغنياء بالعبادات البدنية:

وفرقه أخرى من أرباب الأموال اشتغلوا بها يحفظون الأموال، ويمسكونها بحكم البخل، ثم يشتغلون بالعبادات البدنية، التي لا يحتاج فيها إلى نفقة، كصيام النهار، وقيام الليل، وختم القرآن، وهم مغرورون؛ لأنّ البخل المهلك قد استولى على بواطنهم، فهو يحتاج إلى قمعه بإخراج المال، فقد اشتغل بطلب فضائل هو مستغن عنها! ومثاله مثال من دخل في ثوبه حية، وقد أشرف على الهلاك، وهو مشغول بطبخ السكنجبين ليسكن به الصفراء، ومن قتلته الحية متى يحتاج إلى السكنجبين؟

ولذلك قيل لبشر: إنّ فلاناً الغني كثير الصوم والصلاة! فقال: المسكين ترك حاله ودخل في حال غيره! وإنّما حال هذا إطعام الطعام

للجِيع، والإنفاق على المساكين، فهذا أفضل له من تجويعه نفسه، ومن صلاته لنفسه، من جمعه للدنيا ومنعه للفقراء.

إنفاق المال في حج التطوع:

وممّا عاب الغزالي كذلك على المتدينين من أرباب الأموال: أنهم ربما يحرصون على إنفاق المال في الحج، فيحجون مرة بعد أخرى، وربما تركوا جيرانهم جِيعاً!

فلذلك قال ابن مسعود: في آخر الزمان يكثر الحاج بلا سبب، يهون عليهم السفر، ويبسط لهم في الرزق، ويرجعون محرومين مسلوبين. يهوى بأحدهم بغيره بين الرمال والقفار، وجاره مأسور على جنبه لا يواسيه^(١)!

وكأن ابن مسعود رضي الله عنه ينظر إلى زماننا هذا من وراء الغيب، ويصف ما فيه. وقال أبو نصر التمار: إنّ رجلاً جاء يودّع بشر بن الحارث وقال: قد عزمت على الحج فتأمرني بشيء؟ فقال له: كم أعددت للنفقة؟ فقال: ألفي درهم.

قال بشر: فأني شيء تبتغي بحجك؟ تزهداً أو اشتياقاً إلى البيت أو ابتغاء مرضاة الله؟ قال: ابتغاء مرضاة الله.

قال: فإن أصبت مرضاة الله تعالى، وأنت في منزلك وتنفق ألفي درهم، وتكون على يقين من مرضاة الله تعالى: أتفعل ذلك؟

قال: نعم.

(١) إحياء علوم الدين (٤٠٩/٣).

قال: اذهب فأعطاها عشرة أنفس: مديون يقضى دينه، وفقير يرمّ شعثه، ومُعيل يغني عياله، ومُربّي يتيم يفرحه، وإن قوي قلبك تعطيها واحداً فافعل، فإن إدخالك السرور على قلب المسلم، وإغاثة الלהفان، وكشف الضر، وإعانة الضعيف، أفضل من مائة حجة بعد حجة الإسلام! قم فأخرجها كما أمرناك، وإلا فقل لنا ما في قلبك؟ فقال: يا أبا نصر؟ سفري أقوى في قلبي.

فتبسم بشر ﷺ، وأقبل عليه، وقال له: المال إذا جمع من وسخ التجارات والشُّبُهات، اقتضت النَّفس أن تقضي به وطراً، فأظهرت الأعمال الصالحات، وقد آلى الله على نفسه ألا يقبل إلا عمل المتقين^(١)! ﴿رَبَّنَا نَقْبَلْ مِنَّا إِنَّكَ أَنْتَ السَّمِيعُ الْعَلِيمُ﴾ [البقرة: ١٢٧].

علماء آخرون شاركوا في فقه الأولويات:

ومن معاصري الغزالي: العلامة الراغب الأصفهاني (ت: ٥٠٢هـ)، وله كلمات مشرقة في فقه الأولويات نقلنا شيئاً منها في الاشتغال بالسنن عن الفرائض، وقوله: من شغله الفرض عن الفضل «النفل» فهو معذور، ومن شغله النفل عن الفرض فهو مغرور^(٢).

وبعده نجد الإمام النقاد أبا الفرج ابن الجوزي (ت: ٥٩٧هـ)، وله باعٌ طويل في نقد المجتمع وفئاته المختلفة، واختلال الأولويات عندها، وتلبيس الشيطان عليهم في ذلك، وهذا نراه في كتبه «تلبيس إبليس»، و«صيد الخاطر»، و«ذم الهوى» وغيرها.

(١) إحياء علوم الدين (٤٠٩/٣)، وانظر كتابنا: الإمام الغزالي بين مادحيه وناقديه ص ٨١ - ٩٣، نشر دار الوفاء، مصر.

(٢) الذريعة في مكارم الشريعة ص ٨٥.

وقد تنبه ابن الجوزي إلى جانب مهم له أثره في الإخلال بالأولويات عند عموم الناس، وهو الأحاديث الواهية والموضوعة، فألف كتابيه الكبيرين: «الموضوعات»، و«العلل المتناهية في الأحاديث الواهية».

وبعده نجد سلطان العلماء عز الدين بن عبد السلام (ت: ٦٦٠هـ)، وله نظر ثاقب، وفكر صائب، في فقه الموازنات، وفقه الأولويات، تجلّت آثاره في كتابه الأصيل «قواعد الأحكام في مصالح الأنام». وقد نقلنا عنه في الفصل الثاني فقرات مضيئة تدل على المقصود.

ابن تيمية وفقه الأولويات

ومن أئمة الهدى الذين كان لهم قدم راسخة في فقه الأولويات - وفقه الموازنات - شيخ الإسلام ابن تيمية (ت: ٧٢٨هـ)، ومضى على دربه تلميذه المحقق الإمام ابن القيم (ت: ٧٥١هـ) رحمهما الله.

وقد نقلت في كتابي «أولويات الحركة الإسلامية» فصلين من كتابات شيخ الإسلام، يمثلان فقهه وفكره في هذا المجال، جعلتهما ملحقين في آخر الكتاب.

وللشيخ في كتبه ورسائله وفتاويه ومواقفه: الكثير الطيب ممّا يحسن الاستشهاد به فيقنع ويشبع، لاتصاله بمنابع الهدى الإلهي، والهدي النبوي. ولكنني أكتفي هنا بذكر نموذجين من كلام هذا الإمام، ففيهما ما يكفي ويغني إن شاء الله.

اختلاف فضل العمل باختلاف الظروف:

النموذج الأول: كنت ذكرت خلاصته في كتابي «الصحوة الإسلامية بين الجحود والتطرف»، وهو يتعلق باختلاف فضل العمل باختلاف الأحوال والملابسات، ومراعاة تأليف القلوب.

يقول رضي الله عنه بعد بحث ومناقشة: «فالعامل الواحد يكون فعله مستحبًا تارة، وتركه تارة، باعتبار ما يترجح من مصلحة فعله وتركه، بحسب الأدلة الشرعية، والمسلم قد يترك المستحب إذا كان في فعله فساد راجح على مصلحته، كما ترك النبي ﷺ بناء البيت على قواعد إبراهيم، وقال لعائشة: «لولا أن قومك حديثو عهد بالجاهلية لنقضت الكعبة، ولألصقتها بالأرض ولجعلت لها بابين: بابًا يدخل الناس منه، وبابًا يخرجون منه» والحديث في «الصحيحين»^(١). فترك النبي ﷺ هذا الأمر الذي كان عنده أفضل الأمرين للمعارض الراجح، وهو حدثان عهد قريش بالإسلام، لما في ذلك من التنفير لهم، فكانت المفسدة راجحة على المصلحة.

ولذلك استحب الأئمة أحمد وغيره أن يدع الإمام ما هو عنده أفضل، إذا كان فيه تأليف المأمومين، مثل أن يكون عنده فصل الوتر أفضل، بأن يسلم في الشفع، ثم يصلي ركعة الوتر، وهو يؤم قومًا لا يرون إلا وصل الوتر، فإذا لم يمكنه أن يتقدم إلى الأفضل، كانت المصلحة الحاصلة بموافقة لهم بوصل الوتر: أرجح من مصلحة فصله، مع كراهتهم للصلاة خلفه، وكذلك لو كان ممن يرى المخافة بالبسملة أفضل، أو الجهر بها، وكان المأمومون على خلاف رأيه، ففعل المفضول عنده لمصلحة الموافقة والتأليف التي هي راجحة على مصلحة تلك الفضيلة كان جائزًا حسنًا.

(١) متفق عليه: رواه البخاري في العلم (١٢٦)، ومسلم الحج (١٣٣٣)، عن عائشة.

وكذلك لو فعل خلاف الأفضل لأجل بيان السُّنة وتعليمها لمن لم يعلمها: كان حسنًا، مثل أن يجهر بالاستفتاح أو التعوذ أو بالبسملة: ليعرف الناس أن فعل ذلك حسن مشروع في الصلاة، كما ثبت في الصحيح أن عمر بن الخطاب جهر بالاستفتاح، فكان يُكبر ويقول: «سبحانك اللهم وبحمدك، وتبارك اسمك، وتعالى جدك، ولا إله غيرك»^(١). وقال الأسود بن يزيد: صليت خلف عمر أكثر من سبعين صلاة، فكان يكبر، ثم يقول ذلك، ولهذا شاع هذا الاستفتاح حتى عمل به أكثر الناس، وكذلك كان ابن عمر وابن عباس يجهران بالاستعاذة، وكان غير واحد من الصحابة يجهر بالبسملة. وهذا عند الأئمة الجمهور الذين لا يرون الجهر بها سُنَّة راتبه: كان ليعلم الناس أن قراءتها في الصلاة سُنَّة، كما ثبت في الصحيح أن ابن عباس صلى على جنازة فقرأ بأم القرآن جهراً، وذكر أنه فعل ذلك: ليعلم الناس أنها سنة^(٢)، وذلك أن الناس في صلاة الجنازة على قولين:

منهم من لا يرى فيها قراءة بحال، كما قاله كثير من السلف، وهو مذهب أبي حنيفة ومالك.

ومنهم من يرى القراءة فيها سنة، كقول الشافعي، وأحمد: لحديث ابن عباس هذا وغيره.

ثم من هؤلاء من يقول: القراءة فيها واجبة كالصلاة.

ومنهم من يقول: بل هي سنة مستحبة، ليست واجبة، وهذا أعدل الأقوال الثلاثة؛ فإن السلف فعلوا هذا، وكان كلا الفعلين مشهوراً بينهم،

(١) رواه مسلم في الصلاة (٣٩٩).

(٢) رواه البخاري في الجنائز (١٣٣٥).

كانوا يصلون على الجنازة بقراءة وغير قراءة، كما كانوا يصلُّون تارة بالجهر بالسلمة، وتارة بغير جهر بها، وتارة باستفتاح وتارة بغير استفتاح، وتارة برفع اليدين في المواطن الثلاثة، وتارة بغير رفع اليدين، وتارة يسلمون تسليمتين، وتارة تسليمة واحدة، وتارة يقرأون خلف الإمام بالسِّر، وتارة لا يقرأون، وتارة يكبرون على الجنازة أربعًا، وتارة خمسًا، وتارة سبعًا كان فيهم من يفعل هذا، وفيهم من يفعل هذا، كل هذا ثابت عن الصحابة.

كما ثبت عنهم: أنَّ منهم من كان يرجع في الأذان، ومنهم من لم يرجع فيه.

ومنهم من كان يوتر الإقامة، ومنهم من كان يشفعها، وكلاهما ثابت عن النبي ﷺ.

فهذه الأمور وإن كان أحدها أرجح من الآخر، فمن فعل المرجوح فقد فعل جائزًا. وقد يكون فعل المرجوح أرجح: للمصلحة الراجحة، كما يكون ترك الراجح أرجح أحيانًا: لمصلحة راجحة.

وهذا واقع في عامة الأعمال، فإنَّ العمل الذي هو في جنسه أفضل، قد يكون في موطن: غيره أفضل منه، كما أنَّ جنس الصلاة أفضل من جنس القراءة، وجنس القراءة أفضل من جنس الذكر، وجنس الذكر أفضل من جنس الدعاء، ثم الصلاة بعد الفجر والعصر منهي عنها، والقراءة والذكر والدعاء أفضل منها في تلك الأوقات، وكذلك القراءة في الركوع والسجود منهي عنها، والذكر هناك أفضل منها، والدعاء في آخر الصلاة بعد التشهد: أفضل من الذكر، وقد يكون العمل المفضول أفضل بحسب حال الشخص المعين؛ لكونه عاجزًا عن الأفضل، أو لكونه محبته ورغبته

واهتمامه وانتفاعه بالمفضول أكثر، فيكون أفضل، في حقه، لما يقترن به من مزيد عمله وحبه وإرادته وانتفاعه، كما أنّ المريض ينتفع بالدواء الذي يشتهيه ما لا ينتفع بما لا يشتهيه، وإن كان جنس ذلك أفضل.

ومن هذا الباب صار الذكر لبعض الناس في بعض الأوقات: خيراً من القراءة، والقراءة لبعضهم في بعض الأوقات: خيراً من الصلاة، وأمثال ذلك، لكمال انتفاعه به، لا لأنّه في جنسه أفضل.

وهذا الباب «باب تفضيل بعض الأعمال على بعض» إن لم يعرف فيه التفصيل، وأن ذلك قد يتنوع بتنوع الأحوال في كثير من الأعمال، وإلا وقع فيها اضطراب كثير، فإن في الناس من إذا اعتقد استحباب فعل ورجحانه يحافظ عليه ما لا يحافظ على الواجبات، حتى يخرج به الأمر إلى الهوى والتعصب والحمية الجاهلية، كما تجده فيمن يختار بعض هذه الأمور فيراها شعاراً لمذهبه.

ومنهم من إذا رأى ترك ذلك هو الأفضل، يحافظ أيضاً على هذا الترك أعظم من محافظته على ترك المحرمات، حتى يخرج به الأمر إلى اتباع الهوى والحمية الجاهلية، كما تجده فيمن يرى الترك شعاراً لمذهبه، وأمثال ذلك، وهذا كله خطأ.

والواجب أن يعطي كل ذي حقّ حقه، ويوسع ما وسّعه الله ورسوله، ويؤلف ما ألف الله بينه ورسوله، ويراعي في ذلك ما يحبه الله ورسوله من المصالح الشرعية، والمقاصد الشرعية، ويعلم أنّ خير الكلام كلام الله، وخير الهدى هدى محمد ﷺ، وأنّ الله بعثه رحمة للعالمين، بعثه بسعادة الدنيا والآخرة، في كل أمر من الأمور، وأن يكون مع الإنسان من التفصيل ما يحفظ به هذا الإجمال، وإلا فكثير من الناس يعتقد هذا

مجملاً، ويدعه عند التفصيل: إما جهلاً، وإما ظلمًا، وإما اتباعًا للهوى، فنسأل الله أن يهدينا الصراط المستقيم، صراط الذين أنعم الله عليهم من النبيين والصديقين والشهداء والصالحين وحسن أولئك رفيقاً^(١).

وفي ضوء هذا الفقه كانت فتوى الإمام حسن البنا رحمته الله، حين سألته المختلفون في صلاة التراويح: أتصلي عشرين كما في الحرمين وغيرهما، وهو المشهور عن المذاهب الأربعة، أم تصلي ثمانية، كما يُصرُّ على ذلك بعض دعاة السلفية؟ وكاد أهل القرية الذين سألوا الشيخ البنا يقتتلون من أجل هذه القضية.

وكان فقه الشيخ: أنَّ التراويح سنة، وأن اتحاد المسلمين فريضة، فكيف نضيع فريضة من أجل سنة؟! وأنهم لو صلُّوا في بيوتهم دون أن يتعادوا ويتشاجروا، لكان خيرًا لهم وأقوم.

تعارض الحسنات والسيئات:

والنموذج الثاني ذكرته في ملحق رقم (٢) في ختام كتاب «أولويات الحركة الإسلامية» تحت عنوان: «فصل جامع في تعارض الحسنات والسيئات».

يقول شيخ الإسلام ابن تيمية من فصل في تعارض الحسنات والسيئات:

«إذا ثبت أنَّ الحسنات لها منافع وإن كانت واجبة: كان في تركها مضار، والسيئات فيها مضار، وفي المكروه بعض حسنات، فالتعارض إما بين حسنتين لا يمكن الجمع بينهما: فتقدم أحسنهما بتفويت

(١) مجموع فتاوى ابن تيمية (١٩٥/٢٤ - ١٩٩).

المرجوح، وإما بين سيئتين لا يمكن الخلو منهما: فيدفع أسوأهما باحتمال أدناهما، وإما بين حسنة وسيئة لا يمكن التفريق بينهما، بل فعل الحسنة مستلزم لوقوع السيئة، وترك السيئة مستلزم لترك الحسنة: فيرجح الأرجح من منفعة الحسنة ومضرة السيئة.

فالأول: كالواجب والمستحب، وكفرض العين، وفرض الكفاية مثل تقديم قضاء الدين المطالب به، على صدقة التطوع.

والثاني: كتقديم نفقة الأهل على نفقة الجهاد الذي لم يتعين، وتقديم نفقة الوالدين عليه، كما في الحديث الصحيح: «أي العمل أفضل؟» قال: «الصلاة على مواقيتها» قلت: ثم أي؟ قال: «ثم بر الوالدين»، قلت: ثم أي؟ قال: «ثم الجهاد في سبيل الله»^(١)، وتقديم الجهاد على الحج كما في الكتاب والسنة: متعين على متعين ومستحب على مستحب، وتقديم قراءة القرآن على الذكر إذا استويا في عمل القلب واللسان، وتقديم الصلاة عليهما إذا شاركتهما في عمل القلب، وإلا فقد يترجح الذكر بالفهم والوجل، على القراءة التي لا تجاوز الحناجر، وهذا باب واسع.

والثالث: كتقديم المرأة المهاجرة لسفر الهجرة بلا محرم على بقائها بدار الحرب، كما فعلت أم كلثوم التي أنزل الله فيها آية الامتحان: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا إِذَا جَاءَكُمُ الْمُؤْمِنَاتُ مُهَاجِرَاتٍ فَامْتَحِنُوهُنَّ﴾ [الممتحنة: ١٠].

وكذلك في «باب الجهاد» وإن كان قتل من لم يقاتل من النساء والصبيان وغيرهم حرامًا، فمتى احتيج إلى قتال قد يعمهم مثل: الرمي بالمنجنيق، والتبليت بالليل: جاز ذلك، كما جاء في السنة في حصار

(١) متفق عليه: رواه البخاري في مواقيت الصلاة (٥٢٧)، ومسلم في الإيمان (٨٥)، عن ابن مسعود.

الطائف ورميهم بالمنجنيق، وفي أهل الدار من المشركين يبيتون، وهو دفع لفساد الفتنة أيضًا بقتل من لا يجوز قصد قتله.

وكذلك «مسألة التترس» التي ذكرها الفقهاء، فإنَّ الجهاد هو دفع فتنة الكفر، فيحصل فيها من المضرة ما هو دونها، ولهذا اتفق الفقهاء على أنَّه متى لم يمكن دفع الضرر عن المسلمين إلَّا بما يفضي «إلى» قتل أولئك المتترس بهم جاز ذلك. وإن لم يخف الضرر، لكن لم يكن إلَّا بما يفضي إلى قتلهم: ففيه قولان.

وأما الرابع: فمثل أكل الميتة عند المخمصة، فإنَّ الأكل حسنة واجبة لا يمكن إلَّا بهذه السيئة، ومصلحتها راجحة، وعكسه: الدواء الخبيث، فإن مضرته راجحة على مصلحته من منفعة العلاج، لقيام غيره مقامه، ولأنَّ البرء لا يتيقن به وكذلك شرب الخمر للدواء.

فتبين أنَّ السيئة تحدث في موضعين: دفع ما هو أسوأ منها، إذا لم تدفع إلَّا بها، وتحصل بما هو أنفع من تركها، إذا لم تحصل إلَّا بها. والحسنة تترك في موضعين: إذا كانت مفوِّتة لما هو أحسن منها، أو مستلزمة لسيئة تزيد مضرتها على منفعة الحسنة. هذا فيما يتعلق بالموازنات الدينية.

وأما سقوط الواجب لمضرة في الدنيا، وإباحة المحرم لحاجة الدنيا، كسقوط الصيام لأجل السفر، وسقوط محظورات الإحرام وأركان الصلاة لأجل المرض. فهذا باب آخر يدخل في سعة الدين ورفع الحرج الذي قد تختلف فيه الشرائع، بخلاف الباب الأول: فإن جنسه ممَّا لا يمكن اختلاف الشرائع فيه، وإن اختلفت في أعيانه، بل ذلك ثابت في العقل، كما يقال: ليس العاقل الذي يعلم الخير من الشر، وإنَّما العاقل الذي يعلم خير الخيرين وشر الشرين، ويُنشَد:

إِنَّ اللَّيْبَ إِذَا بَدَأَ مِنْ جِسْمِهِ مَرَضَانِ مُخْتَلِفَانِ دَاوَى الْأَخْطَرَا^(١)
وهذا ثابت في سائر الأمور.

ولهذا استقر في عقول الناس أنه عند الجذب يكون نزول المطر لهم رحمة، وإن كان يتقوى بما ينبتة أقوام على ظلمهم، لكن عدمه أشد ضرراً عليهم، ويرجحون وجود السلطان مع ظلمه على عدم السلطان، كما قال بعض العقلاء: ستون سنة من سلطان ظالم خير من ليلة واحدة بلا سلطان.

ثم السلطان يؤاخذ على ما يفعله من العدوان ويفرط فيه من الحقوق مع التمكن، لكن أقول هنا: إذا كان المتولي للسلطان العام أو بعض فروع كالإمارة والولاية والقضاء ونحو ذلك، إذا كان لا يمكنه أداء واجباته وترك محرماته، ولكن يتعمد ذلك ما لا يفعله غيره قصدًا وقدره: جازت له الولاية، وربما وجبت! وذلك لأن الولاية إذا كانت من الواجبات التي يجب تحصيل مصالحها، من جهاد العدو، وقسم الفيء، وإقامة الحدود، وأمن السبيل: كان فعلها واجبًا، فإذا كان ذلك مستلزمًا لتولية بعض من لا يستحق، وأخذ بعض ما لا يحل، وإعطاء بعض من لا ينبغي، ولا يمكنه ترك ذلك: صار هذا من باب ما لا يتم الواجب أو المستحب إلا به، فيكون واجبًا أو مستحبًا إذا كانت مفسدته دون مصلحة ذلك الواجب أو المستحب. بل لو كانت الولاية غير واجبة وهي مشتملة على ظلم، ومن تولاها أقام الظلم حتى تولاها شخص قصده بذلك

(١) ذكره محمد بن عبد الله بن عبد المنعم الحيمري على لسان أبي العلاء المأمون إدريس بن يعقوب الموحدي متمثلًا به، انظر: الروض المعطار ص ٣٥٥، تحقيق إحسان عباس، نشر مؤسسة ناصر للثقافة، بيروت ط ٢، ١٩٨٠م.

تخفيف الظلم فيها، ودفع أكثره باحتمال أيسره: كان ذلك حسنًا مع هذه النية، وكان فعله لما يفعله من السيئة بنية دفع ما هو أشد منها جيدًا.

وهذا باب يختلف باختلاف النيات والمقاصد، فمن طلب منه ظالم قادر وألزمه مالا، فتوسط رجل بينهما ليدفع عن المظلوم كثرة الظلم، وأخذ منه وأعطى الظالم مع اختياره ألا يظلم، ودفعه ذلك لو أمكن، كان محسنًا، ولو توسط إعانة للظلم كان مسيئًا.

وإنما الغالب في هذه الأشياء فساد النية والعمل، أمّا النية: فبقصده السلطان والمال، وأمّا العمل: فبفعل المحرمات وترك الواجبات، لا لأجل التعارض ولا لقصد الأنفع والأصلح.

ثم الولاية وإن كانت جائزة أو مستحبة أو واجبة، فقد يكون في حق الرجل المعين غيرها أوجب، أو أحب، فيقدم حينئذ خير الخيرين وجوبًا تارة، واستحبًا أخرى.

ومن هذا الباب تولّى يوسف الصديق على خزائن الأرض، لملك مصر، بل ومسأله أن يجعله على خزائن الأرض، وكان هو وقومه كفارًا كما قال تعالى: ﴿وَلَقَدْ جَاءَكُمْ يُوسُفُ مِنْ قَبْلُ بِالْبَيِّنَاتِ فَمَا زِلْتُمْ فِي شَكٍّ مِمَّا جَاءَكُمْ بِهِ﴾ [غافر: ٣٤]، وقال تعالى عنه: ﴿يَصْدَحِي السَّجْنَءَ رَبَّابٌ مُتَفَرِّقُونَ خَيْرٌ أَمِ اللَّهُ الْوَاحِدُ الْقَهَّارُ * مَا تَعْبُدُونَ مِنْ دُونِهِ إِلَّا أَسْمَاءَ سَمِيَتْهُمُوهَا أَنْتُمْ وَآبَاؤُكُمْ﴾ [يوسف: ٣٩، ٤٠]. ومعلوم أنه مع كفرهم لا بد أن يكون لهم عادة وسنة في قبض الأموال وصرفها على حاشية الملك وأهل بيته وجنده ورعيته، ولا تكون تلك جارية على سنة الأنبياء وعدلهم، ولم يكن يوسف يمكنه أن يفعل كل ما يريد وهو ما يراه من دين الله فإن القوم لم يستجيبوا له، لكن فعل الممكن من العدل

والإحسان ونال بالسلطان من إكرام المؤمنين من أهل بيته: ما لم يكن يمكن أن يناله بدون ذلك، وهذا كله داخل في قوله تعالى: ﴿فَأَتَّقُوا اللَّهَ مَا اسْتَطَعْتُمْ﴾ [التغابن: ١٦].

فإذا ازدحم واجبان لا يمكن جمعهما فقدّم أوكدهما، لم يكن الآخر في هذه الحال واجباً، ولم يكن تاركه لأجل فعل الأوكد: تارك واجب في الحقيقة.

وكذلك إذا اجتمع محرّمان لا يمكن ترك أعظمهما إلا بفعل أدناهما: لم يكن فعل الأدنى في هذه الحال محرّماً في الحقيقة، وإن سمي ذلك ترك واجب، وسمى هذا فعل محرّم باعتبار الإطلاق: لم يضر، ويقال في مثل هذا: ترك الواجب لعذر، وفعل المحرّم للمصلحة الراجحة، أو للضرورة، أو لدفع ما هو أحرم.

وهذا باب التعارض باب واسع جداً، لا سيما في الأزمنة والأمكنة التي نقصت فيها آثار النبوة وخلافة النبوة، فإن هذه المسائل تكثر فيها، وكلما ازداد النقص: ازدادت هذه المسائل. ووجود ذلك من أسباب الفتنة بين الأمة، فإنه إذا اختلطت الحسنات بالسيئات: وقع الاشتباه والتلازم، فأقوام قد ينظرون إلى الحسنات فيرجحون هذا الجانب وإن تضمن سيئات عظيمة، وأقوام قد ينظرون إلى السيئات فيرجحون الجانب الآخر وإن ترك حسنات عظيمة، والمتوسطون الذين ينظرون الأمرين.

فينبغي للعالم أن يتدبر أنواع هذه المسائل، وقد يكون الواجب في بعضها - كما بيّنته فيما تقدم - العفو عند الأمر والنهي في بعض الأشياء لا التحليل والإسقاط. مثل أن يكون في أمره بطاعة: فعل لمعصية أكبر منها، فيترك الأمر بها دفعا لوقوع تلك المعصية، مثل أن ترفع مذنباً إلى



ذي سلطان ظالم، فيعتدي عليه في العقوبة ما يكون أعظم ضرراً من ذنبه، ومثل أن يكون في نهيه عن بعض المنكرات ترك لمعروف هو أعظم منفعة من ترك المنكرات، فيسكت عن النهي خوفاً أن يستلزم ترك ما أمر الله به ورسوله، ممّا هو عنده أعظم من مجرد ترك ذلك المنكر»^(١).

* * *

(١) مجموع فتاوي ابن تيمية (٤٨/٢٠ - ٦١) بتصرّف.





فقه الأولويات في دعوات المصلحين في العصر الحديث

من نظر إلى سير الدعاة والمصلحين في العصر الحديث، يجد - من الناحية العملية - أن كلا منهم غنى بجانب معين في مجال الدعوة والإصلاح، وقدمه على غيره، ووجه إليه جل فكره وجهده، بناءً على ما فهمه من حقائق الإسلام من ناحية، وعلى ما يراه من نقص وقصور في هذا الجانب في الحياة الإسلامية، وحاجة الأمة إلى إحيائه وإعلائه وتبنيه.

الإمام ابن عبد الوهاب:

فالإمام محمد بن عبد الوهاب في الجزيرة العربية: كانت الأولوية عنده للعقيدة، لحماية حمى التوحيد من الشراكيات والخرافات التي لوثت نبعه، وكدّرت صفاءه، وألّف في ذلك كتبه ورسائله، وقام بحملاته الدعوية والعملية في هدم مظاهر الشرك.

الزعيم محمد أحمد المهدي:

والزعيم محمد أحمد المهدي في السودان: كانت الأولوية عنده للجهاد، وتربية الأتباع على الخشونة والتجرد، ومقاومة الاستعمار البريطاني وأتباعه.



السيد جمال الدين الأفغاني:

والسيد جمال الدين الأفغاني: كانت الأولوية عنده لإيقاظ الأمة، وتهيجها على الاستعمار، الذي يمثل خطرًا على دينها ودنياها، وإشعارها بأنها أمة واحدة تشترك في القبلية، وفي العقيدة، وفي التوجه، وفي المصير.

وقد تجلّى ذلك في مسيرته وسيرته، وفي مجلة «العروة الوثقى»، التي كان يصدرها هو وتلميذه وصديقه الشيخ محمد عبده.

الإمام محمد عبده:

والإمام محمد عبده: اهتم بتحرير العقل المسلم من أسر التقليد، وربطه بالمنابع الإسلامية الصافية، كما قال هو عن نفسه وأهدافه: «وارتفع صوتي بالدعوة إلى أمرين عظيمين: الأول تحرير الفكر من قيد التقليد، وفهم الدين على طريقة سلف الأمة قبل ظهور الخلاف، والرجوع في كسب معارفه إلى ينابيعها الأولى، واعتباره من ضمن موازين العقل البشري التي وضعها الله لترد من شططه، وتقلل من خلطه وخبطه، لتتم رحمة الله في حفظ نظام العالم الإنساني، وأنّه على هذا الوجه يُعد صديقًا للعلم، باعثًا على البحث في أسرار الكون، داعيًا إلى احترام الحقائق الثابتة، مطالبًا بالتعويل عليها في أدب النفس وإصلاح العمل، كل هذا أعده أمرًا واحدًا، وقد خالفت في الدعوة إليه رأيي الفئتين العظيمتين اللتين يتركب منهما جسم الأمة: طلاب علوم الدين ومن على شاكلتهم، وطلاب فنون هذا العصر ومن هو في ناحيتهم - أمّا الأمر الثاني فهو إصلاح أساليب اللغة العربية.

وهناك أمر آخر كنت من دعائه والناس جميعًا في عمى عنه وبعد عن تعلقه، ولكنه هو الركن الذي تقوم عليه حياتهم الاجتماعية، وما أصابهم الوهن والضعف والذل إلا بخلو مجتمعهم منه، وذلك هو التمييز بين ما للحكومة من حق الطاعة على الشعب، وما للشعب من حق العدالة على الحكومة: أن الحاكم وإن وجبت طاعته هو من البشر الذين يخطئون وتغلبهم شهواتهم، وأنه لا يرده عن خطئه ولا يوقف طغيان شهوته إلا نصح الأمة له بالقول وبالفعل. جهرنا بهذا القول والاستبداد في عنفوانه، والظلم قابض على صولجانه، ويد الظلم من حديد، والناس كلهم عبيد له أي عبيد»^(١).

الإمام حسن البنا:

والإمام الشهيد حسن البنا عني - أول ما عني - بتصحيح فهم الإسلام لدى المسلمين، وإعادة ما حُذف منه على أيدي المتغربين والعلمانيين، فقد أرادوه عقيدة بلا شريعة، ودينًا بلا دولة، وحقًا بلا قوة، وسلامًا - أو استسلامًا - بلا جهاد، وأرادوه هو - كما أرادوه شارعه - عقيدة وشريعة، ودينًا ودولة، وحقًا وقوة، وسلامًا وجهادًا، ومصحفًا وسيفًا. وبذل جهدًا كبيرًا ليبين للناس: أن السياسة جزء من الإسلام، وأن الحرية فريضة من فرائضه، كما وجه عنايته وجهوده لتكوين جيل مسلم جديد رباني الغاية، إسلامي الوجهة، محمدي الأسوة، جيل يفهم الإسلام فهمًا دقيقًا، ويؤمن به إيمانًا عميقًا، ويترابط عليه ترابطًا وثيقًا، ويعمل به في نفسه، ثم يعمل ويجاهد لتوجيه النهضة إليه، وصبغ الحياة به، وفي سبيل

(١) تاريخ الأستاذ الإمام الشيخ محمد عبده للشيخ محمد رشيد رضا (١١/١ - ١٢)، نشر مطبعة

المنار، القاهرة، ١٩٣١م.

هذه الغاية يريد أن يجمع ولا يفرّق، وأن يوحد ولا يشتت، ولهذا لا يثير الموضوعات التي من شأنها أن تمزّق الصف، وتفرّق الكلمة، وتقسّم الناس شيعًا وأحزابًا، وحسبه أن يجتمع الناس على الأساسيات والأصول الكلية للإسلام.

وقد حكى في مذكراته موقفًا فيه عبرة يدل على وعيه المبكر - وهو في أول العشرينات من عمره - بقضية الوحدة وضرورة تجميع أبناء الأمة على أمهات العقائد والشرائع والأخلاق، وتجنب الخلافات الفرعية التي لا تنتهي.

فقد كانت هناك زاوية «مسجد صغير» يلقي فيها الأستاذ دروسه، وفيها يقول: «كانت هذه الزاوية الثانية هي الزاوية التي بناها الحاج مصطفى تقرّبًا إلى الله تبارك وتعالى، وفيها اجتمع هذا النفر من طلاب العلم يتدارسون آيات الله والحكمة في أخوة وصفاء تام.

ولم يمضِ وقت طويل حتى ذاع نبأ هذا الدرس، الذي كان يستغرق ما بين المغرب والعشاء، وبعده يخرج إلى درس القهاوي حتى قصد إليه كثير من الناس، ومنهم هواة الخلاف وأحلاس الجدل، وبقايا الفتنة الأولى.

وفي إحدى الليالي شعرتُ بروح غريبة، روح تحفّز وفرقة، ورأيت المستمعين قد تميّز بعضهم من بعض، حتى في الأماكن، ولم أكد أبدأ حتى فوجئت بسؤال: ما رأي الأستاذ في مسألة التوسل؟ فقلت له: «يا أخي، أظنك لا تريد أن تسألني عن هذه المسألة وحدها، ولكنك تريد أن تسألني كذلك في الصلاة والسلام بعد الأذان، وفي قراءة سورة الكهف يوم الجمعة، وفي لفظ السيادة للرسول ﷺ في التشهد، وفي أبي النبي ﷺ، وأين مقرهما؟ وفي قراءة القرآن، وهل يصل ثوابها إلى

الميت أو لا يصل؟ وفي هذه الحلقات التي يقيمها أهل الطرق، وهل هي معصية أو قربة إلى الله؟» وأخذت أسرد له مسائل الخلاف جميعاً التي كانت مثار فتنة سابقة وخلاف شديد فيما بينهم، فاستغرب الرجل، وقال: نعم أريد الجواب على هذا كله!

فقلت له: يا أخي، إنني لست بعالم، ولكنني رجل مدرس مدني أحفظ بعض الآيات، وبعض الأحاديث النبوية الشريفة وبعض الأحكام الدينية من المطالعة في الكتب، وأتطوع بتدريسها للناس. فإذا خرجت بي عن هذا النطاق فقد أخرجتني، ومن قال لا أدري، فقد أفتى، فإذا أعجبك ما أقول، ورأيت فيه خيراً، فاسمع مشكوراً، وإذا أردت التوسع في المعرفة، فسل غيري من العلماء والفضلاء المختصين، فهم يستطيعون إفتاءك فيما تريد، وأمّا أنا فهذا مبلغ علمي، ولا يكلف الله نفساً إلاّ وسعها، فأخذ الرجل بهذا القول، ولم يجد جواباً، وأخذت عليه بهذا الأسلوب، سبيل الاسترسال، وارتاح الحاضرون أو معظمهم إلى هذا التخلص.

ولكنني لم أرد أن تضيع الفرصة فالتفت إليهم وقلت لهم: «يا إخواني، أنا أعلم تماماً أنّ هذا الأخ السائل، وأنّ الكثير من حضراتكم، ما كان يريد من وراء هذا السؤال إلاّ أن يعرف هذا المدرس الجديد من أي حزب هو؟ أمن حزب الشيخ موسى، أو من حزب الشيخ عبد السميع؟! وهذه المعرفة لا تفيدكم شيئاً، وقد قضيتم في جو الفتنة ثمانى سنوات وفيها الكفاية.

وهذه المسائل اختلف فيها المسلمون مئات السنين ولا زالوا مختلفين. والله تعالى يرضى منا بالحب والوحدة، ويكره منا الخلاف والفرقة، فأرجو أن تعاهدوا الله أن تدعوا هذه الأمور الآن، وتجتهدوا في

أن نتعلم أصول الدين وقواعده، ونعمل بأخلاقه وفضائله العامة وإرشاداته المجمع عليها، ونؤدي الفرائض والسنن وندع التكلف والتعمق، حتى تصفو النفوس، ويكون غرضنا جميعاً معرفة الحق لا مجرد الانتصار للرأي، وحينئذ نندارس هذه الشؤون كلها معاً، في ظل الحب والثقة والوحدة والإخلاص، وأرجو أن تتقبلوا مني هذا الرأي ويكون عهداً فيما بيننا على ذلك». وقد كان، ولم نخرج من الدرس إلا ونحن متعاهدون على أن تكون وجهتنا التعاون وخدمة الإسلام الحنيف، والعمل له يداً واحدة، وطرح معاني الخلاف، واحتفاظ كل برأيه فيها، حتى يقضي الله أمراً كان مفعولاً.

واستمر درس الزاوية بعد ذلك بعيداً عن الجو الخلافى فعلاً بتوفيق الله، وتخيرت بعد ذلك في كل موضوع معنى من معاني الأخوة بين المؤمنين، أجعله موضوع الحديث أولاً تثبيتاً لحق الإخاء في النفوس، كما أختار معنى من معاني الخلافات، التي لم تكن محل جدل بينهم والتي هي موضع احترام الجميع وتقدير الجميع، أطرقه وأتخذ منه مثلاً لتسامح السلف الصالح رضوان الله عليهم، ولوجوب التسامح واحترام الآراء الخلافية فيما بيننا.

وأذكر أنني ضربت لهم مثلاً عملياً فقلت لهم: أيكم حنفي المذهب؟ فجاءني أحدهم فقلت: وأيكم شافعي المذهب؟ فتقدم آخر، فقلت لهم: سأصلي إماماً بهذين الأخوين فكيف تصنع في قراءة الفاتحة أيها الحنفي؟ فقال: أسكت ولا أقرأ، فقلت: وأنت أيها الشافعي ما تصنع؟ فقال: أقرأ ولا بد. فقلت: وإذا انتهينا من الصلاة فما رأيك أيها الشافعي في صلاة أخيك الحنفي؟ فقال: باطلة، لأنه لم يقرأ الفاتحة، وهي ركن

من أركان الصلاة، فقلت: وما رأيك أنت أيها الحنفي في عمل أخيك الشافعي؟ فقال: لقد أتى بمكروه تحريمًا، فإن قراءة الفاتحة للمأموم مكروهة تحريمًا. فقلت: هل ينكر أحدكما على الآخر؟ فقالا: لا. فقلت للمجتمعين: هل تنكرون على أحدهما؟ فقالوا: لا، فقلت: «يا سبحان الله! يسعكم السكوت في مثل هذا وهو أمر بطلان الصلاة أو صحتها، ولا يسعكم أن تتسامحوا مع المصلي إذا قال في التشهد: اللهم صلّ على محمد، أو اللهم صلّ على سيدنا محمد، وتجعلون من ذلك خلافًا تقوم له الدنيا وتقعده»، وكان لهذا الأسلوب أثره فأخذوا يعيدون النظر في موقف بعضهم من بعض، وعلموا أن دين الله أوسع وأيسر من أن يتحكم فيه عقل فرد أو جماعة، وإنّما مرد كل شيء إلى الله ورسوله وجماعة المسلمين وإمامهم، إن كان لهم جماعة وإمام»^(١).

الإمام المودودي:

والإمام أبو الأعلى المودودي كانت الأولوية عنده لمحاربة «الجاهلية» الحديثة، ورد الناس إلى الدين والعبادة بمعناها الشامل، والخضوع لـ «حاكمية الله» وحده، ورفض حاكمية المخلوقين، أيًا كانت منزلتهم أو وظيفتهم، مفكرين أو قادة سياسيين، وإنشاء ثقافة إسلامية متميزة، ترفض فكر الغرب في المدنية والاقتصاد والسياسة وحياة الفرد والأسرة والمجتمع، وتتخذ منهجًا خاصًا في الانقلاب أو التغيير، وظهر له في ذلك كتب ورسائل جمة، عبرت عن فلسفته في الدعوة إلى الإسلام وتجديده، وقامت جماعته على تبنيها ونشرها.

(١) مذكرات الدعوة والداعية ص ٨٦ - ٨٩، نشر مركز الإعلام العربي، ط ١، ١٤٣٢هـ - ٢٠١١م.

الشهيد سيد قطب:

والشهيد سيد قطب كانت الأولوية عنده: للعقيدة قبل النظام، ولتحقيق «حاكمية الله» في الأرض، وهو ما كرره وأكده غاية التأكيد في كتبه الأخيرة وبخاصة «الظلال»، وقد زعم بعض الناس أن فكرة «الحاكمية» فكرة مودودية قطبية! وهذا جهل وغلط، فهذا أمر اتفق عليه الأصوليون وصرحوا به في مبحث «الحكم» من علم «أصول الفقه»: أن الحاكم هو الله، لا حاكم غيره، وأن الرسول الكريم مبلغ عنه.

ومن عناصر التوحيد التي ذكرها القرآن: ﴿أَفَغَيْرَ اللَّهِ أَبْتَغِي حَكَمًا وَهُوَ الَّذِي أَنْزَلَ إِلَيْكُمُ الْكِتَابَ مُفَصَّلًا﴾ [الأنعام: ١١٤].

كما عني الشهيد رحمته الله بتصحيح «التصور الاعتقادي» للإسلام، إذ لا يمكن أن يصلح عمل ناشئ عن تصور فاسد أو سقيم، فمتى يستقيم الظل والعود أعوج؟

ومن ذلك: رفض الجاهلية المعاصرة في كل مجالاتها: في العقيدة أو الفكر أو السلوك، في حياة الفرد أو الأسرة أو المجتمع، واعتبار كل المجتمعات القائمة في أقطار العالم - ومنها الأقطار الإسلامية - مجتمعات جاهلية، لأنها ترفض حاكمية الله، وهو يعني الحاكمية التي يرجع إليها في تحديد الشرائع والقوانين، ووضع القيم والموازن، أو الضوابط والمفاهيم، التي على أساسها تسير الحياة والمجتمع. فكل تحكيم لغير الله في تلك الشؤون إنما هو اغتصاب لحق الله تعالى في التشريع لخلقه.

هذا الأمر الكلّي يجب أن يكون له الأولوية على غيره، وأن يُقدّم على كل الجزئيات والفرعيات التي يتحمس لها بعض الطيبين من

المسلمين، مثل النهي عن جزئيات المنكرات، مع الغفلة عن المنكر الأكبر، الذي أسس عليه المجتمع.

وأود أن أنقل هنا نصًّا من تفسير «الظلال»، يعلق به على ما ذكره القرآن عن بني إسرائيل: ﴿كَانُوا لَا يَتَنَاهَوْنَ عَنْ مُنْكَرٍ فَعَلُوهُ لَبِئْسَ مَا كَانُوا يَفْعَلُونَ﴾ [المائدة: ٧٩]، يقول ﷺ:

«إنَّ الجهد الأصيل، والتضحيات النبيلة يجب أن تتجه أولاً إلى إقامة المجتمع الخيّر. والمجتمع الخيّر هو الذي يقوم على منهج الله، قبل أن ينصرف الجهد والبذل والتضحية إلى إصلاحات جزئية، شخصية وفردية، عن طريق الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر.

إنَّه لا جدوى من المحاولات الجزئية حين يفسد المجتمع كله، وحين تطفئ الجاهلية، وحين يقوم المجتمع على غير منهج الله، وحين يتخذ له شريعة غير شريعة الله.

فينبغي عندئذ أن تبدأ المحاولة من الأساس، وأن تنبت من الجذور، وأن يكون الجهد والجهاد لتقرير سلطان الله في الأرض... وحين يستقر هذا السلطان: يصبح الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر شيئاً يرتكن إلى أساس.

وهذا يحتاج إلى إيمان، وإلى إدراك لحقيقة هذا الإيمان ومجاليه في نظام الحياة. فالإيمان على هذا المستوى هو الذي يجعل الاعتماد كله على الله، والثقة كلها بنصرته للخير - مهما طال الطريق - واحتساب الأجر عنده، فلا ينتظر من ينهض لهذه المهمة جزاء في هذه الأرض، ولا تقديرًا من المجتمع الضال، ولا نصرة من أهل الجاهلية في أي مكان!

إنَّ كل النصوص القرآنية والنبويّة التي ورد فيها الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، كانت تتحدث عن واجب المسلم في مجتمع مسلم، مجتمع يعترف ابتداءً بسلطان الله، ويتحاكم إلى شريعته، مهما وجد فيه من طغيان الحكم في بعض الأحيان، ومن شيوع الإثم في بعض الأحيان. وهكذا نجد في قول الرسول ﷺ: «أفضل الجهاد كلمة حق عند إمام جائر»^(١) فهو «إمام» ولا يكون إمامًا حتى يعترف ابتداءً بسلطان الله، وبتحكيم شريعته. فالذي لا يحكم شريعة الله لا يقال له: «إمام»، إنّما يقول عنه الله سبحانه: ﴿وَمَنْ لَّمْ يَحْكَمْ بِمَا أَنزَلَ اللَّهُ فَأُولَٰئِكَ هُمُ الْكَافِرُونَ﴾ [المائدة: ٤٤].

فأمّا المجتمعات الجاهلية التي لا تتحاكم إلى شريعة الله، فالمنكر الأكبر فيها والأهم، هو المنكر الذي تنبع منه كل المنكرات، هو رفض ألوهية الله برفض شريعته للحياة. وهذا المنكر الكبير الأساسي الجذري هو الذي يجب أن يتجه إليه الإنكار. قبل الدخول في المنكرات الجزئية، التي هي تبع لهذا المنكر الأكبر، وفرع عنه، وعرض له.

إنّه لا جدوى من ضياع الجهد: جهد الخيرين الصالحين من الناس في مقاومة المنكرات الجزئية، الناشئة بطبيعتها من المنكر الأول: منكر الجرأة على الله وادعاء خصائص الألوهية، ورفض ألوهية الله، برفض شريعته للحياة. لا جدوى من ضياع الجهد في مقاومة منكرات هي مقتضيات ذلك المنكر الأول وثمراته النكدة بلا جدال.

على أنّه إلام نحاكم الناس في أمر ما يرتكبونه من منكرات؟ بأي ميزان نزن أعمالهم لنقول لهم: إنّ هذا منكر فاجتنبوه؟ أنت تقول: إن

(١) سبق تخريجه ص ١١٣.

هذا منكر، فيطلع عليك عشرة من هنا ومن هناك يقولون لك: كلا! ليس هذا منكراً. لقد كان منكراً في الزمان الخالي! والدنيا «تتطور»، والمجتمع «يتقدم»، وتختلف الاعتبارات!

فلا بد إذن من ميزان ثابت نرجع إليه بالأعمال، ولا بد من قيم معترف بها نقيس إليها المعروف والمنكر، فمن أين نستمد هذه القيم؟ ومن أين نأتي بهذا الميزان؟

من تقديرات الناس وعرفهم وأهوائهم وشهواتهم، وهي متقلبة لا تثبت على حال؟ إننا ننتهي إذن إلى متاهة لا دليل فيها، وإلى خضم لا معالم فيه!

فلا بد ابتداءً من إقامة الميزان، ولا بد أن يكون هذا الميزان ثابتاً لا يتأرجح مع الأهواء.

هذا الميزان الثابت، هو ميزان الله.

فماذا إذا كان المجتمع لا يعترف - ابتداءً - بسلطان الله؟ ماذا إذا كان لا يتحاكم إلى شريعة الله؟ بل ماذا إذا كان يسخر ويهزأ ويستنكر وينكل بمن يدعو إلى منهج الله؟

ألا يكون جهداً ضائعاً، وعبثاً هازلاً، أن تقوم في مثل هذا المجتمع لتأمر بالمعروف وتنهى عن المنكر، في جزئيات وجانبيات من شؤون الحياة، تختلف عليها الموازين والقيم، وتتعارض فيها الآراء والأهواء.

إنه لا بد من الاتفاق مبدئياً على حكم وعلى ميزان، وعلى سلطان، وعلى جهة يرجع إليها المختلفون في الآراء والأهواء.

لا بد من الأمر بالمعروف الأكبر وهو الاعتراف بسلطان الله ومنهجه للحياة. والنهي عن المنكر الأكبر وهو رفض ألوهية الله برفض شريعته للحياة. وبعد إقامة الأساس يمكن أن يقام البنيان! فلتوفر الجهود المبعثرة إذن، ولتحشد كلها في جبهة واحدة، لإقامة الأساس الذي عليه وحده يقام البنيان!

وإنَّ الإنسان ليرثي أحياناً ويعجب لأناس طيبين، ينفقون جهدهم في «الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر» في الفروع، بينما الأصل الذي تقوم عليه حياة المجتمع المسلم، ويقوم عليه الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، مقطوع!

فما غناء أن تنهى الناس عن أكل الحرام مثلاً، في مجتمع يقوم اقتصاده كله على الربا، فيستحيل ماله كله حراماً، ولا يملك فرد فيه أن يأكل من حلال؛ لأن نظامه الاجتماعي والاقتصادي كله لا يقوم على شريعة الله؛ لأنَّه ابتداء يرفض ألوهية الله برفض شريعته للحياة؟!

وما غناء أن تنهى الناس عن الفسق مثلاً في مجتمع، قانونه لا يعتبر الزنى جريمة - إلّا في حالة الإكراه - ولا يعاقب حتى في حالة الإكراه بشريعة الله؛ لأنَّه ابتداء يرفض ألوهية الله برفض شريعته للحياة؟!

وما غناء أن تنهى الناس عن السكر في مجتمع، قانونه يبيح تداول وشرب الخمر، ولا يعاقب إلّا على حالة السكر البين في الطريق العام. وحتى هذه لا يعاقب فيها بحدّ الله، لأنَّه لا يعترف ابتداء بحاكمية الله؟!

وما غناء أن تنهى الناس عن سبّ الدين، في مجتمع لا يعترف بسلطان الله، ولا يعبد فيه الله، إنّما هو يتخذ أرباباً من دونه، ينزلون له



شريعته وقانونه، ونظامه وأوضاعه، وقيمه وموازينه، والساب والمسبوب كلاهما ليسا في دين الله، إنّما هما وأهل مجتمعهما طرّاً في دين من ينزلون لهم الشرائع والقوانين، ويضعون لهم القيم والموازن؟!

ما غناء الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر في مثل هذه الأحوال؟ ما غناء النهي عن هذه الكبائر - فضلاً عن أن يكون النهي عن الصغائر - والكبيرة الكبرى لا نهى عنها: كبيرة الكفر بالله، برفض منهجه للحياة؟!

إنّ الأمر أكبر وأوسع وأعمق، ممّا ينفق فيه هؤلاء «الطيبون» جهدهم وطاقاتهم واهتمامهم.. إنّه - في هذه المرحلة - ليس أمر تتبع الفرعيات - مهما تكن ضخمة حتى ولو كانت هي حدود الله. فحدود الله تقوم ابتداء على الاعتراف بحاكمية الله دون سواه، فإذا لم يصبح هذا الاعتراف حقيقة واقعة، تتمثل في اعتبار شريعة الله هي المصدر الوحيد للتشريع، واعتبار ربوبية الله وقوامته هي المصدر الوحيد للسلطة؛ فكل جهد في الفروع ضائع، وكل محاولة في الفروع عبث. والمنكر الأكبر أحق بالجهد والمحاولة من سائر المنكرات»^(١).

الأستاذ محمد المبارك

وممن تنبّه إلى فقه الأولويات من رجال الإصلاح والتجديد: المفكر الإسلامي السوري المعروف الأستاذ محمد المبارك رحمته الله، فقد تحدث عن جانب مهم من هذا الأمر حديثاً عميقاً، في كتابه «الفكر الإسلامي الحديث في مواجهة الأفكار الغربية»، وهو في الواقع مجموع أبحاث أو محاضرات كتبها أو ألقاها في مناسبات مختلفة.

(١) في ظلال القرآن (٩٤٩/٢ - ٩٥١)، نشر دار الشروق، ط ٣٤، ١٤٢٥هـ - ٢٠٠٤م.

في هذا الكتاب تحدث عن «ضبط النسب في الإسلام»، وأنا أنقل ما كتبه بنصه لأهميته:

«وإلى جانب خاصة الوحدة في نظام الإسلام: خاصة أخرى لا تقل عنها شأنًا وهي ضبط النسب بين جوانب الحياة وقيمها، فالمال واللذة والعمل والعقل والمعرفة والقوة والعبادة والقربة والقومية والإنسانية: قيم من قيم الحياة، والإسلام جعل لكل منها موضعًا في نظام الحياة ونسبة محدودة لا تتجاوزها، حتى لا تطغى قيمة على قيمة.

وإن من التشويه للإسلام: تبديل هذه النسب بحيث تزداد عن حدها، أو تنقص بالنسبة إلى غيرها، كما حدث فعلاً في بعض العصور الأخيرة، فإن تغيير النسب في نظام الحياة كتغير النسب في التصوير الهزلي، الذي يعطي من الإنسان المعالم والمشابه، ولكن على وجه هزلي ساخر، وكتغيير النسب في أجزاء الدواء، فقد يؤدي إلى إفساده، وتغيير صفاته وخصائصه، وربما انقلب إلى مادة ضارة أو سامة.

فلو جعلنا الحياة مئة جزء: لوجدنا أن الإسلام خصّ العبادة منها بأجزاء، وكذلك الإنفاق والكسب، والجهد، والتمتع بالملذات المشروعة. لكل منها نصيب محدود. ولو غيرنا هذه النسب فقللنا قيمة الجهد، وزدنا في نصيب العبادة، وانتقصنا من حظ المال كسبًا أو إنفاقًا، وغالينا في الملذات أو ألغيناها: لخرجنا من ذلك بنظام يخالف في حقيقته وفي روحه نظام الإسلام، وأخللنا بالتوازن الذي أقامه بين قيم الحياة وجوانبها.

فالمسلم الكامل في بعض العصور الأخيرة، هو المنصرف إلى العبادة بمعناها الضيق لا يشتغل بسواها، المعتكف في محرابه لا يبارحه،



الملتزم لأذكاره وأوراده. إن هذه الصورة لا تشبه مطلقاً الصورة التي كان عليها الرسول الكريم صلوات الله عليه، وأصحابه المقتدون به، فلئن كانت العبادة جزءاً أساسياً في حياتهم، فإنَّ الجهاد كان مألئاً لصفحاتهما، الجهاد في سبيل تحرير المجتمع من العقائد الفاسدة، وترسيخ العقائد الصحيحة، وتحريره من ظلم الظالمين، واستبدال المستبدين، لحماية المستضعفين، وإقامة العدل بين الناس. وكذلك تكون حياة المسلم المنشغل بالجهاد والإصلاح الاجتماعي: ناقصة مشوهة بالقياس إلى الصورة الإسلامية، إذا كانت خالية من العبادة ضعيفة الصلة بالله.

وقد انتبه فقهاؤنا المتقدمون إلى هذه الفكرة: فكرة النسب، فجعلوا ما يطلب من المسلم من الفرائض، وغيرها متفاوتة في قوة طلبها، كما جعلوا الممنوعات المحرمات مختلفة كذلك في درجة منعها أو حرمتها. فليس سواء في الإثم: ترك المجاهد المرابط في صف الجهاد مكانه، وفسحه المجال لدخول العدو، وشرب الخمر أو أكل لحم الخنزير، مع أن كلا الأمرين حرام.

وتشير آيات وأحاديث كثيرة إلى هذه الفكرة كقوله تعالى: ﴿أَجَعَلْتُمْ سِقَايَةَ الْحَاجِّ وَعِمَارَةَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ كَمَنْ ءَامَنَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ وَجَاهِدَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ لَا يَسْتَوُونَ عِنْدَ اللَّهِ﴾ [التوبة: ١٩]. وكقول الرسول ﷺ حين سئل ما يعدل الجهاد في سبيل الله؟ وأعادوا عليه مرتين أو ثلاثاً وهو يقول: «لا تستطيعونه»، ثم قال: «مثل المجاهد في سبيل الله كمثل الصائم القائم القانت بآيات الله لا يفتر من صيام ولا صلاة، حتى يرجع المجاهد»^(١).

(١) متفق عليه: رواه البخاري في الجهاد والسير (٢٧٨٥)، ومسلم في الإمارة (١٨٧٨)، عن أبي هريرة.

وفي الصحاح: قيل: يا رسول الله، أي الناس أفضل؟ قال: «مؤمن مجاهد بنفسه وماله في سبيل الله»، قيل: ثم من؟ قال: «رجل في شعب من الشعاب يتقي الله ويدع الناس من شره»^(١).

وروى الإمام أحمد بسند صحيح قول الرسول ﷺ: «درهم ربا يأكله الرجل وهو يعلم، أشد من ستة وثلاثين زنية»^(٢). فالربا وهو من أنواع الظلم المالي أشد حرمة من الزنى.

ولو حاولنا أن نجمع أمثال هذه الأحاديث التي تقدر القيم بعضها بالنسبة إلى بعض: لخرجنا منها بنسب رياضية بين قيم الحياة، كقوله ﷺ: «يوم من إمام عادل أفضل من عبادة ستين سنة»^(٣)، وقوله: «فضل العالم على العابد كفضلي على أدناكم»^(٤).

ومن هنا يتبين خطأ من يصرفون همهم إلى أمر قد يكون في ذاته مطلوباً أو ممنوعاً في الإسلام، ولكن في مقابلة أمر أخطر منه بكثير، فالبلاد الإسلامية مبتلاة في هذا العصر بخطرین عظیمین هما: الاستعمار والإلحاد، أي الاستيلاء على الأرض، والاستيلاء على العقيدة، أي إتلاف ثرواتها المادية والمعنوية وسلبها. ولو تم الاستيلاء على البلاد وتهديم العقيدة واستمر: لما أمكن إقامة شعائر الدين، ولا القيام بأوامره، وتطبيق أحكامه. ولذلك فإن صرف أذهان الناس إلى قضايا أخرى، وجعلها محور النضال الإسلامي: إلهاء عن أهم القضايا الأساسية التي

(١) متفق عليه: رواه البخاري في الجهاد والسير (٢٧٨٦)، ومسلم في الإمارة (١٨٨٨)، عن أبي سعيد الخدري.

(٢) سبق تخريجه ص ١٢.

(٣) سبق تخريجه ص ١٠٩.

(٤) سبق تخريجه ص ١٠٦.

هي الاستيلاء على البلاد الإسلامية أو السيطرة عليها بطريقة مباشرة أو غير مباشرة، وتهديم العقيدة الإسلامية بشتى الأساليب، ونشر الأفكار والمذاهب الإلحادية على اختلاف صورها. فهل يجوز في مثل هذه الحال: تقسيم المسلمين إلى من يقولون بأن التراويح ثمانية ومن يقولون بأنها عشرون؟! وإلى القائلين بتكرار الجماعة أو عدمها؟ أو احتدام معركة السنة والبدعة في أمور لا تمس العقيدة؟!

أنا لا أقول: ألا تبحث هذه الأمور بحثًا عمليًا، بل أقول: إنه يجب التنبيه حينما يكون الأمر ماسًا بالعقيدة، ويحسن التنبيه إلى الطريقة الصحيحة في العبادات؛ لأن العبادات توقيفية فلا زيادة ولا نقصان فيها، عما أمر به النبي صلوات الله عليه أو فعله.

ومع ذلك فإذا كان ذلك يحدث فتنة أو يحدث خصومة وعداوة بين فئتين من المسلمين: وجب ترك ذلك لما يترتب عليه من منكر أعظم، ولما ينشأ عنه من تقسيم المسلمين إلى فئات متعددة، في ظروف وأحوال لا يجوز فيها تفتيت القوى، ولا الاشتغال إلا بالقضايا الأساسية الكبرى»^(١).

الشيخ الغزالي:

ممن عني بفقه الأولويات نظرًا وفكرًا وشرحًا: الداعية الكبير الشيخ محمد الغزالي رحمته الله، فقد أولى هذا الأمر عناية فائقة في كتبه، ولا سيما الأخيرة منها، وذلك لما لمسّه وعاناه في رحلته الدعوية من أناس ينتمون إلى الإسلام، وإلى الدعوة، ولكنهم قلبوا شجرة الإسلام، فجعلوا

(١) الفكر الإسلامي الحديث ص ٦٥ - ٦٩، نشر دار الفكر.

جذوعها الأصلية فروعًا خفيفة، وجعلوا فروعها أوراقًا تعبت بها الرياح، في حين جعلوا الأوراق هي الجذوع، التي ينبغي أن يتوجه إليها كل الفكر، وكل الاهتمام، وكل العمل.

وأكتفي في هذا المقام بأن أنقل نصًا عن الشيخ يبين مبلغ فهمه ووعيه بفقه الأولويات، وعنايته بترسيخه، وإنشاء النظرة الشمولية المتوازنة للإسلام، والتي تعطي كل شيء حقه، وتنزله منزلته.

يقول شيخنا رحمته الله - في بحثه - عن أسباب انهيار الحضارة الإسلامية، وتخلف الأمة الإسلامية، بعد أن كانت الأمة الأولى، وتحت عنوان: «التصوير الجزئي للإسلام»، في كتابه «الدعوة الإسلامية تستقبل قرنها الخامس عشر»:

«الإيمان بضع وستون أو بضع وسبعون شعبة، هل هذه الشعب مكروم بعضها فوق البعض كيفما اتفق؟ هل هي كسلع اشتراها شخص من السوق ثم وضعها في حقيبته كيفما تيسر؟ لا: إنها شعب متفاوتة الخطر والقيمة، ولكل منها وضع عتيد في الصورة الجامعة لا يعدوه.

والشبكة التي تكوّن شعب الإيمان كلها: تشبه الخارطة الموضوعة للجهاز العامل في إحدى الوزارات أو إحدى المؤسسات، هناك مديرون، وهناك مساعدون، وهناك فعلة، وهناك مراقبون، وبين هذه وتلك: علاقات مرسومة، ونظم إرسال واستقبال، وتنفيذ وإنتاج.

إنّ شعب الإيمان التي تعد بالعشرات: تشبه السيارة المنطلقة، لها هيكل وإطارات وقيادة ووقود وكوابح ومصابيح وكراسي وغير ذلك، وكل منها له وظيفته وقيّمته.

ومنذ بدأت الثقافة الإسلامية: والإيمان أركان ونوافل، وأصول وفروع، وأعمال قلبية وأعمال جسمية!

والذي يحدث عند بعض الناس أنّ جزءاً ما من الإسلام يمتد على حساب بقية الأجزاء، كما تمتد الأورام الخبيثة على حساب بقية الخلايا فيهلك الجسم كله.

وقد كان الخوارج أول من أصيب بهذا القصور العقلي، أو بهذا الخلل الفقهي: قاتلوا عليّاً أو يتبرأ من التحكيم، وقاتلوا عمر بن العزيز أو يلعن آباءه ملوك أمية.

وسيطرة فكرة معينة على الإنسان بحيث تملأ فراغه النفسي كله، ولا تدع مكاناً لمعان أخرى: شيء لا يستساغ.

لقيني رجل من المعروفين بالطيبة، وسألني هل تؤمن بكرامات الشيخ فلان؟ قلت: لم أقرأ سيرة هذا الشيخ. قال: إليك كتاباً يشرح سيرته. ثم لقيني بعد فترة وسألني ما رأيك؟ قلت: نسيت أن أقرأ الكتاب، قال: كيف؟ - بانفعال - قلت: الأمر غير مهم.. إذا مت وأنا لا أعرف صاحبك، فإنّ الله غير سائلني عنه وعن كراماته، فانطلق يشيع عني أنّي مارق لا أؤمن بالكرامات!

وقابلني آخر يقول: ما رأيك في الموسيقى؟ فأجبت: إن كانت عسكرية تثير الحماس والتضحية فلا بأس، وإن كانت عاطفية تثير النشاط أو الرقة فلا بأس، وإن كانت تثير العبث والمجون فلا. فانطلق يشيع عني أنّي متحلل أسمع الحرام!

كلا الشخصين آمن بشيء حسب الدين كله، فهو يحاكم الأشخاص والأوضاع إليه وحده.

وهذا «التورم» الذي يصيب جانباً دينياً معيناً هو السر وراء فقهاء لهم فكر ثاقب، وليست لهم قلوب العابدين، ومتصوفين لهم مشاعر ملتاعة، وليست لهم عقول الفقهاء.

وهو السر وراء محدثين يحفظون النصوص، ولا يضعونها مواضعها ولا يجيدون الاستنباط منها.

وأصحاب رأي يلمحون المصلحة، ولا يحسنون مساندتها بالنص المحفوظ.

وهو السر وراء حكام يعملون - حسب المواصفات المقررة - رعاة للجماهير، وباعهم في تقوى الله قصير، وعامة يعكفون على العبادات الفردية، فإذا بلغ الأمر النصح والزجر والأمر والنهي والتعرض لغضب الحكام: لاذوا بالصمت الطويل!

وهو السر وراء أناس يتقنون مراسم العبادة، ولا يفرطون ذرة في صورة الطاعات الواردة، ومع ذلك لا يعون من حكمتها شيئاً، ولا يستفيدون منها خلقاً.

الصلاة تورث النظام والنظافة، وهم فوضى شعثون.

والحج رحلة العمر التي تعمر القلب والجوارح بالسكينة والرحمة، وهم في أثناء المناسك وبعدها: قساة سيئون.

إنَّ الدعوة الإسلامية تحصد الشوك من أناس قليلي الفقه كثيري النشاط، ينطلقون بعقولهم الكليّة، فيسيئون ولا يحسنون.

ماذا يفيد الإسلام من شبان يغشون المجتمعات الأوروبية والأمريكية، يلبسون جلابيب بيضاء، ويجلسون على الأرض ليتناولوا الطعام بأيديهم ثم يلعقون أطراف أصابعهم، وهذا في نظرهم - هدي الرسول في الأكل والسُّنة التي يدؤون من عندها - عرض الإسلام على الغربيين، هل هذه آداب الإسلام في الطعام؟

وعندما يرى الأوروبيون رجلاً يبغي الشرب فيتناول الكأس، ثم يقعد - وكان واقفاً - ليتبع السُّنة في الشرب، فهل هذا المنظر الغريب هو الذي يغري بدخول الإسلام؟

لماذا تجسم التوافه على نحو يصد عن سبيل الله، ويبرز الإسلام به وكأنه دين دميم الوجه؟

ثم إنَّ الدعوة إلى الإسلام لا يقبل فيها عرض القضايا الخلافية مهما كانت مهمة عند أصحابها، والأكل على الأرض أو بالأيدي: مسألة عادية وليست عبادية، ومن السماجة عرض الإسلام من خلالها، ووضع النقاب على وجه المرأة أمر تناوله الأخذ والرد، ولا يسوغ بحال تقديمه عند عرض دين الله على عباد الله.

وتدبر هذا الحديث الذي رواه البخاري في أسلوب عرض الرسالة الإسلامية كما أحكمه ربه العزة، عن يوسف بن ماهك قال: إني عند عائشة أم المؤمنين رضي الله عنها إذ جاءها عراقي فقال: أي الكفن خير؟ قالت: ويحك! وما يضرّك؟ قال: يا أم المؤمنين أريني مصحفك! قالت: لم؟ قال: لعلي أولف القرآن عليه، فإنه يقرأ غير مؤلف. قالت: وما يضرّك أيه قرأت قبله؟ إنّما نزل أول ما نزل منه: سورة من المفصل فيها ذكر الجنة والنار، حتى إذا تاب الناس إلى الإسلام نزل الحلال والحرام، ولو نزل أول شيء:

لا تشربوا الخمر، لقالوا: لا ندع الخمر أبداً، ولو نزل لا تزنوا، لقالوا: لا ندع الزنى أبداً، لقد نزل بمكة على محمد ﷺ وإني لجارية لعب: ﴿بَلِ السَّاعَةِ مَوْعِدُهُمْ وَالسَّاعَةُ أَذْهَى وَأَمْرٌ﴾ [القمر: ٤٦]، وما نزلت سورة البقرة والنساء إلا وأنا عنده. قال: فأخرجت له المصحف فأملت عليه (أي السورة) ^(١).

لكن أناساً يشتغلون بالدعوة لا فقه لهم ولا دراية، يسيئون إلى هذا الدين ولا يحسنون، وفيهم من يمزج قصوره بالاستعلاء ولمز الآخرين. وقد تطوّر هذا القصور فرأيت بين أشباه المتعلمين ناساً يتصورون الإسلام يحد من جهاته الأربع بلحية في وجه الرجل، ونقاب على وجه المرأة، ورفض للتصوير ولو على ورقة، ورفض للغناء والموسيقى ولو في مناسبات شريفة وبكلمات لطيفة!

ولا أريد تقرير حكم معين في أشباه هذه الأمور، وإنما أريد ألا تعدو قدرها، وألا يظنها أصحابها ذروة الدين وسنامه، وهي شؤون فرعية محدودة، يعتبر القتال من أجلها: قضاء على الإسلام وتمزيقاً لأمته ^(٢).

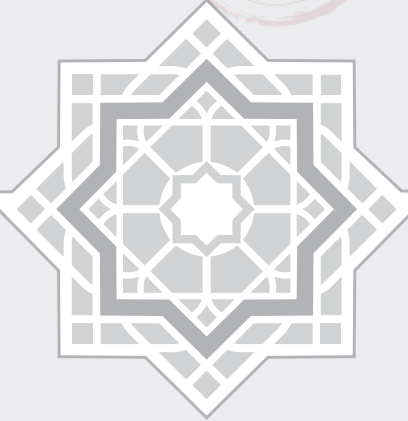
وهذه الدراسة عن فقه الأولويات: تأصيل وتكميل وتفصيل لما دعا إليه هؤلاء المصلحون الأعلام، أرجو أن تُسد ثغرة في الفكر الإسلامي المعاصر. والحمد لله أولاً وآخراً.

﴿رَبَّنَا لَا تُؤَاخِذْنَا إِنْ نُسِينَا أَوْ أَخْطَأْنَا رَبَّنَا وَلَا تَحْمِلْ عَلَيْنَا إَصْرًا كَمَا حَمَلْتَهُ عَلَى الَّذِينَ مِنْ قَبْلِنَا رَبَّنَا وَلَا تُحَمِّلْنَا مَا لَا طَاقَةَ لَنَا بِهِٓ وَاعْفُ عَنَّا وَاعْفِرْ لَنَا وَارْحَمْنَا أَنْتَ مَوْلَانَا فَانصُرْنَا عَلَى الْقَوْمِ الْكَافِرِينَ﴾ [البقرة: ٢٨٦].

(١) رواه البخاري في فضائل القرآن (٤٩٩٣).

(٢) الدعوة الإسلامية تستقبل قرنها الخامس عشر ص ٥٧ - ٦٠، نشر دار الشروق، القاهرة، ط ٢،

مَوْسُوعَةُ الْأَعْمَالِ الْكَامِلَةِ
لِسَمَاحَةِ الْإِمَامِ
يُوسُفَ الْقَرَضَاوِيِّ



الفهارس العامة



- فهرس الآيات القرآنية الكريمة.
- فهرس الأحاديث النبوية الشريفة.
- فهرس الموضوعات.





فهرس الآيات القرآنية الكريمة



الآية	رقم الآية	رقم الصفحة
سورة الفاتحة		
﴿إِيَّاكَ نَعْبُدُ وَإِيَّاكَ نَسْتَعِينُ﴾	٥	١٦٢، ١٣١
﴿أَهْدِنَا الصِّرَاطَ الْمُسْتَقِيمَ﴾	٦	١٦٢
سورة البقرة		
﴿يُخَذِّعُونَ اللَّهَ وَلَّذِينَ ءَامَنُوا وَمَا يُخَذِّعُونَ إِلَّا أَنْفُسَهُمْ وَمَا يَشْعُرُونَ﴾	٩	١٧٤
﴿فَسَجَدُوا إِلَّا إِبْلِيسَ أَبَىٰ وَاسْتَكْبَرَ وَكَانَ مِنَ الْكَافِرِينَ﴾	٣٤	١٨٦
﴿فَنَلَقَىٰ ءَادَمَ مِنْ رَبِّهِ كَلِمَتٍ فَنَابَ عَلَيْهِ إِنَّهُ هُوَ النَّوَابُ الرَّحِيمُ﴾	٣٧	١٨٦
﴿وَدَّ كَثِيرٌ مِّنْ أَهْلِ الْكِتَابِ لَوْ يَرُدُّونَكُمْ﴾	١٠٩	١٨٩
﴿رَبَّنَا قَبَلْ مِنَّا إِنَّكَ أَنْتَ السَّمِيعُ الْعَلِيمُ﴾	١٢٧	٢٦١
﴿إِنَّمَا حَرَّمَ عَلَيْكُمُ الْمَيْتَةَ وَالدَّمَ وَلَحْمَ الْخَيْزِرِ﴾	١٧٣	٢٠٢، ٩٠
﴿لَيْسَ الْبِرَّ أَنْ تُولُوا وَجُوهَكُمْ قِبَلَ الْمَشْرِقِ وَالْمَغْرِبِ﴾	١٧٧	١٣٣
﴿لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ﴾	١٨٣	٣٦
﴿يُرِيدُ اللَّهُ بِكُمُ الْيُسْرَ وَلَا يُرِيدُ بِكُمُ الْعُسْرَ﴾	١٨٥	٨٣
﴿وَلَا يَزَالُونَ يَقْتُلُونَكُمْ حَتَّىٰ يَرُدُّوكُمْ عَن دِينِكُمْ إِنِ اسْتَطَاعُوا﴾	٢١٧	١٧٠



الآية	رقم الآية	رقم الصفحة
﴿ يَسْأَلُونَكَ عَنِ الْخَمْرِ وَالْمَيْسِرِ قُلْ فِيهِمَا إِثْمٌ كَبِيرٌ ﴾	٢١٩	٣٠، ٤
﴿ وَلَكِنَّ أَكْثَرَ النَّاسِ لَا يَشْكُرُونَ ﴾	٢٤٣	٣٩
﴿ قَالَ إِنَّ اللَّهَ اصْطَفَاهُ عَلَيْكُمْ وَزَادَهُ بَسْطَةً فِي الْعِلْمِ ﴾	٢٤٧	٥٧، ٤٥
﴿ فَلَمَّا فَصَلَ طَالُوتُ بِالْجُنُودِ قَالَ إِنَّ اللَّهَ مُبْتَلِيكُمْ بَنَهَرٍ ﴾	٢٤٩	٤١
﴿ فَهَزَمُوهُمْ يَأْذِبُ اللَّهُ ﴾	٢٥١	٤١
﴿ فَمَثَلُهُ كَمَثَلِ صَفْوَانٍ عَلَيْهِ تُرَابٌ فَأَصَابَهُ وَابِلٌ فَتَرَكَهُ صَلْدًا ﴾	٢٦٤	١٩٣
﴿ وَأَحَلَّ اللَّهُ الْبَيْعَ وَحَرَّمَ الرِّبَا ﴾	٢٧٥	٢٠٢
﴿ وَذَرُّوا مَا بَقِيَ مِنَ الرِّبَا إِن كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ ﴾ فَإِنْ لَمْ تَفْعَلُوا فَأْذَنُوا	٢٧٩، ٢٧٨	١٨٥
﴿ ءَامَنَ الرُّسُلُ بِمَا أُنْزِلَ إِلَيْهِ مِنْ رَبِّهِ وَالْمُؤْمِنُونَ ﴾	٢٨٥	١٣٣
﴿ رَبَّنَا لَا تُؤَاخِذْنَا إِنْ نَسِينَا أَوْ أَخْطَأْنَا ﴾	٢٨٦	٢٩٦
سورة آل عمران		
﴿ وَلَكِنْ كُونُوا رَبَّانِيِّينَ بِمَا كُنْتُمْ تُعَلِّمُونَ الْكِتَابَ ﴾	٧٩	٦١
﴿ وَلِلَّهِ عَلَى النَّاسِ حِجُّ الْبَيْتِ مَنِ اسْتَطَاعَ إِلَيْهِ سَبِيلًا ﴾	٩٧	٢٥١
﴿ كُنْتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ تَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ ﴾	١١٠	٢٣
﴿ وَلَقَدْ نَصَرَكُمُ اللَّهُ بِبَدْرِ وَأَنْتُمْ أَذِلَّةٌ فَاتَّقُوا اللَّهَ لَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ ﴾	١٢٣	٤١
﴿ رَبَّنَا مَا خَلَقْتَ هَذَا بَطْلًا سُبْحَنَكَ ﴾	١٩١	٦٩
سورة النساء		
﴿ وَأَتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي تَسَاءَلُونَ بِهِ وَالْأَرْحَامَ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا ﴾	١	٢٢
﴿ حُرِّمَتْ عَلَيْكُمْ أُمَّهَاتُكُمْ وَبَنَاتُكُمْ ﴾	٢٣	٢٠٢



الآية	رقم الآية	رقم الصفحة
﴿يُرِيدُ اللَّهُ أَنْ يُخَفِّفَ عَنْكُمْ وَخُلِقَ الْإِنْسَانُ ضَعِيفًا﴾	٢٨	٨٣
﴿إِنْ تَجْتَنِبُوا كَبَائِرَ مَا تُنْهَوْنَ عَنْهُ نُكَفِّرْ عَنْكُمْ سَيِّئَاتِكُمْ﴾	٣١	١٩٨
﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَنْ يَشَاءُ﴾	٤٨	١٧٩
﴿أَمْ يَحْسُدُونَ النَّاسَ عَلَى مَا آتَاهُمُ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ﴾	٥٤	١٨٩
﴿كُفُوا أَيْدِيَكُمْ وَأَقِيمُوا الصَّلَاةَ﴾	٧٧	٢٢٤
﴿لَا يَسْتَوِ الْقَاعِدُونَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ غَيْرُ أُولِي الضَّرَرِ﴾	٩٦، ٩٥	١٣
﴿وَمَنْ يُشَاقِقِ الرَّسُولَ مِنْ بَعْدِ مَا نَبَّيْنَهُ لَهُ الْهُدَى﴾	١١٥	١٧٥
﴿يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا كُونُوا قَوَّامِينَ بِالْقِسْطِ شُهَدَاءَ لِلَّهِ﴾	١٣٥	١٥٨
﴿وَمَنْ يَكْفُرْ بِاللَّهِ وَمَلَائِكَتِهِ وَكُتُبِهِ وَرُسُلِهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ﴾	١٣٦	١٦٦، ١٣٣
﴿يُرَءَوْنَ النَّاسَ وَلَا يَذْكُرُونَ اللَّهَ إِلَّا قَلِيلًا﴾	١٤٢	١٩٣
﴿إِنَّ الْمُنَافِقِينَ فِي الدَّرَكِ الْأَسْفَلِ مِنَ النَّارِ وَلَنْ تَجِدَ لَهُمْ نَصِيرًا﴾	١٤٦، ١٤٥	١٧٣
سورة المائدة		
﴿حُرِّمَتْ عَلَيْكُمْ أَلْمِيتَةُ وَالْدَّمُ وَلَحْمُ الْخَنزِيرِ وَمَا أُهِلَ لِغَيْرِ اللَّهِ بِهِ﴾	٣	٢٠٢
﴿وَطَعَامُ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ حِلٌّ لَكُمْ وَطَعَامُكُمْ حِلٌّ لَهُمْ﴾	٥	١٦٩
﴿مَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيَجْعَلَ عَلَيْكُمْ مِنْ حَرَجٍ﴾	٦	٨٣
﴿يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا كُونُوا قَوَّامِينَ لِلَّهِ شُهَدَاءَ بِالْقِسْطِ﴾	٨	١٥٨
﴿قَدْ جَاءَكُمْ مِنَ اللَّهِ نُورٌ وَكِتَابٌ مُبِينٌ﴾	١٦، ١٥	٩٩
﴿وَاتْلُ عَلَيْهِمْ نَبَأَ ابْنِ آدَمَ بِالْحَقِّ إِذْ قَرَّبَا قُرْبَانًا﴾	٢٧ - ٣١	١٨٨
﴿يُحَارِبُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَيَسْعَوْنَ فِي الْأَرْضِ فَسَادًا﴾	٣٣	١٧١

الآية	رقم الآية	رقم الصفحة
﴿وَمَنْ لَّمْ يَحْكَمْ بِمَا أَنزَلَ اللَّهُ فَأُولَٰئِكَ هُمُ الْكَافِرُونَ﴾	٤٤	٢٨٤، ١٧٨
﴿وَأَنزَلْنَا إِلَيْكَ الْكِتَابَ بِالْحَقِّ مُصَدِّقًا لِّمَا بَيْنَ يَدَيْهِ﴾	٤٨	١٦٨
﴿يَتَأَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا مَنْ يَرْتَدَّ مِنْكُمْ عَنْ دِينِهِ فَسَوْفَ يَأْتِي اللَّهُ بِقَوْمٍ يُحِبُّهُمْ﴾	٥٤	١٧١
﴿إِنَّمَا وَلِيُّكُمُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ وَالَّذِينَ ءَامَنُوا الَّذِينَ يُقِيمُونَ الصَّلَاةَ وَيُؤْتُونَ الزَّكَاةَ﴾	٥٥، ٥٦	١٥٧
﴿إِنَّ اللَّهَ هُوَ الْمَسِيحُ ابْنُ مَرْيَمَ﴾	٧٢	١٦٩
﴿إِنَّ اللَّهَ ثَالِثُ ثَلَاثَةٍ﴾	٧٣	١٦٩
﴿لُعِنَ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ بَنِي إِسْرَءِيلَ عَلَى لِسَانِ دَاوُدَ﴾	٧٨	٢٣
﴿كَانُوا لَا يَتَنَاهَوْنَ عَنْ مُنْكَرٍ فَعَلُوهُ﴾	٧٩	٢٨٣، ٢٣
﴿إِنَّمَا الْخَمْرُ وَالْمَيْسِرُ وَالْأَنصَابُ وَالْأَزْلَمُ رِجْسٌ مِّنْ عَمَلِ الشَّيْطَانِ فَاجْتَنِبُوهُ﴾	٩٠	٢٠٣، ٧٩
﴿إِنَّمَا يُرِيدُ الشَّيْطَانُ أَنْ يُوقَعَ بَيْنَكُمْ الْعَدَاوَةَ وَالْبَغْضَاءَ فِي الْخَمْرِ﴾	٩١	٢٠٣
﴿يَتَأَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَسْأَلُوا عَنْ أَشْيَاءَ إِن تُبَدَ لَكُمْ تَسْأَلُكُمْ﴾	١٠١	٢٠٩
﴿عَلَيْكُمْ أَنْفُسُكُمْ لَا يَضُرُّكُمْ مِّنْ ضَلَّ إِذَا اهْتَدَيْتُمْ﴾	١٠٥	١١٤
سورة الأنعام		
﴿إِنَّ هِيَ إِلَّا حَيَاتُنَا الدُّنْيَا وَمَا نَحْنُ بِمَبْعُوثِينَ﴾	٢٩	١٦٥
﴿أَفَغَيْرَ اللَّهِ أَبْتَغِي حَكَمًا وَهُوَ الَّذِي أَنزَلَ إِلَيْكُمُ الْكِتَابَ مُفَصَّلًا﴾	١١٤	٢٨٢
﴿وَإِنْ تَطِعْ أَكْثَرَ مَنْ فِي الْأَرْضِ يُضِلُّوكَ عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ﴾	١١٦	٣٩
﴿قُلْ لَا أَجِدُ فِي مَا أُوحِيَ إِلَيَّ مُحَرَّمًا عَلَى طَاعِمٍ يَطْعُمُهُ﴾	١٤٥	٢٠٢
﴿قُلْ تَعَالَوْا أَتْلُ مَا حَرَّمَ رَبُّكُمْ عَلَيْكُمْ ؕ أَلَّا تَشْكُرُوا بِهِ شَيْئًا﴾	١٥١	٢٠٢
﴿وَلَا تَقْرَبُوا مَالَ الْيَتِيمِ إِلَّا بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ حَتَّىٰ يَبْلُغَ أَشُدَّهُ﴾	١٥٢	٤٧



الآية	رقم الآية	رقم الصفحة
سورة الأعراف		
﴿أَنَا خَيْرٌ مِنْهُ خَلَقْنِي مِنْ نَّارٍ وَخَلَقْتَهُ مِنْ طِينٍ﴾	١٢	١٨٧
﴿وَلَا تَحِدْ أَكْثَرَهُمْ شَكْرِيكَ﴾	١٧	٢٥٢
﴿قَالَا رَبَّنَا ظَلَمْنَا أَنْفُسَنَا وَإِنْ لَمْ تَغْفِرْ لَنَا وَتَرْحَمْنَا﴾	٢٣	١٨٦
﴿قُلْ إِنَّمَا حَرَّمَ رَبِّي الْفَوَاحِشَ مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَمَا بَطَنَ وَالْإِثْمَ﴾	٣٣	٢٠٥ ، ٢٠٢ ، ٥٩
﴿أَلَا لَهُ الْخَلْقُ وَالْأَمْرُ﴾	٥٤	٦٩
﴿وَزَادَكُمْ فِي الْخَلْقِ بَصْطَةً﴾	٦٩	٤٤
﴿أَفَأَمِنُوا مَكْرَ اللَّهِ فَلَا يَأْمَنُ مَكْرَ اللَّهِ إِلَّا الْقَوْمُ الْخَاسِرُونَ﴾	٩٩	١٩٦
﴿سَاصِرُفٌ عَنْ ءَايَتِي الَّذِينَ يَكْبُرُونَ فِي الْأَرْضِ بِغَيْرِ الْحَقِّ﴾	١٤٦	١٨٨
﴿وَلَكِنَّ أَكْثَرَ النَّاسِ لَا يَعْلَمُونَ﴾	١٨٧	٣٩
سورة الأنفال		
﴿وَاذْكُرُوا إِذْ أَنْتُمْ قَلِيلٌ مُسْتَضْعَفُونَ فِي الْأَرْضِ﴾	٢٦	٣٩ ، ٤١ ، ٢٥٤
﴿يَتَأَيُّهَا النَّبِيُّ حَرِّضِ الْمُؤْمِنِينَ عَلَى الْقِتَالِ﴾	٦٥	٤١ ، ٦٥
﴿الَّذِينَ خَفَفَ اللَّهُ عَنْكُمْ وَعَلِمَ أَنَّ فِيكُمْ ضَعْفًا﴾	٦٦	٤٢
سورة التوبة		
﴿أَجْعَلُكُمْ سِقَايَةَ الْحَاجِّ وَعِمَارَةَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ كَمَنْ ءَامَنَ بِاللَّهِ﴾	١٩	٤ ، ١٠ ، ١٧ ، ١٠١ ، ١٠٥ ، ٢٨٩
﴿الَّذِينَ ءَامَنُوا وَهَاجَرُوا وَجَاهَدُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ بِأَمْوَالِهِمْ وَأَنْفُسِهِمْ﴾	٢٠	٤ ، ١٠ ، ١٧ ، ١٠١ ، ١٠٥
﴿يُبَشِّرُهُمْ رَبُّهُمْ بِرَحْمَةٍ مِّنْهُ وَرِضْوَانٍ وَجَنَّتٍ لَّهُمْ فِيهَا نَعِيمٌ﴾	٢١	١٧

الآية	رقم الآية	رقم الصفحة
﴿لَقَدْ نَصَرَكُمُ اللَّهُ فِي مَوَاطِنَ كَثِيرٍ وَيَوْمَ حُنَيْنٍ﴾	٢٦، ٢٥	١٩٢، ٤١
﴿قُلْ هَلْ تَرَبَّصُوتُ بِنَا إِلَّا لِأَحَدٍ الْحُسَيْنِ﴾	٥٢	١٧٢
﴿وَالْمُؤْمِنُونَ وَالْمُؤْمِنَاتُ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَاءُ بَعْضٍ يَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ﴾	٧١	٢٢
﴿تُطَهِّرُهُمْ وَتُزَكِّيهِمْ بِهَا﴾	١٠٣	٣٦
﴿فَلَوْلَا نَفَرَ مِنْ كُلِّ فِرْقَةٍ مِّنْهُمْ طَائِفَةٌ لِّيَتَفَقَّهُوا فِي الدِّينِ﴾	١٢٢	٦٥، ٤
سورة يونس		
﴿وَيَعْبُدُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ مَا لَا يَضُرُّهُمْ وَلَا يَنْفَعُهُمْ﴾	١٨	١٦٧
﴿قُلْ مَنْ يَرْزُقُكُمْ مِنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ أَمَّنْ يَمْلِكُ السَّمْعَ وَالْأَبْصَرَ﴾	٣١	١٦٧
﴿قُلْ أَرَأَيْتُمْ مَا أَنْزَلَ اللَّهُ لَكُمْ مِنْ رِزْقٍ فَجَعَلْتُمْ مِنْهُ حَرَامًا﴾	٥٩	٢٠٥
سورة هود		
﴿لِيَسْلُوَكُمْ أَيُّكُمْ أَحْسَنُ عَمَلًا﴾	٧	٤٩
﴿مَنْ كَانَ يُرِيدُ الْحَيَاةَ الدُّنْيَا وَزِينَتَهَا نُوَفِّ إِلَيْهِمْ أَعْمَالَهُمْ فِيهَا﴾	١٦، ١٥	١٩٤
﴿وَلَكِنَّ أَكْثَرَ النَّاسِ لَا يُؤْمِنُونَ﴾	١٧	٣٩
﴿إِنْ أُرِيدُ إِلَّا الْإِصْلَاحَ مَا اسْتَطَعْتُ وَمَا تَوْفِيقِي إِلَّا بِاللَّهِ﴾	٨٨	٨
﴿فَلَوْلَا كَانَ مِنَ الْقُرُونِ مِنْ قَبْلِكُمْ أُولُوا بَقِيَّةٍ يَنْهَوْنَ عَنِ الْفُسَادِ﴾	١١٦	٣٩
سورة يوسف		
﴿يَصْحَجِي السَّجْنَاءُ أَرْيَابٌ مُتَفَرِّقُونَ خَيْرٌ أَمِ اللَّهُ الْوَّاحِدُ الْقَهَّارُ﴾	٤٠، ٣٩	٢٧١
﴿إِنَّكَ الْيَوْمَ لَدَيْنَا مَكِينٌ أَمِينٌ﴾ قَالَ اجْعَلْنِي عَلَى خَزَائِنِ الْأَرْضِ	٥٥، ٥٤	٥٧
﴿وَكَذَلِكَ مَكَّنَّا لِيُوسُفَ فِي الْأَرْضِ يَتَّبِعُوا مِنْهَا حَيْثُ شَاءَ﴾	٥٦	٢٣٠
﴿وَلَا تَأْتِسُوا مِنْ رَوْحِ اللَّهِ إِنَّهُ لَا يَأْتِسُ مِنْ رَوْحِ اللَّهِ﴾	٨٧	١٩٦

الآية	رقم الآية	رقم الصفحة
﴿ رَبِّ قَدْ ءَاتَيْتَنِي مِنَ الْمُلْكِ وَعَلَّمْتَنِي مِنْ تَأْوِيلِ الْأَحَادِيثِ ﴾	١٠١	٢٥٤
﴿ قُلْ هَذِهِ سَبِيلِي أَدْعُو إِلَى اللَّهِ عَلَى بَصِيرَةٍ أَنَا وَمَنِ اتَّبَعَنِي ﴾	١٠٨	٦١
سورة الرعد		
﴿ إِنَّ اللَّهَ لَا يُغَيِّرُ مَا بِقَوْمٍ حَتَّى يُغَيِّرُوا مَا بِأَنْفُسِهِمْ ﴾	١١	٢١٩
سورة الحجر		
﴿ فَسَجَدَ الْمَلَائِكَةُ كُلُّهُمْ أَجْمَعُونَ * إِلَّا إِبْلِيسَ أَبَى ﴾	٣٠ - ٣٥	١٨٧، ١٨٦
﴿ قَالَ وَمَنْ يَقْنَطُ مِنْ رَحْمَةِ رَبِّهِ إِلَّا الضَّالُّونَ ﴾	٥٦	١٩٦
سورة النحل		
﴿ إِنَّهُ لَا يُحِبُّ الْمُسْتَكْبِرِينَ ﴾	٢٣	١٨٨
﴿ فَادْخُلُوا أَبْوَابَ جَهَنَّمَ خَلِيدِينَ فِيهَا فَلْيَتَسَّمَوْا الْمُتَكَبِّرِينَ ﴾	٢٩	١٨٨
﴿ فَسْأَلُوا أَهْلَ الذِّكْرِ إِنْ كُنْتُمْ لَا تَعْلَمُونَ ﴾	٤٣	٢٠٩
﴿ وَنَزَّلْنَا عَلَيْكَ الْكِتَابَ تَيِّدًا لِكُلِّ شَيْءٍ وَهُدًى وَرَحْمَةً ﴾	٨٩	٩٩
﴿ إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُ بِالْعَدْلِ وَالْإِحْسَنِ ﴾	٩٠	١٤٣
﴿ وَمَا أَهْلَ لَغَيْرِ اللَّهِ بِهِ ﴾	١١٥	٢٠٢
﴿ شَاكِرًا لِأَنْعَمِهِ أَجْتَبَنَّهُ وَهَدَنُهُ إِلَى صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ ﴾	١٢١	٢٥٤
﴿ وَجَدِلْهُمْ بَالِغِي هِيَ أَحْسَنُ ﴾	١٢٥	٤٧
سورة الإسراء		
﴿ إِنَّهُ كَانَ عَبْدًا شَكُورًا ﴾	٣	٢٥٤
﴿ إِنَّ هَذَا الْقُرْآنَ يَهْدِي لِلَّتِي هِيَ أَقْوَمُ ﴾	٩	٩٨
﴿ وَمَا كُنَّا مُعَذِّبِينَ حَتَّى نَبْعَثَ رَسُولًا ﴾	١٥	١٧٥

الآية	رقم الآية	رقم الصفحة
﴿وَلَا تَقْفُ مَا لَيْسَ لَكَ بِهِ عِلْمٌ﴾	٣٦	٧١
﴿وَقُرْآنًا فَرَقْنَاهُ لِتَقْرَأَهُ عَلَى النَّاسِ عَلَى مُكْثٍ وَنَزَّلْنَاهُ نَزِيلًا﴾	١٠٦	٢٢١
سورة الكهف		
﴿أَيُّهُمْ أَحْسَنُ عَمَلًا﴾	٧	٤٧
﴿وَلَا تُطِعْ مَنْ أَغْفَلْنَا قَلْبَهُ عَن ذِكْرِنَا وَاتَّبَعَ هَوَاهُ وَكَانَ أَمْرُهُ فُرُطًا﴾	٢٨	١٩١
﴿فَلَا تَقِيمُ لَهُمْ يَوْمَ الْقِيَمَةِ وَزْنًا﴾	١٠٥	٤٤
سورة طه		
﴿وَقُلْتَ نَفْسًا فَجِيعًاكَ مِنَ الْغَمِّ وَفَنَّاكَ فُتُونًا﴾	٤٠	٢٤٤
﴿فَاقْضِ مَا أَنْتَ قَاضٍ إِنَّمَا تَقْضِي هَذِهِ الْحَيَاةَ الدُّنْيَا﴾	٧٢	٢٢٠
﴿وَلَقَدْ عَهِدْنَا إِلَىٰ آدَمَ مِن قَبْلُ فَنَسَىٰ وَلَمْ نُجِدْ لَهُ عَزْمًا﴾	١١٥	١٨٦
﴿وَعَصَىٰ آدَمُ رَبَّهُ فَغَوَىٰ ۖ ثُمَّ أَجْنَبَهُ رَبُّهُ فَتَابَ عَلَيْهِ وَهَدَىٰ﴾	١٢٢، ١٢١	١٨٦
سورة الحج		
﴿لِيَشْهَدُوا مَنَافِعَ لَهُمْ وَيَذْكُرُوا اسْمَ اللَّهِ﴾	٢٨	٣٦
﴿وَمَن يُشْرِكْ بِاللَّهِ فَكَأَنَّمَا خَرَّ مِنَ السَّمَاءِ فَتَخْطَفُهُ الطَّيْرُ﴾	٣١	١٦٧
﴿ذَٰلِكَ وَمَن يُعْظِمَ شَعِيرَ اللَّهِ فَإِنَّهَا مِن تَقْوَى الْقُلُوبِ﴾	٣٢	١١٩
﴿وَلِيَنْصُرَكَ اللَّهُ مِّن يَنْصُرُهُ ۚ إِنَّ اللَّهَ لَقَوِيٌّ عَزِيزٌ﴾	٤١، ٤٠	٢٢٩
سورة النور		
﴿إِنَّ الَّذِينَ يُحِبُّونَ أَن تَشِيعَ الْفَاحِشَةُ فِي الَّذِينَ ءَامَنُوا﴾	١٩	١٩٦
﴿نُورٌ عَلَىٰ نُورٍ﴾	٣٥	٩



الآية	رقم الآية	رقم الصفحة
﴿كَرَّابٍ بَقِيعَةٍ يَحْسَبُهُ الظَّمْآنُ مَاءً حَتَّى إِذَا جَاءَهُ لَمْ يَجِدْهُ شَيْئًا﴾	٣٩	١٣٤
﴿وَعَدَ اللَّهُ الَّذِينَ ءَامَنُوا مِنْكُمْ وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ لَيَسْتَخْلِفَنَّهُمْ﴾	٥٥	٢٢٩
سورة الفرقان		
﴿وَقَالَ الَّذِينَ كَفَرُوا لَوْلَا نُزِّلَ عَلَيْهِ الْقُرْآنُ جُمْلَةً وَاحِدَةً﴾	٣٣، ٣٢	٢٢١
﴿فَلَا تُطِعِ الْكَافِرِينَ وَجَاهِدْهُمْ بِهِ جِهَادًا كَبِيرًا﴾	٥٢	٢٢٤
سورة الشعراء		
﴿وَلَا تُخْزِنِي يَوْمَ يُبْعَثُونَ﴾ يَوْمَ لَا يَنْفَعُ مَالٌ وَلَا بَنُونَ ﴿	٨٩ - ٨٧	١١٨
﴿تَاللَّهِ إِن كُنَّا لَفِي ضَلَالٍ مُّبِينٍ﴾ إِذْ نُسَوِّكُمْ رَبِّ الْعَالَمِينَ ﴿	٩٨، ٩٧	١٧٩
سورة النمل		
﴿وَجَاهِدُوا بِهَا وَأَسْتَيْقِنَتْهَا أَنْفُسُهُمْ ظُلْمًا وَعُلُوًّا﴾	١٤	١٨٨
﴿رَبِّ أَوْزِعْنِي أَنْ أَشْكُرَ نِعْمَتَكَ الَّتِي أَنْعَمْتَ عَلَيَّ وَعَلَىٰ وَلَدِي﴾	١٩	٢٥٤
سورة القصص		
﴿إِنَّ خَيْرَ مَنِ اسْتَجَرْتَ الْقَوِيُّ الْأَمِينُ﴾	٢٦	٥٧
﴿وَمَنْ أَضَلُّ مِمَّنِ اتَّبَعَ هَوَاهُ بِغَيْرِ هُدًى مِنَ اللَّهِ﴾	٥٠	١٩١
﴿وَمَا أُوتِيتُمْ مِنْ شَيْءٍ فَمَتَّعِ الْحَيَاةَ الدُّنْيَا وَزِينَتَهَا وَمَا عِنْدَ اللَّهِ خَيْرٌ﴾	٦٠	١٩٥
﴿تِلْكَ الدَّارُ الْآخِرَةُ نَجْعَلُهَا لِلَّذِينَ لَا يُرِيدُونَ عُلُوًّا فِي الْأَرْضِ﴾	٨٣	١٩٥
سورة العنكبوت		
﴿أَحْسِبَ النَّاسَ أَنْ يَتْرَكُوا أَنْ يَقُولُوا ءَامَنَّا وَهُمْ لَا يُفْتَنُونَ﴾	٣ - ٢	٢٢٤
﴿وَمَنْ جَاهَدَ فَإِنَّمَا يُجَاهِدُ لِنَفْسِهِ إِنَّ اللَّهَ لَغَنِيٌّ عَنِ الْعَالَمِينَ﴾	٦	٢٢٥

الآية	رقم الآية	رقم الصفحة
﴿ تَنْهَى عَنِ الْفَحْشَاءِ وَالْمُنْكَرِ ﴾	٤٥	٣٦
﴿ وَلَئِنْ سَأَلْتَهُمْ مَنْ خَلَقَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ وَسَخَّرَ الشَّمْسَ وَالْقَمَرَ ﴾	٦١	١٦٧
﴿ بَلْ أَكْثَرُهُمْ لَا يَعْقِلُونَ ﴾	٦٣	٣٩
سورة الروم		
﴿ اَلَمْ غُلِبَتِ الرُّومُ ﴾ فِي آدْنَى الْأَرْضِ	١ - ٥	١٦٩
﴿ فَمَنْ يَهْدِي مَنْ أَضَلَّ اللَّهُ وَمَا لَهُمْ مِنْ نَاصِرِينَ ﴾	٢٩	٣٣
سورة لقمان		
﴿ أَنْ أَشْكُرَ لِي وَلَوْلَايَكَ إِلَى الْمَصِيرِ ﴾	١٤	٢٢
﴿ وَإِنْ جَاهَدَاكَ عَلَى أَنْ تُشْرِكَ بِي مَا لَيْسَ لَكَ بِهِ عِلْمٌ ﴾	١٥	٢٢
سورة السجدة		
﴿ وَجَعَلْنَا مِنْهُمْ أَيْمَةً يَهْدُونَ بِأَمْرِنَا لَمَّا صَبَرُوا ﴾	٢٤	٢٢٧
سورة الأحزاب		
﴿ لَقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ اللَّهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ ﴾	٢١	٢٢٣
﴿ وَرَدَّ اللَّهُ الَّذِينَ كَفَرُوا بِغَيْظِهِمْ لَمْ يَنَالُوا خَيْرًا ﴾	٢٥	٩٢
سورة سبأ		
﴿ أَعْمَلُوا آلَ دَاوُدَ شُكْرًا وَقَلِيلٌ مِّنْ عِبَادِيَ الشَّاكِرُ ﴾	١٣	٢٥٤ ، ٣٩
﴿ وَقَلِيلٌ مِّنْ عِبَادِيَ الشَّاكِرُ ﴾	١٣	٢٥٢
سورة فاطر		
﴿ إِنَّ الشَّيْطَانَ لَكُفْرٌ عَدُوٌّ فَاتَّخِذُوهُ عَدُوًّا ﴾	٦	٢٢٦
﴿ وَمَا يَسْتَوِي الْأَعْمَى وَالْبَصِيرُ ﴾ وَلَا الظُّلُمَاتُ وَلَا النُّورُ	١٩ - ٢٢	١٣



الآية	رقم الآية	رقم الصفحة
﴿إِنَّمَا يَخْشَى اللَّهَ مِنْ عِبَادِهِ الْعُلَمَاءُ﴾	٢٨	٥٤
﴿ثُمَّ أَوْرَثْنَا الْكِتَابَ الَّذِينَ اصْطَفَيْنَا مِنْ عِبَادِنَا﴾	٣٢	١٣
سورة ص		
﴿إِلَّا الَّذِينَ ءَامَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ وَقَلِيلٌ مَا هُمْ﴾	٢٤	٣٩
﴿وَلَا تَتَّبِعِ الْهَوَىٰ فَيُضِلَّكَ عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ﴾	٢٦	١٩١
سورة الزمر		
﴿مَا نَعْبُدُهُمْ إِلَّا لِيُقَرِّبُونَا إِلَى اللَّهِ زُلْفَىٰ﴾	٣	١٦٧
﴿قُلْ هَلْ يَسْتَوِي الَّذِينَ يَعْلَمُونَ وَالَّذِينَ لَا يَعْلَمُونَ﴾	٩	١٣
﴿فَبَشِّرْ عِبَادِ ۚ الَّذِينَ يَسْتَمِعُونَ الْقَوْلَ فَيَتَّبِعُونَ أَحْسَنَهُ ۚ﴾	١٧، ١٨	٤٧، ٤٤
﴿وَاتَّبِعُوا أَحْسَنَ مَا أُنزِلَ إِلَيْكُمْ مِنْ رَبِّكُمْ﴾	٥٥	٤٧
سورة غافر		
﴿وَلَقَدْ جَاءَكُمْ يُوسُفُ مِنْ قَبْلُ بِالْبَيِّنَاتِ فَمَا زِلْتُمْ فِي شَكِّ﴾	٣٤	٢٧١
﴿كَذَلِكَ يَطْبَعُ اللَّهُ عَلَىٰ كُلِّ قَلْبٍ مُتَكَبِّرٍ جَبَّارٍ﴾	٣٥	١٨٨
سورة فصلت		
﴿فَأَمَّا عَادٌ فَاسْتَكْبَرُوا فِي الْأَرْضِ بِغَيْرِ الْحَقِّ﴾	١٥	٤٤
﴿وَلَا تَسْتَوِي الْحَسَنَةُ وَلَا السَّيِّئَةُ ادْفَعْ بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ﴾	٣٤	٤٧
سورة الشورى		
﴿أَمْ لَهُمْ شُرَكَاءُ شَرَعُوا لَهُمْ مِنَ الدِّينِ مَا لَمْ يَأْذَنْ بِهِ اللَّهُ﴾	٢١	٢٠٥
﴿وَمَا عِنْدَ اللَّهِ خَيْرٌ وَأَبْقَىٰ لِلَّذِينَ ءَامَنُوا وَعَلَىٰ رَبِّهِمْ يَتَوَكَّلُونَ﴾	٣٦، ٣٧	١٩٨

الآية	رقم الآية	رقم الصفحة
سورة الزخرف		
﴿وَلَيْنَ سَأَلْنَهُمْ مِّنْ خَلْقِ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ﴾	٩	١٦٧
سورة الجاثية		
﴿أَفَرَأَيْتَ مَنِ اتَّخَذَ إِلَٰهَهُ هَوْنَهُ وَأَضَلَّهُ اللَّهُ عَلَىٰ عِلْمٍ وَخَتَمَ عَلَىٰ سَمْعِهِ وَقَلْبِهِ﴾	٢٣	١٩١
سورة محمد		
﴿أُولَٰئِكَ الَّذِينَ طَبَعَ اللَّهُ عَلَىٰ قُلُوبِهِمْ وَاتَّبَعُوا أَهْوَاءَهُمْ﴾	١٦	١٩١
﴿فَاعْلَمْ أَنَّهُ لَا إِلَٰهَ إِلَّا اللَّهُ وَاسْتَغْفِرْ لِذَنبِكَ وَلِلْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ﴾	١٩	٥٤
سورة الفتح		
﴿إِنَّا فَتَحْنَا لَكَ فَتْحًا مُّبِينًا﴾	١	٩٢
﴿وَهُوَ الَّذِي كَفَّ أَيْدِيَهُمْ عَنْكُمْ وَأَيْدِيَكُمْ عَنْهُمْ بِبَطْنِ مَكَّةَ﴾	٢٤	٩٢
سورة الحجرات		
﴿يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّا خَلَقْنَاكُمْ مِنْ ذَكَرٍ وَأُنْثَىٰ وَجَعَلْنَاكُمْ شُعُوبًا وَقَبَائِلَ لِتَعَارَفُوا إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِنْدَ اللَّهِ أَتْقَاكُمْ﴾	١٣	٩١، ١٣
سورة ق		
﴿وَأَرْسَلْنَا الْجَنَّةَ لِّلْمُنَافِقِينَ غَيْرَ بَعِيدٍ * هَذَا مَا تُوعَدُونَ لِكُلِّ أَوَّابٍ حَفِيظٍ﴾	٣١ - ٣٣	١١٨
سورة النجم		
﴿فَاعْرِضْ عَنْ مَّن تَوَلَّىٰ عَنْ ذِكْرِنَا وَلَمْ يُرِدْ إِلَّا الْحَيَاةَ الدُّنْيَا﴾	٢٩، ٣٠	١٩٤
﴿وَلِلَّهِ مَا فِي السَّمَوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ لِيَجْزِيَ الَّذِينَ أَسْتَوُوا بِمَا عَمِلُوا﴾	٣١، ٣٢	١٩٨



الآية	رقم الآية	رقم الصفحة
سورة القمر		
﴿ بَلِ السَّاعَةُ مَوْعِدُهُمْ وَالسَّاعَةُ أَذَى وَأَمْرٌ ﴾	٤٦	٢٩٥
سورة الرحمن		
﴿ وَالسَّمَاءَ رَفَعَهَا وَوَضَعَ الْمِيزَانَ ﴾	٧ - ٩	٩
سورة الحشر		
﴿ قَوْمٌ لَا يَفْقَهُونَ ﴾	١٣	٦٥
سورة الممتحنة		
﴿ لَا يَنْهَكُمُ اللَّهُ عَنِ الَّذِينَ لَمْ يُقَاتِلُوكُمْ فِي الدِّينِ وَلَمْ يُخْرِجُوكُمْ مِنْ دِيَارِكُمْ ﴾	٨ ، ٩	١٧٠
﴿ يَأَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا إِذَا جَاءَكُمْ الْمُؤْمِنَاتُ مُهَاجِرَاتٍ فَامْتَحِنُوهُنَّ ﴾	١٠	٢٦٨
سورة المنافقون		
﴿ وَإِذَا رَأَيْتَهُمْ تُعْجِبُكَ أَجْسَامُهُمْ ﴾	٤	٤٤
سورة التغابن		
﴿ فَانْفِقُوا اللَّهَ مَا اسْتَطَعْتُمْ ﴾	١٦	٢٧٢ ، ٢٥١
سورة الملك		
﴿ لِيَبْلُوَكُمْ أَيُّكُمْ أَحْسَنُ عَمَلًا ﴾	٢	٤٩
سورة المزمل		
﴿ يَأَيُّهَا الْمَزْمِلُ ﴿ فِرَ اللَّيْلِ إِلَّا قَلِيلًا ﴾ يَضْفَهُ أَوْ انْقُصَ مِنْهُ قَلِيلًا ﴾	١ - ٥	٢٢٣
﴿ عَلِمَ أَنْ سَيَكُونُ مِنْكُمْ مَرْضًى وَءَاخَرُونَ يَضْرِبُونَ فِي الْأَرْضِ ﴾	٢٠	٢٢٤

الآية	رقم الآية	رقم الصفحة
سورة المدثر		
﴿يَتَأْتِيَهَا الْمُدَّثِّرُ﴾ ﴿قُرْآنُكَ فَانْذِرْ﴾ ﴿وَرَبِّكَ فَكَبِّرْ﴾ ﴿وَتِيَابَكَ فَطَهِّرْ﴾	١ - ٤	٥٤
سورة النازعات		
﴿فَأَمَّا مَنْ طَغَى﴾ ﴿وَأَثَرَ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا﴾ ﴿فَإِنَّ الْجَحِيمَ هِيَ الْمَأْوَى﴾	٣٧ - ٣٩	١٩٤
﴿وَأَمَّا مَنْ خَافَ مَقَامَ رَبِّهِ﴾ ﴿وَنَهَى النَّفْسَ عَنِ الْهَوَى﴾	٤٠ ، ٤١	١٩٢
سورة الضحى		
﴿وَوَجَدَكَ عَائِلًا فَأَغْنَى﴾	٨	٢٥٤
﴿وَأَمَّا بِنِعْمَةِ رَبِّكَ فَحَدِّثْ﴾	١١	٢٥٤
سورة البينة		
﴿وَمَا أُمِرُوا إِلَّا لِيَعْبُدُوا اللَّهَ مُخْلِصِينَ لَهُ الدِّينَ حُنَفَاءَ﴾	٥	١١٧ ، ٤٨
سورة العصر		
﴿وَالْعَصْرِ﴾ ﴿إِنَّ الْإِنْسَانَ لِفِي خُسْرٍ﴾ ﴿إِلَّا الَّذِينَ ءَامَنُوا﴾	١ - ٣	٢٢١
سورة الماعون		
﴿فَوَيْلٌ لِلْمُصَلِّينَ﴾ ﴿الَّذِينَ هُمْ عَنْ صَلَاتِهِمْ سَاهُونَ﴾	٤ - ٧	١٩٣ ، ٤٨
سورة الفلق		
﴿وَمِنْ شَرِّ حَاسِدٍ إِذَا حَسَدَ﴾	٥	١٨٩

* * *





فهرس الأحاديث النبوية الشريفة



رقم الصفحة	الحديث
	أ
١٨٢	آية المنفق ثلاث: إذا حدّث كذب، وإذا وعد أخلف، وإذا أوّمن خان
١٠٣	أترأه يرأني؟ فقلت: الله ورسوله أعلم! فترك يده من يدي، ثم جمع يديه
٤٤	أتضحكون من دقة ساقيه؟ والذي نفسي بيده: لهما أثقل في الميزان
١٩٠	اتقوا الظلم؛ فإنّ الظلم ظلمات يوم القيامة
١٧٧	اثنتان في أمتي هما بهم كفر: الطعن في النسب، والنياحة
١٨٣	اجتنبوا السبع الموبقات. أي المهلكات
١٨٠	أجعلني لله ندّاً؟ قل: ما شاء الله وحده
٨٣	أحبّ الأديان إلى الله الحنيفيّة السّميحة
١٠٢، ١٠	أحب الأعمال إلى الله أدومها وإن قل
١٠٧	أحبّ الناس إلى الله أنفعهم، وأحبّ الأعمال إلى الله وعجل سرور
٤٨	الإحسان: أن تعبد الله كأنك تراه، فإن لم تكن تراه فإنه يراك
١٤٦	أحيي والداك؟ قال: نعم. قال: ففيهما فجاهد
١٣٩	ادعهم إلى شهادة أن لا إله إلا الله وأنّي رسول الله
٤٧	إذا سألت الله الجنة، فاسأله الفردوس، فإنّه أوسط الجنّة، وأعلى الجنة

رقم الصفحة	الحديث
٨٧	إذا صَلَّى أَحَدُكُمْ لِلنَّاسِ فَلْيُخَفِّفْ، فَإِنْ فِيهِمُ السَّقِيمُ، وَالضَّعِيفُ وَالْكَبِيرُ
١١٢	إذا مات الإنسان انقطع عمله إلا من ثلاث: صدقة جارية
٢٥٠، ٢٤٨	إذا نهيتكم عن شيء، فاجتنبوه، وإذا أمرتكم بأمر، فأتوا منه ما استطعتم
١٩٧	أرأيتم لو أن نهرًا على باب أحدكم يغتسل فيه كل يوم خمس مرات
١٨٢	أربع من كن فيه كان منافقًا خالصًا، ومن كانت فيه خصلة منهن
١١١	أربعون خصلة، أعلاهن منيحة العنز، لا يعمل عبد بخصلة منها
١٤٦	ارجع إليهما، فأضحكهما كما أبكيتهما
١٦٢	استقبل صلاتك، ولا صلاة للذي صلى خلف الصف
٢٥٢	استقيموا ولن تحصوا
١٣	أسرق الناس: الذي يسرق صلاته، لا يتم ركوعها ولا سجودها
٩٢	أصدق الأسماء: حارث وهمام، وأقبح الأسماء: حرب، ومرة
٨٦	أفتان أنت يا معاذ؟ أفتان أنت يا معاذ؟ أفتان أنت يا معاذ؟!
١٢٦	أفضل الأعمال أحزمها
٢٨٤، ١١٣، ١٠	أفضل الجهاد كلمة حق عند إمام جائر
١١١	أفضل الصدقات: ظل فسطاط - أي خيمة - في سبيل الله ﷻ
١٠	أفضل الصدقة أن تصدق وأنت صحيح شحيح الفقير
٨٩	افعل ولا حرج
٨٦	أفلح إن صدق، أو دخل الجنة إن صدق
١٠٧	ألا أخبركم بأفضل من درجة الصلاة والصيام والصدقة؟
١٨٤	ألا أنبئكم بأكبر الكبائر؟
١١٨	ألا إن في الجسد مضغة إذا صلحت صلح الجسد كله



رقم الصفحة	الحديث
٢٠٩	أَلَا سَأَلُوا إِذْ لَمْ يَعْلَمُوا؟ فَإِنَّمَا شَفَاءُ الْعِيِّ السُّؤَالُ
٨٩	إِلَّا غَلَبَهُ
١٤٧	أَلَيْكَ وَالِدَانِ؟ قُلْتُ: نَعَمْ، قَالَ: الزَّمَهُمَا، فَإِنَّ الْجَنَّةَ تَحْتَ أَرْجُلِهِمَا
٢٥٢	اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ الْهُدَى وَالتُّقَى وَالْعَفَافَ وَالْغِنَى
٢٥٣	اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنَ الْجُوعِ؛ فَإِنَّهُ بُسُّ الضَّجِيعِ
٢٥٣	اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنَ الْفَقْرِ وَالْقِلَّةِ وَالذَّلَّةِ
٢٥٣	اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنَ الْفَقْرِ وَالْكَفْرِ، وَالْفُسُوقِ وَالشَّقَاقِ وَالنِّفَاقِ
١٤٠، ١٣٩	أُمِرْتُ أَنْ أَقَاتِلَ النَّاسَ حَتَّى يَشْهَدُوا أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَأَنْ مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ
٢٥٧	أَمَّكَ. قَالَ: ثُمَّ مَنْ؟ قَالَ: أَمَّكَ. قَالَ: ثُمَّ مَنْ؟ قَالَ: أَمَّكَ
١٠٩	إِنَّ أَحَبَّ النَّاسِ إِلَى اللَّهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَأَدْنَاهُمْ مِنْهُ مَجْلِسًا: إِمَامٌ عَادِلٌ
٢٠٣	إِنَّ اللَّهَ إِذَا حَرَّمَ شَيْئًا حَرَّمَ ثَمَنَهُ
٢٠٣	إِنَّ اللَّهَ حَرَّمَ بَيْعَ الْخَمْرِ وَالْمَيْتَةِ وَالْخَزِيرِ وَالْأَصْنَامِ
١٣٥	إِنَّ اللَّهَ حَرَّمَ عَلَى النَّارِ مَنْ قَالَ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، يَبْتَغِي بِذَلِكَ وَجْهَ اللَّهِ
١٣٧	إِنَّ اللَّهَ فَرَضَ فَرَائِضَ فَلَا تَضَيِّعُوهَا
١٧٦	إِنَّ اللَّهَ قَدْ حَرَّمَ عَلَى النَّارِ مَنْ قَالَ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، يَبْتَغِي بِذَلِكَ وَجْهَ اللَّهِ
١٤١، ٤٦، ٥	إِنَّ اللَّهَ كَتَبَ الْإِحْسَانَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ، فَإِذَا قَتَلْتُمْ فَأَحْسِنُوا الْقِتْلَةَ
١٩٩	إِنَّ اللَّهَ كَتَبَ عَلَى ابْنِ آدَمَ حِظَّهُ مِنَ الزَّنَى، أَدْرَكَ ذَلِكَ لَا مُحَالَةَ
١١٧	إِنَّ اللَّهَ لَا يَقْبَلُ مِنَ الْعَمَلِ إِلَّا مَا كَانَ خَالِصًا، وَابْتَغَى بِهِ وَجْهَهُ
١١٨، ٤٥	إِنَّ اللَّهَ لَا يَنْظُرُ إِلَى أَجْسَادِكُمْ وَلَا إِلَى صُورِكُمْ، وَلَكِنْ يَنْظُرُ إِلَى قُلُوبِكُمْ
١٢٨، ١٠٧	إِنَّ اللَّهَ وَمَلَائِكَتَهُ يُصَلُّونَ عَلَى مُعَلِّمِي النَّاسِ الْخَيْرِ
٨٤	إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ أَنْ تُؤْتَى رُخْصَتُهُ، كَمَا يُكْرَهُ أَنْ تُؤْتَى مُعْصِيَتُهُ



رقم الصفحة	الحديث
٢٥٣	إِنَّ اللَّهَ يَحِبُّ الْعَبْدَ التَّقِيَّ الْغَنِيَّ الْخَفِيَّ
٤٦	إِنَّ اللَّهَ يَحِبُّ مَنْ الْعَامِلَ، إِذَا عَمَلَ أَنْ يُحْسِنَ
١٠١	أَنَّ الْإِيمَانَ بَضْعٌ وَسِتُونَ - أَوْ بَضْعٌ وَسَبْعُونَ - شُعْبَةٌ، أَعْلَاهَا: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ
١٥٩	أَنْ تَعِينَ قَوْمَكَ عَلَى الظُّلْمِ
٢٠٩	إِنَّ الْحَلَالَ بَيْنَ، وَإِنَّ الْحَرَامَ بَيْنَ، وَبَيْنَهُمَا مُشْتَبِهَاتٌ لَا يَعْلَمُهُنَّ كَثِيرٌ مِنَ النَّاسِ
١٦١	أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، رَأَى رَجُلًا يَصْلِي خَلْفَ الصَّفِّ وَحْدَهُ
٩٠	أَنَّ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ عَوْفٍ وَالزَّبِيرَ بْنَ الْعَوَامِ شَكَا إِلَى النَّبِيِّ ﷺ مِنْ حَكَّةٍ
٢٠٣	إِنْ دَمَاءُكُمْ وَأَمْوَالُكُمْ وَأَعْرَاضُكُمْ عَلَيْكُمْ حَرَامٌ
٨٨	إِنَّ الدِّينَ يُسْرٌ، وَلَنْ يَشَادَّ الدِّينَ أَحَدٌ إِلَّا غَلَبَهُ، فَسَدِّدُوا، وَقَارِبُوا، وَأَبْشِرُوا
٨٤	إِنْ شَتَّ فَصَمٌ، وَإِنْ شَتَّ فَأَفْطَرُ
١٢٨	إِنَّ الْعَالَمَ لَيَسْتَغْفِرُ لَهُ مَنْ فِي السَّمَاوَاتِ وَمَنْ فِي الْأَرْضِ
٢٤٤	إِنَّ الْفِتْنَةَ تَجِيءُ مِنْ هَاهُنَا - وَأَوْمًا بِيَدِهِ نَحْوُ الْمَشْرِقِ -
٤٥	إِنَّ لَجَسَدِكَ عَلَيْكَ حَقًّا
٢١١	إِنْ لَمْ تَجِدُوا غَيْرَهَا، فَاغْسِلُوهَا بِالْمَاءِ، ثُمَّ كُلُوا فِيهَا
٢١٤	أَنْ مَا وَقَى بِهِ الْمَرْءُ عَرَضَهُ، فَهُوَ صَدَقَةٌ
١٢	إِنَّ مَقَامَ أَحَدِكُمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَفْضَلُ مِنْ صَلَاتِهِ فِي بَيْتِهِ سَبْعِينَ عَامًا
١١٢	إِنْ مِمَّا يَلْحَقُ الْمُؤْمِنُ مِنْ عَمَلِهِ وَحَسَنَاتِهِ بَعْدَ مَوْتِهِ: عِلْمًا عَلَّمَهُ وَنَشَرَهُ
١٨٤	إِنَّ مِنْ أَكْبَرِ الْكِبَائِرِ: أَنْ يَلْعَنَ الرَّجُلُ وَالِدَيْهِ
٨٧	إِنْ مِنْكُمْ مُتَّفَرِّقِينَ، فَأَتِيكُمْ مَا صَلَّى بِالنَّاسِ فَلْيَتَجَوَّزْ (يَخْفَفْ)
١١، ٥	أَنْ يَسْلِمَ لِلَّهِ قَلْبُكَ، وَأَنْ يَسْلِمَ الْمُسْلِمُونَ مِنْ لِسَانِكَ وَيَدِكَ
١٩٣، ١١٧	أَنَا أَغْنِي الشُّرَكَاءَ عَنِ الشُّرْكِ، مَنْ عَمَلَ عَمَلًا أَشْرَكَ فِيهِ غَيْرِي



رقم الصفحة	الحديث
٨٨	أنتم الذين قلتم كذا وكذا؟ أمّا - والله - إنّي لأخشاكم لله وأتقاكم له
١٥٨ ، ١٥٧	انصر أخاك ظالمًا أو مظلومًا قالوا: يا رسول الله، ننصره مظلومًا
١٩٦	إنكم ستحرصون على الإمارة، وإنّها ستكون ندامة وحسرة يوم القيامة
١١٧ ، ٤٨	إنّما الأعمال بالنيات وإنّما لكل امرئ ما نوى
٥	إنّما الناس كالإبل المائة، لا تكاد تجد فيها راحلة
٤٤	إنّه ليأتي الرجل العظيم السمين يوم القيامة، فلا يزن عند الله جناح بعوضة
٢١٥	إنّها صفية بنت حيي
٨٧	إنّي لأدخل في الصلاة، وأنا أريد إطالتها، فأسمع بكاء الصبي
٢٤٣	أهل العراق يسألون عن الذباب، وقد قتلوا ابن بنت رسول الله
١٢١	أوثق عُرَا الإيمان: الموالاة في الله، والمعاداة في الله، والحب في الله
٥٥	أولست أحقّ أهل الأرض أن يتقي الله؟!
٢٦٨	أي العمل أفضل؟ قال: الصلاة على مواقيتها
١٩٠	إياكم والشح، فإنما هلك من كان قبلكم بالشح: أمرهم بالقطيعة فقطعوا
٢٠٦	إياكم ومحدثات الأمور، فإن كل بدعة ضلالة
٢٠٠	إياكم ومحقرات الذنوب، فإنما مثل محقرات الذنوب
١١٤	اتتمروا بالمعروف، وانتهوا عن المنكر، حتى إذا رأيت شحًا مطاعًا
١٠ ، ٥	الإيمان بضع وسبعون - أو بضع وستون - شعبة: أعلاها لا إله إلا الله
٢٥١	أيها الشاب التارك شهوته، المبتذل شبابه لأجلي، أنت عندي كبعض ملائكتي
ب	
٢٣٩ ، ١٨٨	بحسب امرئ من الشر أن يحقر أخاه المسلم
١٣٩	بُني الإسلام على خمس: شهادة أن لا إله إلا الله وأن محمدًا عبده ورسوله

رقم الصفحة	الحديث
ت	
١٢٤	التاجر الصدوق يُحشَر مع النبيين والصدّيقين والشهداء
٥٦	تَحْقِرُونَ صَلَاتَكُمْ مع صَلَاتِهِمْ، وصيامكم مع صيامهم
١٤٠	تعبد الله لا تُشْرِك به شيئاً؛ وتُقيم الصلاة المكتوبة
١٤٠	تعبد الله لا تُشْرِك به شيئاً، وتُقيم الصلاة، وتؤتي الزكاة، وتصل الرحم
١٨٨	التقوى هاهنا
٤٠	تناكحوا تناسلوا تكثروا؛ فإني مكاثِّر بكم الأمم
ث	
١١٩	ثلاث من كُنَّ فيه وجد حلاوة الإيمان
١٩٠	ثلاث مهلكات: شحّ مطاع، وهوى متَّبِع، وإِعجابُ المرء بنفسه
١٠٩	ثلاثة لا تُرَدُّ دَعْوَتُهُمْ: الصَّائِمُ حتى يفطر، والإمامُ العادل، ودعوةُ المظلوم
ج	
٢٣٢	جاهدوا المشركين بأموالكم وأنفسكم وألستكم
١٦٠	الجماعة بركة، والفرقة عذاب
١٦٠	الجماعة رحمة، والفرقة عذاب
ح	
١٩٥	حُبُّ الدنيا وكراهية الموت
١٧٦	حديث الشفاعة
٥٦	حدثاء الأسنان، سفهاء الأحلام
خ	
١٢٨	الخلق كُلُّهم عيال الله، وأحبهم إليه أنفعهم لعياله



الحديث	رقم الصفحة
خمس صلوات في اليوم والليلة قال: هل عليّ غيرهن؟ قال: لا، إلا أن تطّوع	١٣٩
خير دينكم أيسره	٨٣، ١١
خيركم من تعلّم القرآن وعلمه	١٠٧
د	
دبّ إليكم داء الأمم من قبلكم: البغضاء والحسد، والبغضاء هي الحالقة	١٨٩
درهم ربا يأكله الرجل، وهو يعلم، أشد عند الله من ستة وثلاثين زنية	٢٩٠، ١٨٥، ١٢
دعاة على أبواب جهنم، من أجابهم إليها: قذفوه فيها	٢٣٦
ذ	
ذلك فضل الله يؤتيه من يشاء	٢٥٣
ذهب أهل الدثور بالدرجات العلا...	٢٥٣
ر	
رباط يوم وليلة خير من صيام شهر وقيامه	١٢
رُبَّ صائم ليس له من صيامه إلا الجوع	٤٨
س	
سألت عائشة رضي الله عنها: أي العمل كان أحب إلى النبي ﷺ؟	١٧٦
سباب المسلم فسوق وقتاله كفر	١٧٦
سبحان الله! ماذا أنزل من التشديد في الدين؟!	١٥٠
سبحانك اللهم وبحمدك، وتبارك اسمك، وتعالى جدك، ولا إله غيرك	٢٦٤
سبعة يظلهم الله في ظله يوم لا ظل إلا ظله: إمام عادل...	١٠٩
سبق درهم مائة ألف درهم	١١
سددوا وقاربوا، واغدّوا وروحوا، وشيء من الدلجة، القصد القصّد تبّلغوا	٨٨

رقم الصفحة	الحديث
٢١٠	سموا الله عليه وكلوا
١١٣	سيد الشهداء حمزة بن عبد المطلب، ورجلٌ قام إلى إمام جائر
ش	
١٢	شرار أمتي: الثرثارون المُتَشَدِّقون المتفيهقون. وخيارُ أمتي: أحاسنهم أخلاقًا
١٩٠، ١٢	شر ما في الرجل: شح هالع، وجبن خالع
١٢	شرُّ الناس: الذي يُسأل بالله، ثم لا يُعطي
ص	
١١	صلاة الجماعة تَفْضُل صلاة الفذ (الفرد) بسبع وعشرين درجة
١٥٠	صلُّوا على صاحبكم، فتغيرت وجوه الناس لذلك
١٩٧	الصلوات الخمس، والجمعة إلى الجمعة، ورمضان إلى رمضان
١٦٣	صومُكم يومَ تصومون، وفطرُكم يومَ تفطرون، وأضحاكم يومَ تُضحُّون
ع	
١١٥	عبادة في الهَرَج كهجرة إليَّ
١٨٧	العز إزاره، والكبرياء رداؤه - الضمير لله تعالى - فمن ينازعني عذبتة
٥٣	العلم إمام، والعمل تابعه
١٦٠	عليكم بالجماعة، وإياكم والفرقة، فإنَّ الشيطان مع الواحد
١٠٣	عليكم من الأعمال بما تطيقون؛ فإنَّ الله لا يملُّ حتى تملُّوا
١٠٣	عليكم هَدْيًا قاصدًا - أي متوسطًا - فإنه من يشاد هذا الدين يغلبه
١٧٥	العهد الذي بيننا وبينهم الصلاة، فمن تركها فقد كفر
ف	
٥٠	فإن قتلتم فأحسنوا القِتْلَةَ



رقم الصفحة	الحديث
١٢٨ ، ١٠٦	فضلُ العالم على العابدِ كفضلِ القمر ليلةَ البدر على سائر الكواكب
٢٩٠ ، ١٠٦	فضلُ العالم على العابدِ كفضلي على أدناكم
١٠٦	فضلُ العلم أحبُّ إليَّ من فضل العبادَةِ، وخيرُ دينِكُم الورع
١٦٣	الفطرُ يومَ يفطر الناس، والأضحى يومَ يضحي الناس
٢١٤	فمن اتقى الشبهات، فقد استبرأ لدينه وعرضه
١٤٦	فهل من والديك أحد حي؟ قال: نعم، بل كلاهما حي
٢٤٦	فوالذي نفسي بيده! لو طوّقتَ ذلك ما بلغت المجاهدين في سبيل الله!
ق	
٥٩	قتلوه قتلهم الله! ألا سألوا إذ لم يعلموا! وإنما شفاء العيِّ السؤال
٥٨	القضاة ثلاثة، اثنان في النار، وواحد في الجنة: رجل علِمَ الحق
ك	
١٩٤	كذبت، إنَّما فعلت ما فعلت ليقول الناس عنك كذا وكذا، فقد قيل!
٢٠١	كل أمتي معافى إلا المجاهرين
٢٠٣	كل مسكر حرام
١٥١	كلا، إنِّي رأيته في النار، في بُردة غلها أو في عباءة غلها
ل	
١٠٨	لا أقول: تحلق الشعر، ولكن تحلق الدين!
٢٤٤ ، ١٧٧	لا ترجعوا بعدي كفَّارًا يضرب بعضكم رقاب بعض!
٢٨٩	لا تستطيعونه، ثم قال: مثل المجاهد في سبيل الله كمثّل الصائم القائم
١٠٣	لا تُشدّدوا على أنفسكم، فإنما هلك من كان قبلكم
١٠٥	لا تفعل، فإن مقامَ أحدكم في سبيل الله أفضل من صلاته في بيته



رقم الصفحة	الحديث
٢١٦	لا يبلغ العبد أن يكون من المتقين حتى يدع ما لا بأس به، حذرًا ممّا به بأس
٥٦	لا يجاوز حناجرهم
١٩٠	لا يجتمع الشخّ والإيمان في قلب عبدٍ أبدًا
١٨٩	لا يجتمع في قلب عبد: الإيمان والحسد
١٨٧	لا يدخل الجنة من كان في قلبه مثقال ذرة من كبر
١٣٥	لا يدخل النار من قال: لا إله إلا الله
١٨٩	لا يزال الناس بخير ما لم يتحاسدوا
٢١٠	لا ينصرف حتى يسمع صوتًا أو يجد ريحًا
١٢٠	لا يؤمن أحدكم حتى أكون أحبّ إليه من والده وولده والناس أجمعين
١٢٨	لأن يهدي الله بك رجلًا واحدًا خيرٌ لك من حُمُر النعم
٢٦٣	لولا أن قومك حديثو عهد بالجاهلية لنقضت الكعبة
٤٠	ليس شيء خيرًا من ألف مثله إلا الإنسان
١٥٩	ليس منّا من دعا إلى عصبية، وليس منّا من قاتل على عصبية
٢٠٧	ليقتلون أهل الإسلام ويدعون أهل الأوثان
م	
١٢٠	ما أعددت لها؟ قال: ما أعددتُ لها من كثير صلاة ولا صوم ولا صدقة
١٢٣	ما أكل أحد طعامًا قط خيرًا من أن يأكل من عمل يده
٢٥٦	ما تقرب المقربون إليّ بمثل أداء ما افترضت عليهم
٨٤	ما خيّر رسول الله ﷺ بين أمرين، إلا أخذ أيسرهما
١٩٥	ما ذئبان جائعان أُرْسلا في غنمٍ بأفسدَ لها من حرص المرء على المال
١٢٣	ما من مسلم يغرس غرسًا، أو يزرع زرعًا



الحديث	رقم الصفحة
ما هذا؟ فقالوا: صائم، فقال: ليس من البرِّ الصيامُ في السفر	٨٤
مَثَلُ الْمُؤْمِنِينَ فِي تَوَادُّهِمْ وَتَرَاحِمِهِمْ وَتَعَاطُفِهِمْ: كَمَثَلِ الْجَسَدِ	١٦١
مَثَلُ مَا بَعَثَنِي اللَّهُ بِهِ مِنَ الْهُدَى وَالْعِلْمِ كَمَثَلِ الْغَيْثِ الْكَثِيرِ، أَصَابَ أَرْضًا	٦٦
المجاهد من جاهد نفسه في طاعة الله، والمهاجر من هجر ما نهى الله عنه	٢٢٥
المرء مع من أحب	١٢٠
من أتى امرأة في دُبُرِها، فقد كفر بما أنزل على محمد	١٧٧
من أتى كاهنًا أو عَرَّافًا، فصدَّقه بما يقول، فقد كفر بما أنزل الله على محمد	١٧٧
مَنْ أَحَبَّ لِلَّهِ، وَأَبْغَضَ لِلَّهِ، وَأَعْطَى لِلَّهِ، وَمَنَعَ لِلَّهِ؛ فَقَدْ اسْتَكْمَلَ الْإِيمَانَ	١٢١
من أحدث في أمرنا هذا ما ليس منه فهو ردٌّ	٢٠٦
من جرَّ ثوبه خِيَلًا، لم ينظر الله إليه يوم القيامة	١٨٨
من حلف بغير الله فقد أشرك	١٨٠
من خرج عن الطاعة وفارق الجماعة، فمات، مات ميتة جاهلية	١٥٩
مَنْ دَعَا إِلَى هُدًى، كَانَ لَهُ مِنَ الْأَجْرِ مِثْلُ مِثْلِ أَجْرِ مَنْ تَبِعَهُ	١٢٨، ١٠٧
من سرَّه أن يسبق الدائب المجتهد	٢٤٩
من صام رمضان إيمانًا واحتسابًا غفر له ما تقدم من ذنبه	١٩٨
من عمل عملاً ليس عليه أمرنا، فهو ردٌّ	٤٩
من قاتل لتكون كلمة الله هي العليا، فهو سبيل الله	٢٢٩
من قال لأخيه: يا كافر، فقد باء بها أحدهما	١٧٦
من قام رمضان إيمانًا واحتسابًا غفر له ما تقدم من ذنبه	١٩٨
من قتل تحت راية عُمِّيَّة، يدعو عصبية، وينصر عصبية؛ فقتلته جاهلية	١٥٨
من قتل وزغًا في أول ضربة كتبت له مائة حسنة، وفي الثانية دون ذلك	٤٩

رقم الصفحة	الحديث
٤٨	من لم يدع قولَ الزُّور والعملَ به، فليس لله حاجةٌ في أن يدع طعامه وشرابه
٢٢٨	من مات ولم يغز، ولم يحدث نفسه بالغزو، مات على شعبة من النفاق
١٥٩	من نصر قومَه على غير الحق، فهو كالبعير الذي رُدِّي، فهو ينزع بذنبه
١٠٢	من هذه؟ قالت: فلانة تذكر من صلاتها
٢٤٧	المؤمن الذي يخالط الناس ويصبر على أذاهم
١١٣، ٤٥	المؤمن القوي خير وأحبُّ إلى الله من المؤمن الضعيف
١٦١	المؤمنُ للمؤمن كالبنيان، يشدُّ بعضُه بعضًا
٢٩٠	مؤمن مجاهد بنفسه وماله في سبيل الله
٦٥، ٥٤	من يُرد الله به خيرًا يُفَقِّهه في الدين
ن	
٤٠	الناس كإبلٍ مائةٍ لا تجد فيها راحلة
٦٥	الناس معادنُ كمعادن الذهب والفضة
٦٦	نضّر الله أمراً سمع مقالتي فوعاها، فأداها كما سمعها
١٥٠	نعم، إن قتلت في سبيل الله، وأنت صابر مقبل غير مدبر
٢٠٤	نهى أن تُنكح المرأة على عمّتها، أو على خالتها
هـ	
١٤٦	هل بقي من والديك أحد؟ قال: أمي. قال: فأبْلِ الله في بَرِّها
٢٤٥	هل تستطيع أن تصلي فلا تفتر، وتصوم فلا تفطر؟
١٤٧	هل لك من أم؟ قال: نعم، قال: فالزمها، فإنَّ الجنة عند رجلها
٨٨	هلك المتنطعون
٢٤٣	هما - يعني الحسن والحسين - ريحانتي من الدنيا



الحديث	رقم الصفحة
و	
والله! لأقاتلن من فرّق بين الصلاة والزكاة	٢٣
وإن صام وصلّى وزعم أنّه مسلم	١٨٢
وكان أحبّ الدين إليه ما داوم عليه صاحبه	١٠٢
ومن اجتراً على ما يشكُّ فيه من الإثم، أو شك أن يواقع ما استبان	٢١٥
ويلك! ومن يعدل إذا لم أعدل؟! قد خبث - إذن - وخسرت إن لم أكن أعدل	٥٥
ي	
يا عمرو، نعم المال الصالح للمرء الصالح	٢٥٣
يَحْقِرُ أَحَدُكُمْ صَلَاتَهُ إِلَى صَلَاتِهِمْ، وَصِيَامَهُ إِلَى صِيَامِهِمْ، وَقِرَاءَتَهُ إِلَى قِرَاءَتِهِمْ	٢٠٧
يد الله على الجماعة	١٦٠
يَسِّرُوا وَلَا تَعْسِرُوا وَبَشِّرُوا وَلَا تَنْفَرُوا، وَتَطَاوَعَا	٨٥
يَسِّرُوا وَلَا تُعَسِّرُوا، وَبَشِّرُوا وَلَا تَنْفَرُوا	٨٥، ٦٢
يغفر للشهيد كل ذنب إلا الدّين	١٤٩
يقتلون أهل الإسلام، وَيَدْعُونَ أَهْلَ الْأَوْثَانِ	٥٦
يوشك أن تتداعى عليكم الأمم من كل أفق	٤٣
يومٌ من إمام عادل أفضل من عبادة ستين سنة	٢٩٠، ١٠٩



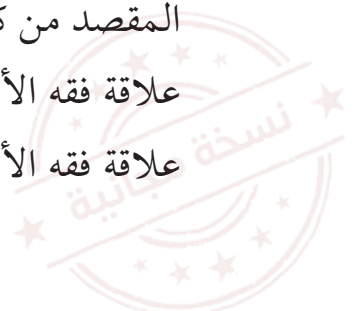




فهرس الموضوعات



- ❖ من الدستور الإلهي للبشرية ٤
- ❖ من مشكاة النبوة ٥
- مقدمة ٧
- ❖ حاجة أمتنا اليوم إلى فقه الأولويات ٩
- تمهيد ٩
- اختلال ميزان الأولويات في الأمة ١٤
- إخلال المتدينين اليوم بفقه الأولويات ١٦
- ❖ ارتباط فقه الأولويات بأنواع أخرى من الفقه ٢٧
- علاقة فقه الأولويات بفقه الموازنات ٢٧
- الموازنة بين المصالح بعضها وبعض ٢٧
- الموازنة بين المفسد أو المضار بعضها وبعض ٢٩
- الموازنة بين المصالح والمفسد عند التعارض ٣٠
- كيف نعرف المصالح والمفسد ٣١
- كلام عز الدين بن عبد السلام ٣١
- ما تُعرف به مصالح الدارين ومفسدهما ٣٤
- المقصد من كتاب قواعد الأحكام ٣٥
- علاقة فقه الأولويات بفقه المقاصد ٣٦
- علاقة فقه الأولويات بفقه النصوص ٣٧





❖ أولويّة الكيف على الكم ٣٩

❖ الأولويّات في مجال العلم والفكر ٥٣

أولويّة العلم على العمل ٥٣

العلم شرط في كل عمل قيادي «سياسي أو عسكري أو قضائي» ٥٧

ضرورة العلم للمفتي ٥٨

ضرورة العلم للداعية والمعلّم ٦١

❖ أولويّة الفهم على مجرد الحفظ ٦٥

❖ أولويّة المقاصد على الظواهر ٦٩

❖ أولويّة الاجتهاد على التقليد ٧١

❖ أولويّة الدراسة والتخطيط لأمر الدنيا ٧٣

❖ الأولويّات في الآراء الفقهيّة ٧٥

التفريق بين القطعي والظني ٧٦

❖ الأولويّات في مجال الفتوى والدعوة ٨٣

أولويّة التخفيف والتيسير على التشديد والتعسير ٨٣

الاعتراف بالضرورات الطارئة ٩٠

تغيير الفتوى بتغير الزمان والمكان ٩١

مراعاة سنّة التدرج ٩٣

تصحيح ثقافة المسلم ٩٥

معيّار لا يخطئ: الاهتمام بما اهتم به القرآن ٩٧

❖ الأولويّات في مجال العمل ١٠١

أولويّة العمل الدائم على العمل المنقطع ١٠١

ومن هذه المعايير ١٠١



- ❖ أولوية العمل المتعدي النفع على القاصر ١٠٥
- ❖ أولوية العمل الأطول نفعًا والأبقى أثرًا ١١١
- ❖ أولوية العمل في زمن الفتن ١١٣
- ❖ أولوية عمل القلب على عمل الجوارح ١١٧
- ❖ اختلاف الأفضل باختلاف ١٢٣
- ❖ الزمان والمكان والحال ١٢٣
- أفضل الأعمال الدنيوية ١٢٣
- أفضل العبادات ١٢٥
- ❖ الأولويات في مجال المأمورات ١٣٣
- أولوية الأصول على الفروع ١٣٣
- ❖ أولوية الفرائض على السنن والنوافل ١٣٧
- التساهل في السنن والمستحبات ١٣٨
- خطأ الاشتغال بالسنن عن الفرائض ١٤١
- كلمات منيرة للإمام الراغب ١٤٢
- ❖ أولوية فرض العين على فرض الكفاية ١٤٥
- فروض الكفاية تتفاوت ١٤٧
- ❖ أولوية حقوق العباد على حق الله المجرد ١٤٩
- ❖ أولوية حقوق الجماعة على حقوق الأفراد ١٥٣
- ❖ أولوية الولاء ١٥٧
- ❖ للجماعة والأمة على القبيلة والفرد ١٥٧
- غرس روح الجماعة في أفراد الأمة ١٦٠



- ١٦٥ ❖ الأولويات في مجال المنهيات
- ١٦٥ الأولويات في جانب المنهيات
- ١٦٥ كفر الإلحاد والجحود
- ١٦٦ كفر الشرك
- ١٦٨ كفر أهل الكتاب
- ١٧٠ كفر أهل الردة
- ١٧٣ كفر النفاق
- ١٧٤ التفريق بين الأكبر والأصغر: من الكفر والشرك والنفاق
- ١٧٤ الكفر أكبر وأصغر
- ١٧٧ كلام الإمام ابن القيم
- ١٧٩ الشرك أكبر وأصغر
- ١٨١ النفاق أكبر وأصغر
- ١٨٣ الكبائر
- ١٨٥ كبائر معاصي القلوب
- ١٨٥ معصية آدم ومعصية إبليس
- ١٨٧ موبقة الكبر
- ١٨٨ الحسد والبغضاء
- ١٩٠ الشح المطاع
- ١٩١ الهوى المتبّع
- ١٩٢ الإعجاب بالنفس
- ١٩٣ الرياء الممقوت
- ١٩٤ حبّ الدنيا وإرادتها
- ١٩٥ حبّ المال والجاه والمنصب
- ١٩٦ اليأس والقنوط من رحمة الله



- الأمن من مكر الله سبحانه ١٩٦
- صغائر المحرمات ١٩٧
- البدع الاعتقادية والعملية ٢٠٥
- الشبهات ٢٠٨
- المكروهات ٢١٧
- ❖ الأولويات في مجال الإصلاح ٢١٩
- تغيير الأنفس قبل تغيير الأنظمة ٢١٩
- التربية قبل الجهاد ٢٢٢
- لماذا كان للتربية الأولوية؟ ٢٢٨
- يمكننا أن نوضح هذا في جملة نقاط أو أسباب ٢٢٨
- ❖ أولوية المعركة الفكرية ٢٣١
- متى يستقيم الظل والعود أعوج؟ ٢٣١
- المعركة الفكرية داخل الساحة الإسلامية ٢٣٢
- التيار الخرافي ٢٣٢
- التيار الحزفي ٢٣٣
- تيار الرفض والعنف ٢٣٣
- التيار الوسطي ٢٣٤
- واجب تيار الوسطية ٢٣٥
- التطبيق القانوني للشريعة أم التربية والإعلام؟ ٢٤٠
- ❖ فقه الأولويات في تراثنا ٢٤٣
- السائلون عن قتل المُحَرَّم الذباب! ٢٤٣
- الاختلاط عند الفساد أم العزلة؟ ٢٤٧
- ترك المنهيات أم فعل الطاعات؟ ٢٤٨
- الغنى مع الشكر أم الفقر مع الصبر؟ ٢٥٢



❖ الإمام الغزالي وفقه الأولويات ٢٥٥

نموذج من الإخلال بالترتيب الشرعي للأعمال ٢٥٦

نموذج من إنفاق الأموال في غير ما هو أولى بها ٢٥٨

اشتغال الأغنياء بالعبادات البدنية ٢٥٩

إنفاق المال في حج التطوع ٢٦٠

علماء آخرون شاركوا في فقه الأولويات ٢٦١

ابن تيمية وفقه الأولويات ٢٦٢

اختلاف فضل العمل باختلاف الظروف ٢٦٣

تعارض الحسنات والسيئات ٢٦٧

❖ فقه الأولويات في دعوات المصلحين في العصر الحديث ٢٧٥

الإمام ابن عبد الوهاب ٢٧٥

الزعيم محمد أحمد المهدي ٢٧٥

السيد جمال الدين الأفغاني ٢٧٦

الإمام محمد عبده ٢٧٦

الإمام حسن البنا ٢٧٧

الإمام المودودي ٢٨١

الشهيد سيد قطب ٢٨٢

الأستاذ محمد المبارك ٢٨٧

الشيخ الغزالي ٢٩١

• فهرس الآيات القرآنية الكريمة ٢٩٩

• فهرس الأحاديث النبوية الشريفة ٣١٣

• فهرس الموضوعات ٣٢٧

